

(١)
من نوادر التراث

كشَفُ المَغْطَى

فِي

تَلْبِيسِ الصَّالِحِينَ

لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ بْنِ حَنْبَلٍ

الْمَعْرُوفِ بِالتَّلْبِيسِ

دراسة وتحقيق

مجدى فتحى السيد

دار الطباعة للتراجم

للنشر والتحقيق والنوزيع

ت. ٣٣١٥٨٧ - ص ب. ٤٧٧

كتاب قد حوكم كدرا بعين الحسن ملحوظة
لهذا قلت تنبيهاً
حقوق الطبع محفوظة
لناشر

الطبعة الأولى

١٤١٠ هـ - ١٩٨٩ م

دار الصحابة للتراث بطنطا

للنشر والتحقيق والتوزيع

شارع المكبرية - أمام محطة بنزين التعاون

ت ٢٣١٥٨٧ - ص . ب : ٤٧٧

تقديم
بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله ...

نحمده ونستعينه ونستغفره ، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ، ومن سيئات أعمالنا .
من يهده الله فلا مضل له ، ومن يضلل فلا هادي له .
وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، وأن محمداً عبده ورسوله
- ﷺ - .

قال عز وجل :

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ ، وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ ، وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا ، وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً ، وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ ، إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ، يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ ، وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ، وَمَنْ يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ .

(١) سورة آل عمران : ١٠٢ .

(٢) سورة النساء : ١ .

(٣) سورة الأحزاب : ٧٠-٧١ .

عملى فى الكتاب

- ١ - تم نسخ المخطوط ، وما به من الحواشى والتعليقات التى أوردتها المصنف فى هامش الكتاب .
- ٢ - قمت بتخريج ما فى الكتاب من الأحاديث النبوية ، مع ذكر درجة الحديث .
- ٣ - ضبطت الآيات القرآنية الواردة فى الكتاب ، وتشكيلها تشكيلاً كاملاً ، مع إرجاعها إلى مواضعها من سور القرآن الكريم .
- ٤ - رقت الأحاديث ترقيماً تسلسلياً ، مع إعطاء السند الجديد رقماً جديداً ، وإعطاء كل صفحة أرقام هوامش خاصة بها .
- ٥ - وضعت العناوين الداخلية تيسيراً على وصول القارئ إلى مراده .
- ٦ - قمت بإعداد الفهارس العلمية التى تخدم الكتاب ، تشمل على فهرس للآيات القرآنية ، وثانياً للأحاديث النبوية ، وثالثاً للآثار السلفية ، ورابعاً للأعلام ، وخامساً للأشعار .

وبعد ...

فهذه صفحات نفيسة من تراثنا الخالد ، يسرّ الله لنا بفضله وكرمه خروجها إلى عالم النور ، فله الحمد أولاً وآخراً .

أبو مريم / مجدى فتحى السيد

[ترجمة المصنف]

١ - نسبه ونشأته العلمية :

هو الإمام العلامة الحافظ شرف الدين عبد المؤمن بن خلف بن أبي الحسن بن شرف بن الخضر بن موسى ، الدمياطى ، الشافعى .

ولد بدمياط من أعمال القاهرة في أواخر سنة ثلاث عشرة وستمائة ، وتفقه بها ، وقرأ بالسبع على الكمال الضير ، وكان أول سماعه في سنة ثنتين وثلاثين بالإسكندرية ، وقد برع في الحديث ، فسمع في رحلته إلى الإسكندرية على بن زيد النسارسى ، وظافر بن شحم ، ومنصور بن الدباغ ، وغيرهم .

ثم ارتحل إلى مصر ، وهناك سمع ابن المقير ، وعلى بن مختار ، ويوسف بن المجتلى ، ثم ارتحل إلى حلب وسمع بها من أبي القاسم بن راحة ، وحمل عن ابن خليل جمل دابة كتباً ، وأجزاء ، ثم ارتحل إلى حماة وسمع من صفية القرشية ، ثم ارتحل إلى ماردين فسمع هناك عبد الخالق النشتبرى ، وارتحل إلى حران ، وسمع من عيسى الحناط .

وهكذا كانت نشأته العلمية قوية للغاية ، فكتب العالى والنازل من الإسناد ، وصار علماً في علم الحديث وفنونه .

٢ - شيوخه الذين تلقى عنهم :

لقى العلامة الدمياطى الكثير من علماء عصره ، من مختلف البلدان الإسلامية ، ولقد جمع معجماً لمشايقه الذين لقيهم بالشام والحجاز ، والجزيرة ، والعراق ، وديار مصر ، يزيدون على ألف وثلثائة شيخ ، وهو مجلدان .

ولقد لازم الحافظ عبد العظيم المنذرى سنين ، وتخرج به ، وسكن دمشق فأكثر بها عن ابن مسلمة وغيره .

٣ -- تلاميذه الذين أخذوا عنه :

لئن كان قدر الدمياطى - رحمه الله - عظيماً ، فإن من علو شأنه في علم الحديث وفنونه أن يكون هؤلاء من تلاميذه : الحافظ المزى ، والإمام الذهبى ، والبرزالى ، والسبكى ، وابن سيد الناس ، وغيرهم .

فلقد رحل إليه الطلاب ، وحدث عنه أبو الحسين اليونينى ، فى مشيخته ، وعلم الدين ابن الأحنأى ، والقونوى ، والمحدث أبو الثناء المنبجى ، وأبو حيان الأندلسى ، والإمام أبو الفتح اليعمرى ، والإمام قطب الدين عبد الكريم ، والإمام فخر الدين النويرى رحمة الله عليهم جميعاً .

٤ - ثناء أهل العلم عليه :

قال الذهبى : العلامة الحافظ ، الحجة ، أحد الأئمة الأعلام ، وبقية نقاد الحديث ، شيخنا ، الفقيه ، النسابة ، شيخ المحدثين .

كان صادقاً حافظاً ، متقناً ، جيد اللغة ، رأساً فى علم النسب ، واسع الفقه ، ديناً كئيباً متواضعاً .

وقال الحافظ المزى : ما رأيت أحداً أحفظ منه لهذا الشأن - يعنى الحديث .

وقال البرزالى : كان آخر من بقى من الحفاظ ، وأهل الحديث ، أصحاب الرواية العالية ، والدراية الوافرة .

وقال ابن كثير : الشيخ الإمام العالم الحافظ ، شيخ المحدثين ، حامل لواء هذا الفن فى زمانه ، مع كبر السن والقدر ، وعلم الإسناد ، وكثرة الرواية ، وجودة الدراية ، وحسن التأليف ، وانتشار التصانيف .

٥ - مؤلفاته :

- ١ - المتجر الرابع فى ثواب العمل الصالح . مطبوع .
- ٢ - الأربعون المتباينة الإسناد .
- ٣ - كتاب (الخيل) قرأه الذهبى عليه .

- ٤ - كتاب (الصلاة الوسطى) قرأه الذهبى عليه ، وقال ابن كثير . مفيد جدًا .
وهو الكتاب الذى بين أيدينا
- ٥ - كتاب (السراجيات الخمسة) قرأه الذهبى عليه .
- ٦ - كتاب (الذكر والتسبيح عقب الصلوات) .
- ٧ - مصنف فى صيام ستة أيام من شوال ، أفاد فيه ، وأجاد ، وجمع ما لم يسبق إليه .
- ٨ - كتاب (التسلية والاعتباط) .
- ٩ - كتاب (الأعيان الجياد من شيوخ بغداد) مطبوع .
- ١٠ - كتاب « الأربعين الموافقات العوالى » . مطبوع .
- ١١ - كتاب « الأربعين السباعية » . مطبوع .
- ١٢ - كتاب « المائة التساعية » . مطبوع .
- ١٣ - فضائل قبائل الخزرج بن حارثة . مطبوع .
- ١٤ - المجالس البغدادية . مطبوع .
- ١٥ - العقد المثلث ، فىمن تسمى بعبد المؤمن مطبوع .
- ١٦ - أخبار بنى المطلب بن عبد مناف . مطبوع .
- وغير ذلك من المصنفات التى لم نعثر عليها .

٦ - وفاته :

ظل الشيخ فى إسماع الحديث لتلاميذه ، وبعد أن قرىء عليه ، غُشى عليه ، وهو صائم فى مجلس الإملاء ، فحمل إلى منزله ، فتوفى من ساعته يوم الأحد ، عاشر ذى القعدة ، سنة خمس وسبعمائة ، وكانت جنازته مشهودة ، حافلة جدًا بالمشيعين من تلاميذ الشيخ ومحبيه ، ودفن فى مقابر باب النصر بالقاهرة .

فرحمه الله رحمة واسعة ، وجزاه كل الخير عما قدمه للإسلام والمسلمين من سعى فى شره ، والدعوة إليه .

أخيراً ...

ولمزيد من التفصيل عن ترجمة الشيخ ، فعليك بالرجوع إلى المراجع ،
والمصادر التالية :

- ١ - تذكرة الحفاظ : (١٤٧٧/٤) .
- ٢ - شذرات الذهب : (١٢/٦) .
- ٣ - البداية والنهاية : (٤٠/١٤) .
- ٤ - حسن المحاضرة : (٣٥٧/١) .
- ٥ - الدرر الكامنة : (٤١٧-٤١٨/٢) .
- ٦ - طبقات الشافعية : (١٣٢/٦) .
- ٧ - النجوم الزاهرة : (٢١٨/٨) .
- ٨ - الديباج المذهب : (١٦٤-١٦٥/٣) .
- ٩ - قوات الوفيات : (١٧/٢) .



المتأدع بل يعنى وأية فعلك الله تعالى على الله

دوى الشرف والعبادة وأولى الكلام

والطاعة صلاة نعمة الله والعبادة

مدنية الملك ترى لا تفان ما يند فاني

كنت اختلف على بعض الأختان بالي

عجس بعض الصديقين الأعيان، وأخذت على

هذا الزمان، كسرني فيه يوماً بيدي وبعضهم

على الأناجيم، ميرتيني التي ذلك في الأمام بعض

بعض من صفوة صفوة الأعيان، وأخذت على

في تعيين الصلاة الرطبة، وكنت أخرج

بأنها صلاة العصر، ولها الفاضل، وأوردت

ولا حظ ذلك الصانع مستخدمنا بالضر الصريح،

والإسناد المثلث، كما أعترف إلى مد هفت

المشائقي، زعم الله عنه، إذا أفتها لفضله

طالفت محال ليس على الله عليه، كما قال بعض

من علي حاشية من حديث النبي صلى الله عليه وسلم

ولا تقلدوني، وسند كره عندنا هو أنها لا تصح

أبى الحسن الذي يسترنا من الغائبة، وصرفنا

من أهل الروايات والأرائحة، وأنصرت

سكننا لسنننا، إذا كانت أقوى، ولا كثر

على وأولي وفاننا، أحدهم، فقد سنن سئلنا

بشأننا، والمجانب، ونشهره عن طائفة البيهقي

وأشكره على ما رزقنا من الفطنة والكتاب

وسلك من ذلك الطبع، وأرى أننا وأشهد

أن لا أعلم أسد، وصده لا مطر، كما أشهد

بفتح عن أسد، وأعو، أرى أنه أرى صل

الذي أنزل أهل الفرت، وأولى الأسماء

أن صعد أعباء اللادج، وأولى الأسماء

الأولى، وأولى الأسماء، وأولى الأسماء

الأولى، وأولى الأسماء، وأولى الأسماء

الأولى، وأولى الأسماء، وأولى الأسماء

الأولى، وأولى الأسماء، وأولى الأسماء

الأولى، وأولى الأسماء، وأولى الأسماء

الأولى، وأولى الأسماء، وأولى الأسماء

آخر الكتاب واكتفى بالحق ليس صلى الله عليه وسلم
 كما سجد الانبياء وخاتم المرسلين وعلى الاولاد
 والنساء لعين وسلم لتسليهم هذا الامم الذين
 آمنوا بخلقها ليعلموا ولشرك الله ليعتد وقتهم
 وربه وبراى عنقه ومعهم من الهدى محمد بن عبد الله
 اليماني عم الرسول ولوالده ولا شيا فيه وليس
 في الامم الممارة انما اعسر مني على الامم
 عام لسبع وشعبين وبما ناله من كرم وكنية
 فيها شيا هدت على الاصل للمعنى في هذه
 ما نصد مع جميع هذه القات وهو كشم
 في الغلو من تدبير الصلة الوسط على موله
 في شغها الهلالمه انما الى الوسط المقرب للنب
 انما اقتضا حروف الارس الى محمد والى اليها ذو
 عند المرقر من خلف من الى الحسن بن شريف بن
 الحضرة موسى التوري الاصل والاول
 الاصل في الملقب حفظ الله عنه سيدنا
 وسحقه للامام العالم الهلام حبه العرب

طالع هذه السنة في شهر
 شهر رمضان المبارك
 في يوم الجمعة من شهر رمضان المبارك
 في سنة ١٠٠٠
 في شهر رمضان المبارك
 في سنة ١٠٠٠

ملك اربعة الابد صاحب الورد في شهر رجب
 سنة ولله الحمد عبد العزيز بن الامام زين
 الدين ابي عبد الله بن عبد الحسين بن محمد بن علي
 الانصاري الاوسي قزاق وساعة في شهر رجب
 حادي عشر في هذه الامم سنة الاعد وسبع مائة
 بخط من سنة الاعد في شهر رجب في شهر رجب
 والله الحمد والفضل
 وكما من هذه السنة في كل سنة سمعت على
 الشيخ المسلم الاصل الما رك المحدث
 الا نبذة ام على بن ابي شعوان ابن الامام الاصل
 الكاكر عبد الله بن علي الكاكر في شهر رجب في شهر رجب
 بجاز في شهر رجب في شهر رجب في شهر رجب
 عشر عشر عن ابي عبد الله بن الاصل في

وصف مخطوط الكتاب وتوثيق نسبه إلى المصنف

عثرت بفضل الله تعالى على مخطوط هذا الكتاب الطيب في دار الكتب المصرية يقع المخطوط في (١٠١) ورقة ، أى في (٢٠٢) صفحة ، في كل صفحة (١٧) سطرًا تقريبًا ، وتأخذ الكلمة مسافة في المخطوط ، لذا لا نتعجب إذا عرفنا أنه في السطر الواحد حوالى (٧) كلمات .

هذا المخطوط يقع تحت رقم (٥٩٣) رمز (حديث) على ميكروفيلم (٣٤٤٤٦) ، بخط طيب ، وإن كان ينقصه التناسق ، فأحيانًا تجد السطر قد تداخل مع آخر بسبب طريقة الكتابة السريعة ، وقد كُتبت في سنة ٨٧٧ هـ .

ومن توفيق الله لنا أن النسخة التي اعتمدنا عليها جاءتنا بعد أن راجعها المصنف ، وأضاف إليها الكثير في صورة حواشى وتعليقات .

وقد جاءتنا الكتاب بالسند المتصل إلى المصنف ، ولكن ذكر في نهاية الكتاب مع السماع .

ولقد اهتم العلماء بهذا الكتاب لتفرده في بابه فقرأه الذهبي عليه ، ونقل منه الكثيرون ، انظر : فتح البارى (٢٩٦/٨) ، والدر المنثور (٣٠٣/٢) ، (٣٠٥/٢) ، وكنز العمال (٣٦٣/٢) ، الأعلام للزركلى (١٦٥/٤) ، وانظر كلام ابن كثير في البداية والنهاية (٤٠/١٤) .

مقدمة المؤلف

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذى بصرنا من العماية ، وصيرنا من أهل الرواية والدراية ، ونصر
بالسنة الغراء إذ كانت أقوى دلالة^(١) ، وأرقى وقاية .

أحمده حمد من شمله بالعناية والحماية ، ونزهه عن تعاطى التهمة والسعاية ،
وأشكره على ما رزق من القناعة والنهاية ، وسلم من ذل الطمع والخزاية .

وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ، شهادة تقطع عن أسباب
الغواية ، وتوصل إلى منازل أهل القرب والولاية .

وأشهد أن محمداً عبده ، الداعى إلى الهداية ، ورسوله الصادع بكل معجزة
وآية ، - ﷺ - ، وعلى آله ذوى الشرف والعناية ، وأولى الكرم والرعاية ، صلاة
بعيدة المدى والغاية ، جديدة الجدوى^(٢) بلا نهاية .

أما بعد ...

فإني اختلف في حلب في بعض الأحيان إلى مجلس بعض الصدور الأعيان ،
وأحد علماء هذا الزمان ، فجرى فيه يوماً بينى وبين بعض علماء الأنام ممن ينتمى إلى
مذهب الشافعى الإمام بحث ومفاوضة ، وإيراد ومعارضة في تعيين الصلاة الوسطى ،
فطفقت^(٣) أرجح أنها صلاة العصر ، وأنها الفضلى .

وأورد الأحاديث الصحاح مستشهداً بالنص الصراح ، والأسانيد المثلى ،
وأعزوه إلى مذهب الشافعى - رضى الله عنه - إذ قال فيما بلغنا عنه :

(١) حاشية بخط المصنف رحمه الله تعالى يقال دلال بين الدلالة بفتح الدال . ودليل من الدلالة بكسر الدال

انتهى

(٢) حاشية بخط المصنف رحمه الله الجدى بالقصر ، الجدوى وهى العطية انتهى

(٣) طفق لزم يفعل وأخذ

« كل ما قلته فكان عن النبي - ﷺ - خلاف قولي مما يصح ، فحديث النبي - ﷺ - أولى ، ولا تُقلدوني » (٤) .

وسنذكره عنه أخيراً بالإسناد الذى هو أصل الاعتماد ، فعارضنى بحديث عائشة - رضى الله عنها - « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر » (٥) .

فعطفت صلاة العصر على الصلاة الوسطى ، وظاهر العطف يقتضى الفصل والمغايرة ، فدل على أنها ليست العصر ، فأجبت أنه هذه الواو ليست على ظاهرها ، وهى مردودة بالتأويل إلى نصوص أحاديثنا التى لا تحمل التأويل ، وإلا لزم التناقض على ما سيأتى بيانه .

ثم استدل أيضاً على أنها صلاة الصبح بقوله تعالى : ﴿ قوموا لله قانتين ﴾ (٦) من حيث أن الله تعالى أعقبهما بالقنوت الذى هو طول القيام ، والدعاء فى الصلاة ، وكلاهما مختص بالصبح ، فهى إذا هى ، وليس فى ذلك دليلاً أيضاً إذ القنوت من الألفاظ المشتركة ، وهو فى الأصل بمعنى الطاعة كقوله تعالى : ﴿ كل له قانتون ﴾ (٧) و ﴿ اقتنى لربك ﴾ (٨) ، و ﴿ فالصالحات قانتات ﴾ (٩) - ، و ﴿ إن إبراهيم كان أمة قانتا لله ﴾ (١٠) ، و ﴿ ومن يقنت منكن لله

(٤) صحيح . وأخرجه ابن أبى حاتم فى « آداب الشافعى » (ص / ٩٤-٩٥) ، وأبو نعيم فى الحلية (١٧٠/٩) ، وأورده صاحب طبقات الحنابلة (٢٨٢/١) ، وشذرات الذهب (١٠/٢) وأخرجه البيهقى فى « مناقبه » (٤٧٢/١ ، ٤٧٣) بلفظ « إذا وجدتم فى كتابى خلاف سنة رسول الله - ﷺ - فقولوا بها ، ودعوا ما قلته » .

(٥) سيأتى تخريجه .

(٦) سورة البقرة : ٢٣٨

(٧) سورة البقرة : ١١٦ ، وسورة الروم : ٢٦

(٨) سورة آل عمران : ٤٣

(٩) سورة النساء : ٣٤

(١٠) سورة النحل : ١٢٠

ورسوله ﴿١١﴾ ، و ﴿القانتين والقانتات﴾ ﴿١٢﴾ ، ﴿وكانت من القانتين﴾ ﴿١٣﴾ إلى غير ذلك .

وجاء تفسيره مبيناً في الآثار التي سنورها من بعد إن شاء الله تعالى . فلما وقعت هذه المحاورة ، وقامت الأدلة المتظاهرة حسن تقييدها في كتاب يقيدها لينتفع من أراد الوقوف عليه ، ويدعو لي بالمغفرة من استند إليه .

فاستخرت الله تعالى واستمددته ، واستعنته ، واستوففته ، واستعصمته ، وجمعت في هذا الكتاب ما ورد من نصوص النقل أن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، بصريح القول ، وأردفته بما ورد في صلاة العصر من الفضل ، ليكون ذلك ترجيحاً وتأكيذاً في معنى هذا الفضل ، ثم عقبته بالجواب عن حديث عائشة ، والقنوت المشار إليهما من قبل ، وتلوته بما روى عن الشافعي - رضي الله عنه - في رجوعه إلى الحديث ، واعتماده عليه في العقد والحل ، وختمته بذكر مذاهب الأئمة ومأخذهم فيها ، بكلامٍ جزلي ، سالكاً فيه سبيل النصفة والعدل ، ناكباً عن طريق التعصب والميل ، وسميته « كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى » .

وقد كنت ألفت هذا الكتاب وأنا إذ ذاك بحلب ، وكتبت منه غير نسخة لثلة من ذوى العلم والأدب ، بيد أني لما قدمت دار السلام ، واجتمعت بأماثل علمائها الأعلام ، تجدد لي فيه ما اقتضى تغييره فنقصت منه وزدته ، وحررت تقريره ، وأنا أسأل الله تعالى أن ينفع به في الدنيا والآخرة ، ويكسوني به ملابس عفوه الفاخرة ، إنه على ذلك قدير ، وبالإجابة جدير .

(١١) سورة الأحزاب : ٣١

(١٢) سورة الأحزاب . ٣٥

(١٣) سورة التحريم ١٢

الباب الأول
ذكر الأحاديث الدالة بنصوصها دلالة تقتضى القصر
على أن الصلاة الوسطى هي صلاة العصر

١ - قرأت علي الحافظ أبي الحجاج يوسف بن خليل الدمشقي بحلب أخبرك
أبو الحسن بن علي بن أبي منصور الخياط قراءة عليه بأصبهان أنبأنا أبو علي الحسن بن
أحمد بن الحداد أنبأ أبو نعيم أحمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر الطلحي ثنا عبيد بن
غنام ثنا أبو بكر ابن أبي شيبة .

قال أبو نعيم : وحدثنا عبد الله بن محمد ومحمد بن إبراهيم قالا : ثنا أبو يعلى ثنا
أبو خثيمة قالا : ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن مسلم عن شتير بن شكل عن علي
رضي الله عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - يوم الأحزاب :

« شَغَلُونَا عَنِ الصَّلَاةِ الْوَسْطَى - صلاة العصر - مَلَأَ اللَّهُ بُيُوتَهُمْ وَقُبُورَهُمْ

نَارًا » (١٤) .

ثم صلاها بين العشائين ، بين المغرب والعشاء (١٥) .

(١٤) صحيح . أخرجه أحمد (٨١/١ ، ١١٣ ، ١٢٦ ، ١٤٦) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٢٩١٢) من

طرق عن الأعمش بهذا الإسناد

● وأخرجه من طرق عن هشام بن حسان عن ابن سيرين عن عبيدة السلماني عن علي ، أحمد (٧٩/١) ،
١٢٢ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٥٢) ، والبخاري (٢٩٣١) ، (٤١١١) ، (٤٥٣٣) ، (٦٣٩٦) ، ومسلم
(٦٢٧) ، وأبو داود (٤٠٩) ، والترمذي (٢٩٨٤) ، والنسائي (٢٣٦/١) .

● ومن طريق شعبة عن جابر عن عاصم بن بهدلة عن زر عن علي ، أخرجه أحمد (١٥٠/١) ، وابن ماجه
(٦٨٤) عن طريق حماد عن عاصم .

● ومن طريق شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار عن علي ، أخرجه أحمد (١٥٢/١) .

● وفي الباب عن ابن مسعود ، وابن عباس ، وحذيفة ، وأم سلمة ، وأم حبيبة .

(١٥) في الأصل : حاشية بخط المصنف : قال أبو جعفر الطبري في تفسيره ثنا ابن المشني عن ابن أبي عدى عن

شعبة عن سليمان عن أبي الصخى عن شتير بن شكل عن أم حبيبة عن النبي ﷺ قال يوم الخندق :
« شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر حتى غربت الشمس »

قال أبو موسى هكذا قال ابن أبي عدى انتهى .

قلت أخرجه الطبري في تفسيره (٣٤٦/٢)

شغلونا عن الصلاة الوسطى

٢ - وأخبرنا محمد بن أحمد بن محمد ، وعبد الغنى بن أبى بكر المدعو بليث ببغداد فى الرحلة الأولى قالوا : أنبأنا أحمد بن على بن الحسين بن عبد الله أنبأ أحمد بن محمد بن أحمد أنبأ أبو المظفر محمود بن جعفر بن محمد الكوسج ، وأبو الطيب محمد بن أحمد بن إبراهيم بن شكة قراءة عليهما قالوا : أنبأ أبو على الحسن بن على بن أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن سليمان ثنا أحمد بن موسى بن إسحاق الأنصارى ثنا محمد بن يحيى بن محمد الخزاز السوسى ثنا عيسى بن سليمان الحجازى ثنا يحيى بن عقبة أبو القاسم الكوفى عن أبى إسحاق السبيعى عن شتير بن شكل عن على بن أبى طالب - رضى الله عنه - قال : صلى رسول الله - ﷺ - صلاة العصر يوم قريظة والنضير بين المغرب والعشاء ، وقال :

« شغلونا عن الصلاة الوسطى ، ملأ الله قبورهم ويوتهم ناراً » (١٦) .

قوله : والنضير ، خطأ .

(١٦) منكر . فى سنده يحيى بن عقبة بن أبى العيزار ، قال أبو حاتم : يفتعل الحديث ، وقال البخارى : منكر الحديث ، وقال النسائى وغيره : ليس بثقة ، وكذبه ابن معين انظر : التاريخ الكبير (٢٩٧/٤) ، والصغير (٢٤٨/٢) للبخارى ، والضعفاء للنسائى (٦٢٨) ، وللعقيلى (٢٠٤٨) ، والجرح والتعديل لابن أبى حاتم (١٧٩/٤) ، والمجروحين لابن حبان (١١٧/٣) ، والضعفاء للدارقطنى (٥٧٥) ، الميزان للذهبي (٣٩٧/٤) ، واللسان لابن حجر (٢٧٠/٦)

٣ - وقرأت على أبي الفرج عبد اللطيف بن أبي السعادات المبارك بن عبيد الله ابن هبة الله النهرواني بن الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر الأصهباني ببغداد أنبأنا أبو الفتح إسماعيل بن الفضل بن أحمد بن الأخشيد أنبأ أبو الفتح منصور بن الحسين ابن علي بن القاسم أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم أنبأنا جعفر بن أحمد بن محمد الأزدي ثنا ابن مرزوق حدثنا أبو عامر العقدي عن شعبة عن الحكم عن يحيى الجزار عن علي بن أبي طالب - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - « أنه قعد يوم الخندق على فُرْصَةٍ من فُرْضِ الخندق » (١٨) .

٤ - وأخبرنا أبو علي المقرئ أنبأ أبو نعيم الحافظ ثنا عبد الله بن جعفر ثنا يونس ثنا أبو داود .

قال أبو نعيم : وحدثنا حبيب بن الأسود بن الحسن ثنا يوسف القاضي ثنا سليمان ابن حرب :

قال : وحدثنا محمد بن أحمد بن الحسن ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثني أبي ثنا محمد بن جعفر غندر قالوا : ثنا شعبة عن الحكم عن يحيى الجزار عن علي - رضي الله عنه - عن النبي - ﷺ - : أنه كان يوم الأحزاب على فُرْضَةٍ من فراض الخندق ، فقال :

« شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس ، ملأ الله قبورهم ، وبيوتهم ناراً أو بطونهم وبيوتهم ناراً » (١٩) .

لفظ أبي داود وغندر سواء .

(١٧) حاشية بخط المصنف : الفُرْضَةُ . الثلثة ، والجمع فراض ، وفرض أيضا ، وكذلك فُرْضَةُ الدواة . موضع النفس ، وفرصة الناب : نجرأته ، وفرصة النهر موضع الورد والاستعناء ، وفرصة البحر مرفأ السفن انتهى

(١٨) صحيح وأخرجه أحمد (١٣٥/١ ، ١٥٢)

(١٩) صحيح انظر السابق

٥ - وقرأت علي أبي الحسن علي بن عبد اللطيف بن عيسى بن علي بن الخطاب الدينوري ببغداد عن أبي الحسين بن أبي الفرج الأزجى عن إسماعيل بن أحمد البيهقي ، ومحمد بن محمد المطرز قالا : أنبا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم الكاتب أنبا أبو بكر محمد بن إبراهيم الأصبهاني أنبا أبو جعفر محمد بن أحمد المصرى ثنا علي بن معبد ثنا شجاع بن الوليد ثنا زائدة بن قدامة قال : سمعت عاصمًا يحدث عن زر عن علي - رضى الله عنه - قال :

قاتلنا الأحزاب فشغلونا عن العصر حتى كربت^(٢٠) الشمس أن تغيب ، فقال رسول الله - ﷺ - :

« اللهم املأ قلوب الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى ناراً ، واملأ بيوتهم ناراً ، واملأ قبورهم ناراً »^(٢١) .

قال علي : كنا نرى أنها صلاة الفجر^(٢٢) .

٦ - وأخبرنا محمد بن علي بن الهنئى بقراءتى عليه ببغداد أنبا سليمان بن علي أنبا محمد بن علي بن أبي سعيد قالا : أنبا أبو عبد الله الحسين بن علي بن أحمد أنبا أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الله . ح .

٧ - وقرأت علي أبي علي بن أبي الحسن المقرئ أخبركم أحمد بن يحيى أبو العباس البزاز أنبا الحافظ أبو البركات عبد الوهاب بن المبارك الأنماطى أنبا أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن عمر المؤدب قالا : أخبرتنا أم الفتح أمة الإسلام بنت أحمد بن كامل القاضي قالت : حدثنا أبو بكر محمد بن إسماعيل بن علي ابن النعمان بن راشد البندار ثنا أحمد - هو ابن عبد الله بن علي بن سويد - ثنا عبد الرحمن هو ابن مهدي ثنا سفيان عن عاصم عن زر قال : قلت لعبيدة : سل علياً عن الصلاة الوسطى ؟ فسأله ، فقال : كنا نراها الفجر ، حتى سمعت رسول

(٢٠) كرب : أن يفعل كذا بفتح الراء ، أى كاد أن يفعل ، وكربت الشمس أن تغيب : أى كادت .
(٢١) الحديث صحيح . وإسناده حسن . وأخرجه أحمد (١٣٥/١) ، والترمذى (٣١٦٨) وقال : حسن صحيح ، وقد روى من غير وجه عن علي ، وأخرجه الطبرى فى تفسيره (٣٤٥/٢) ، وانظر رقم (١) ، وفى سنده شجاع بن الوليد ، صدوق .
(٢٢) يعنى قبل حادثة قتال الأحزاب .

الله - ﷺ - يقول يوم الأحزاب : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر
ملاً الله قبورهم وأجوافهم ، أو بيوتهم ناراً » (٢٣) .

٨ - وأخبرنا عبد الوهاب بن أبي منصور المالكي بقراءتي عليه بثغر
الإسكندرية في الرحلة الثانية قال : أخبرنا أحمد بن محمد بن أحمد المديني أنبأ المبارك
ابن عبد الجبار بن أحمد السلامي أنبأ علي بن أحمد بن علي الغالي أنبأ أحمد بن إسحاق
ابن خربان النهاوندي أنبأ الحسن بن عبد الرحمن بن خلاد الرامهرمزي ثنا يوسف بن
يعقوب القاضي ثنا محمد بن أبي بكر المقدمي ثنا يحيى وعبد الرحمن عن سفيان عن
عاصم عن زر بن حبيش قال : قلت لعبيدة : سل علياً عن الصلاة الوسطى فسأله
فقال :

كنا نراها الفجر حتى سمعت رسول الله - ﷺ - يقول يوم الأحزاب :
« شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملاً الله قلوبهم وأجوافهم
ناراً » (٢٤) .

(٢٣) صحيح . سبق تخريجه .

(٢٤) سبق تخريجه .

في الأصل : حاشية قال الطبري في تفسيره : ثنا زكريا بن يحيى الضرير ثنا عبيد الله عن إسرائيل عن عاصم
عن زر قال :

انطلقت أنا وعبيدة السلماني إلى علي ، وأمرت عبيدة أن يسأله عن الصلاة الوسطى ، فقال : يا أمير
المؤمنين ، ما الصلاة الوسطى ؟ فقال : كنا نراها صلاة الصبح ، فبينما نحن نقاتل أهل خيبر كثيراً ، فقاتلوا
حتى أرهقونا عن الصلاة ، وكان قبيل غروب الشمس ، فقال رسول الله ﷺ « اللهم املاً قلوب
هؤلاء الذين شغلونا عن الصلاة الوسطى ، وأجوافهم ناراً »

قال علي : فعرفنا يومئذ أنها الصلاة الوسطى . انتهى
بخط المصنف زر بن حبيش بن حباشة ، يكنى أبا مریم ، وقيل أبا مطرف الأسدي ، أسد خزيمه
الكوفي ، أدرك الجاهلية ، مات سنة اثنين وثمانين انتهى
قلت انظر تفسير الطبري (٣٤٥/٢)

٩ - وأخبرنا أبو الحسن بن محمد بن الحسين بن الحسن الصيدلاني من كتابه وخط يده عن محمود بن القاسم بن محمد الأزدي قال : أنبأ عبد الجبار بن محمد بن عبد الله المروزي ، وابن أخي عثمان ، وابن عاصم ، وكان لعثمان ابن يقال له : أبو حفص عمرو ، وكان ينزل بالمبارك على أنبأ محمد بن أحمد بن محبوب المروزي أنبأ أبو عيسى محمد بن عيسى الترمذي ثنا هناد ثنا عبدة عن سعيد بن أبي عروبة عن قتادة عن أبي حسان الأعرج - واسمه مسلم بن عبد الله - عن عبيدة السلماني أن علياً - رضي الله عنه - حدثه أن النبي - ﷺ - قال يوم الأحزاب : « اللهم املاً قبورهم وبيوتهم ناراً ، كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس » (٢٥) .

١٠ - وقرأت علي أبي يعقوب بن أبي الفيثا والحافظ أخبرك مسعود بن أبي منصور الخياط أنبأ الحسن بن أحمد المدني أنبأنا أحمد بن عبد الله الحافظ ثنا عاصم بن علي ثنا شعبة أخبرني قتادة عن أبي حسان عن عبيدة عن علي عن النبي - ﷺ - قال : « شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غربت الشمس ملاً الله قبورهم وبيوتهم ناراً » (٢٦) .

١١ - وأخبرنا أبو محمد بن أبي طاهر بن أبي إسحاق الذهبي بدمشق أنبأ والدي أنبأ أبو محمد هبة الله بن أحمد الأنصاري أنبأ أبو القاسم الحسين بن محمد الدمشقي أنبأ أبو بكر عبد الله بن محمد البغدادي أنبأ يعقوب بن عبد الرحمن بن أحمد ثنا عبد الله بن محمد بن أيوب ثنا علي بن عاصم عن خالد الحذاء عن محمد بن سيرين عن عبيدة عن علي - رضي الله عنه - قال :

لم يصل رسول الله - ﷺ - العصر يوم الخندق حتى غابت الشمس ، فقال : « ملاً الله قبورهم وقلوبهم ناراً ، شغلونا عن الصلاة الوسطى » (٢٧) .

(٢٥) صحيح . أخرجه الترمذي (٣١٦٨) وقال حسن صحيح

(٢٦) صحيح . سبق تخريجه

(٢٧) صحيح سبق تخريجه ، لكن في إسناده علي بن عاصم الواسطي ، صدوق يخطيء ، ويصر ، من التاسعة

١٢ - وقرأت على أبي محمد عبد الوهاب بن ظافر بن علي الأزدي بالثغر في الثانية أخيراً أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ قال : حدثني أبو محمد عبد الله ابن علي بن عبد الله بن علي ببغداد أنا عبد الملك بن عمر بن خلف الرزار ثنا عمر بن أحمد بن شاهين المروزي ثنا محمد بن أبي سعيد المقرئ ثنا محمد بن يحيى الروياني ثنا إبراهيم بن موسى الفراء ثنا عيسى بن يونس عن هشام يعني ابن حسان عن محمد عن عبيدة عن علي - رضي الله عنه - قال :

لما كان يوم الأحزاب ، قال -رسول الله ﷺ- : « ملأ الله بيوتهم وقبورهم ناراً كما شغلونا عن الصلاة الوسطى حتى غابت الشمس » .

١٣ - وأخبرنا أبو علي ناصر بن علي الحضرمي ، والحسن بن علي بن المستنصر الفاسي بقراءتي عليهما منفردين بثغر الإسكندرية في المنارات أن الفقيه أبا الفضل عبد المجيد بن الحسين بن يوسف بن دُليل الإسكندراني أخبرهما أن الإمام أبا بكر محمد بن الوليد بن خلف الطرسوسي رحمه الله أخبره . ح (٢٩) .

١٤ - وقرأت على الثقة العلامة أبي الفضائل الحسن بن محمد القرشي رحمه الله ، وعلى غيره ببغداد من الأولى أخبركم الحافظ أبو الفتح بن أبي الفرج النهاوندي بمكة شرفها الله أنبأ أبو طالب محمد بن محمد بن أبي زيد العلوي قالاً : أنبأ أبو علي بن أحمد بن علي التستري . ح .

١٥ - وأخبرنا الإمامان أبو المناقب محمود بن أحمد بن محمود بن بختيان الشافعي ، وأبو المظفر بن أبي بدر الحنبلي ببغداد قالاً : أنبأنا عبيد الله بن محمد بن عبد الجليل الساوي أنبأ أبو الحسن بن أبي يعلى الحنبلي أنبأ الحافظ أبو بكر أحمد بن علي الخطيب . ح .

١٦ - وأخبرنا عالياً أبو الحسن بن أبي عبد الله بن أبي الحسن البغدادي قدم علينا القاهرة ، ومات عندنا قراءة عليه وأنا أسمع : قيل له أنبأك أبو المعالي الفضل بن سهل بن بشر الإسفراييني والخطيب . ح .

(٢٨) صحيح سبق تخريجه

(٢٩) هذا الرمز يعني عند المحدثين تحويل السند إلى سند آخر جديد

١٧ - وقرأت على محمد بن مقبل النهرواني رحمه الله ببغداد في الأولى
والشيخين أبي منصور الضحاك بن غانم بن محمد ، وأبي الفرج عبيد الله بن محمد بن
عبد الله الخاني الأصبهانيين عن أبي الفضل جعفر بن محمد بن الفضل العباداني قالوا :
أنبأ الحلیمی أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي أنبأ أبو علي محمد
ابن أحمد بن عمر اللؤلؤي ثنا أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني ثنا عثمان
ابن أبي شيبة ثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة ، ويزيد بن هارون عن هشام بن حسان
عن محمد عن عبيدة عن علي - رضي الله عنه - أن رسول الله - ﷺ - قال يوم
الخنديق : « حبسونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملأ الله بيوتهم / وقبورهم
ناراً » (٣٠) لفظ حديث التستري والعباداني .

١٨ - وأخبرنا يوسف الحافظ ابن مسعود الجمال أنبأ أبو علي الحداد أنبأ
أبو نعيم الحافظ ثنا أبو علي محمد بن أحمد ثنا عبد الله بن أحمد ثنا أبي ثنا زيد أنبأ
هشام .

قال أبو نعيم : وحدثنا أبو عمر بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا عبد الله بن
محمد ثنا أبو أسامة عن هشام .

قال : وحدثنا حبيب بن الحسن ثنا يوسف القاضي ثنا محمد بن أبي بكر ثنا
يحيى بن سعيد عن هشام قال .

وحدثنا أبو أحمد الغطريفی ثنا عبد الله بن محمد بن شيرويه ثنا إسحاق بن
إبراهيم ثنا المعتمر بن سليمان عن هشام قالوا : عن محمد عن عبيدة عن علي - رضي
الله عنه - عن النبي - ﷺ - أنه قال يوم الخندق : « شغلونا عن صلاة الوسطى
حتى غربت الشمس ، ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً » (٣١) .

لفظ يحيى بن سعيد .

هذا حديث كبير ، جليل خطير ، نبيل عالٍ ، غير عليل ، حسن صحيح ،
ونص صريح ، كوفي المخرج ، مجمع على صحته من حديث أبي بكر محمد بن أبي

(٣٠) صحيح . وأخرجه أبو داود برقم (٤٠٩) . وانظر رقم (١) .

(٣١) صحيح سبق تخريجه

عمرة بن سيرين من سبى عين التمر ، مولى أنس بن مالك الأنصارى النجارى ،
البصرى ، أخى أنس ، ومعبد ، ويحيى ، وحفصة ، وكريمة بنى سيرين .

عن أبى مسلم ، وقيل : أبو عمر عبيدة بفتح العين ، ابن عمرو المرادى
السلمانى بسكون اللام ، الكوفى الفقيه .

عن أمير المؤمنين ، وابن عم سيد المرسلين ، أبى الحسن على بن أبى طالب
- رضى الله عنه - .

وثابت من رواية أبى عبد الله هشام بن حسان الأزدي ، وقيل : إنه مولى
العتيك البصرى ، المعروف بالقردوسى لنزوله فى درب القراديس ، بطن من الأزدي ،
ونقل عنه ذلك .

أخرجه الإمامان أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخارى ، وأبو الحسين مسلم
ابن الحجاج القشيرى فى صحيحهما رحمة الله عليهما .

أما البخارى فرواه فى الجهاد عن إبراهيم بن موسى عن عيسى بن يونس ، وفى
المغازى عن إسحاق عن روح بن عبادة ، وفى التفسير عن عبد الله بن محمد عن
يزيد ، وعن عبد الرحمن بن بشر عن يحيى بن سعيد ، وفى الدعوات عن محمد
ابن المثنى عن محمد بن عبد الله الأنصارى .

وأما مسلم فرواه فى الصلاة عن أبى بكر بن أبى شيبة عن أبى أسامة ، وعن
محمد بن أبى بكر المعدى عن يحيى بن سعيد ، وعن إسحاق بن إبراهيم عن المعتمر بن
سليمان سبعتهم عن هشام .

ورواه مسلم أيضاً عن ابن مثنى عن غندر عن شعبة عن قتادة عن أبى حسان
الأعرج ، واسمه مسلم بن عبد الله الأجرد البصرى عن عبيدة .

وأما حديث شتير بن شكل ويحيى بن الجزار عن على ، فرواه مسلم « الأول
عن أبى بكر وأبى كريب ، وزهير عن أبى معاوية عن الأعمش عن مسلم بن صبيح
بضم الصاد المهملة أبو الضحى عن شتير بضم الشين المعجمة باثنتين من فوقها ،
وأبو شكل بن ميمد بالشين المعجمة والكاف وفتحهما » .

وروى الثاني عن أبى بكر وزهير عن وكيع وعن عبيد الله بن معاذ عن أبيه
قالا : حدثنا شعبة عن الحكم عن يحيى بن الجزار ، وقد سقط الألف من فرض فى
أول طريقى يحيى هذا ، وثبت فى الثانى ، وكلاهما جمع فُرْضة وهى الموضع الذى
يُورد منه ، وأصلها الثلثة مثل بُرْمَة وبرام ، وبُرْم وبُرْم بالتسكين أيضاً ، وهو
غريب .

وقع إلينا هذا الحديث موافقة فى إبراهيم بن موسى شيخ البخارى ، وفى المعدى
وإسحاق بن إبراهيم ، وأبى بكر بن أبى شيبه ، وأبى نعيم زهير بن حرب أشياخ
مسلم بعلو عن على .

هل الصلاة الوسطى هي صلاة العصر ؟

١٩ - أخبرناه محمد بن علي أبو جعفر الدلال بقراءتي ببغداد أنبأ أبو القاسم بن أبي المبارك الحذاء أنبأ أبو علي الحسن بن محمد بن إسحاق أنبأ أبو طاهر محمد بن علي بن محمد بن يوسف بن العلاف أنبأ أبو علي مخلد ابن جعفر بن مخلد الدقاق ثنا أبو الفضل العباس بن أحمد بن عقيل البزاز ثنا منصور بن أبي مزاحم ثنا أبو سعيد المؤدب عن الربيع بن صبيح عن الحسن البصرى عن علي - رضى الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : « صلاة الوسطى صلاة العصر » (٣٢) .

ترجمة الحسن البصرى عن علي أخرجها الترمذى والنسائى غير أن الترمذى قال : لا نعرف للحسن سماعاً من علي .

قلت : ويقال : إن الحسن لقي مائة وثلاثين من أصحاب رسول الله - ﷺ - ، وكان أبوه من سبى ميسان ، ولد الحسن لسنتين بقيتا من خلافة عمر

-
- (٣٢) الأثر صحيح . وإسناده ضعيف فى سننه الربيع بن صبيح ، وهو صدوق سبىء الحفظ كما فى التقريب (٢٤٥/١) ، والحسن لم يسمع من علي كما فى المراسيل لابن أبى حاتم (ص/٣٦) . وللأثر طرق أخرى كالتالى .
- أخرج ابن جرير فى تفسيره (٣٤٢/٢) قال : حدثنا أبو كريب ثنا مصعب بن سلام عن أبى حيان عن أبيه عن علي فذكره .
 - قلت : سننه حسن فى الشواهد ، فيه مصعب بن سلام وهو صدوق له أوهام كما فى التقريب (٢٥١/٢) ، وسعيد بن حيان لم يوثقه سوى العجلي كما فى التقريب (٢٩٣/١) .
 - أخرج ابن جرير (٣٤٢/٢) من طريق ابن عليه عن أبى حبان عن أبيه بمثله وفيه متابعة من ابن عليه وهو إمام ثقة لمصعب بن سلام .
 - أخرج الطبرى (٣٤٢/٢) من طريق الأجلح عن أبى إسحاق عن الحارث قال : سمعت علياً فذكره ، ثم أخرج من طريق عنبسة عن أبى إسحاق عن الحارث بمثله . قلت : فى سننه عنعنة أبى إسحاق ، والحارث ابن عبد الله الأعور ، وفى حديثه ضعف كما فى التقريب (١٤١/١) ، وانظر التهذيب (١٤٥/٢-١٤٧) .
 - وأخرج الطبرى (٣٤٢/٢) من طريق أبى صخر عن أبى معاوية البجلي عن أبى الصهباء البكرى قال : سألت علياً . فذكره ، وفيه زيادة : وهى التى فتن بها سليمان ابن داود - ﷺ - .
 - أورده الهنذلى فى كنز العمال (٤٢٥٦) ، وعزاه إلى وكيع ، وسفيان ، والفريانى ، وابن أبى شيبه ، وعبد ابن حميد ، ومسدد ، والبيهقى فى شعب الإيمان .

- رضى الله عنه - ، ومات في رجب سنة عشر ومائة ، في السنة التي مات فيها محمد بن سيرين ، ومات ابن سيرين بعده بمائة يوم فيها ، وكان مولد ابن سيرين لسنتين بقيتا من خلافة عثمان ، والربيع بن صبيح بفتح الراء والصاد المهملتين .

٢٠ - أخبرنا أبو الفضل أحمد بن محمد بن عبد العزيز التميمي ، وأبو التقى صالح بن شجاع بن محمد المالكي بقراءتي ، وقراءة غيري عليهما غير مرة ، بفسطاط مصر ، قالوا : أنبأ أبو المفاخر سعيد بن الحسين بن محمد المأموني قراءة عليه ، ونحن نسمع . ح .

٢١ - وقرأت على كل واحد من أبي عبد الله بن أبي البدر الفقيه ، وأبي القاسم ابن أبي علي رحمهما الله ببغداد في الرحلة الأولى أخبرك أبو الفتوح محمد بن المطهر بن يعلى الفاطمي الهروي قراءة عليه وأنت تسمع . ح .

٢٢ - وأخبرنا أبو الفضل بن أبي الحسن الواسطي فيما قرأت عليه ببغداد رحمه الله ، أنبأ أبو الخير أحمد بن إسماعيل بن يوسف الفقيه قراءة عليه ، وأنا أسمع قالوا ثلاثهم : أنبأ أبو عبد الله محمد بن الفضل بن أحمد الفقيه . ح .

وأخبرنا عالياً أبو الحسن المؤيد بن محمد بن علي الطوسي من كتابه العام الثامن بيادياغ بنيسابور ثنا محمد بن الفضل المذكور .

٢٣ - وقرأت على أبي القاسم علي بن سالم بن أبي بكر بن سالم ببغداد عن أبي الفتوح عبد الله بن أحمد الأصبهاني أنبأ أبو بكر عبد الرحمن بن شيخ الإسلام أبي عثمان إسماعيل بن عبد الرحمن الصابوني قراءة عليه قالوا : أنبأ أبو الحسين عبد الغافر ابن محمد بن عبد الغافر أنبأ أبو أحمد محمد بن عيسى بن عمرويه الجلودي أنبأ أبو إبراهيم بن محمد بن سفيان الفقيه أنبأ الحافظ أبو الحسين مسلم بن الحجاج النيسابوري قال : وحدثنا عون بن سلام الكوفي ثنا محمد بن طلحة عن زبيد الياامي عن مرة عن عبد الله قال :

حبس المشركون رسول الله ﷺ - عن صلاة العصر ، حتى احمرت الشمس أو اصفرت ، فقال رسول الله ﷺ - : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة

العصر ، ملاً الله أجوافهم وقبورهم ناراً ، أو حشى الله أجوافهم وقبورهم ناراً» (٣٣) لفظهما واحد .

٢٤ - وأخبرنا علي بن محمود بن أحمد البصرى أنبأ محمد بن الحسن بن الحسين الأصبهاني عن القاضي أبي عامر محمود بن القاسم الأزدي أن عبد الجبار بن محمد بن عبد الله أخبره أن محمد بن أحمد بن محبوب أخبره أن أبا عيسى محمد بن عيسى الحافظ أخبره : حدثنا محمود بن غيلان ثنا أبو داود الطيالسي ، وأبو النضر عن محمد بن طلحة بن مُصَرِّف عن زُبَيْدٍ عن مُرَّة الهمداني عن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله - ﷺ - : « صلاة الوسطى صلاة العصر » (٣٤) .

٢٥ - وأخبرنا أعلى من هذا بدرجة أبو الحجاج يوسف بن خليل الحافظ أنبأ أبو الحسن مسعود بن أبي منصور الحافظ ، وأبو عبد الله محمد بن أبي زيد الخباز الأصبهاني بها قالاً : أنبأ أبو علي الحسن بن أحمد بن الحسن الحداد أنبأ أبو نعيم أحمد ابن عبد الله بن أحمد الحافظ أنبأ عبد الله بن جعفر ثنا يونس ثنا أبو داود ثنا محمد ابن طلحة عن زبيد عن مرة عن عبد الله قال : قال رسول الله - ﷺ - : « شغلونا عن الصلاة الوسطى صلاة العصر ، ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً » .

هذا حديث كبير ثابت ، كوفي الإسناد ، من حديث أبي عبد الله محمد بن طلحة بن مصرف بن كعب بن عمرو الياصمي ، ويقال فيه أيضاً : الأياصمي الكوفي ، عن أبي عبد الرحمن ، ويقال : أبو عبيد الله زبيد ، بالبلاء الموحدة ، ابن الحارث الياصمي الكوفي عن أبي إسماعيل ، ويقال : أبو شراحيل ، مرة بن شراحيل الهمداني الكوفي ، الطيب ، وإنما سمي طيباً لكثرة عبادته ، يقال : إنه كان يصلي كل يوم ألف ركعة ، فلما كبر ذهب شطرها ، فعمل له وتد يعتمد عليه ، عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن مسعود ، من ولد مُدْرَكَةَ ، من بنى صاهلة ، الهذلي ، الكوفي - رضی الله عنه - .

(٣٣) صحيح . أخرجه مسلم (٦٢٨) ، وأحمد (٣٩٢/١) ، والطيالسي (٣٦٦) ، والترمذي (١٨١) وقال : حسن صحيح ، ثم أعاده برقم (٣١٦٩) ، وأخرجه ابن حبان (٢٢١/٣) برقم (١٧٤٣) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٦٠/١) ، وابن جرير الطبري في تفسيره (٣٤٤/٢) .
(٣٤) صحيح . وأخرجه الطيالسي (٣٦٦) . وانظر السابق .

أخرجه مسلم فرواه في مسنده الصحيح عن أبي جعفر عون بن سلام القرشي الهاشمي ، مولاهم الكوفي عن محمد بن طلحة كما روينا في الوجه الأول ، وهو من الثقات الذين انفرد مسلم بالاحتجاج بهم دون البخاري ، وباب الإسناد متفق عليه كتب البقاعي (٣٥) أبو روح الحافظ من مرواه .

٢٦ وأخبرنا عنه أبو علي الحافظ محمد بن إسماعيل أنبا عبد الواحد بن أحمد الفقيه أنبا محمد بن عمر بن حفصويه أنبا حاتم بن محبوب السامي ثنا سلمة وهو ابن شبيب ثنا عبد الله بن جعفر الرقي ثنا عميد الله بن عمرو عن زيد بن أبي أنيسة عن عدى بن ثابت عن رر بن حبيش عن حذيفة بن اليمان قال : قال رسول الله ﷺ - يوم الخندق : « شغلونا عن صلاة العصر - ولم يصلها يومئذ حتى غابت الشمس - ملأ الله قبورهم وبيوتهم وقلوبهم ناراً » (٣٦) .

هذا حديث صحيح الإسناد ، ورجاله من الرقي إلى حذيفة ثقات ، متفق على الاحتجاج بحديثهم ، وسلمة بن شبيب من أفراد مسلم ، وحاتم بن محبوب السامي بالسین المهملة .

٢٧ - أخبرنا المظفر بن عبد الرحيم بن أبي سعد بن عبد الكريم بن محمد السمعاني في الإذن العام أنبا الأخوان : عبد الكريم وأحمد أنبا الحسين الكاتب أخبرتنا فاطمة بنت علي الدقاق أنبا محمد بن الحسين بن داود العلوي أنبا محمد بن حمدونة بن سهل المروزي الغازي ثنا عبد الله بن حماد الآملي ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى حدثني أبي عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنه - عن النبي ﷺ - قال يوم الخندق : « شغلونا عن الصلاة الوسطى ، ملأ

(٣٥) في الهامش : توفي عقب هذا في سنة ثلاثين ومائتين ، وكان مولده سنة أربعين ومائة .

(٣٦) صحيح . وأخرجه البزار بسند صحيح كما في الدر المنثور (٣٠٤/٢) ، وأورده الهيثمي في مجمع الزوائد

(١٤٠/٦) وقال : رواه الطبراني في الأوسط عن شيحة أحمد ، ولم أعرفه ، وبقية رجاله ثقات .

● حاشية بخط المصنف رحمه الله :

سلمة بن شبيب ، كنيته أبو عبد الرحمن ، النيسابوري ، سكن مكة ومات بها من أكل الفالودج سنة سبع وأربعين ومائتين ، قال أبو داود : كان مستملى أبو عبد الرحمن المقرئ ، سمع عبد الرزاق ، والطيالسي ، ويزيد بن هارون ، وخلفاء ، وروى عنه : أحمد ، وأبو زرعة ، وأبو حاتم ، ومسلم ، والسنائي ، وأبو داود ، والترمذي ، وابن ماجه

الله قبورهم وأجوافهم ناراً» أو قال : « شغلونا عن العصر حتى غربت الشمس » (٣٧) .

٢٨ - وأخبرنا أبو يعقوب عن أبي الصفا الغنوي قراءة عليه أنبا محمد بن أبي زيد الكراني أنبا محمود بن إسماعيل الصيرفي أنبا أحمد بن محمد بن فاذشاه أنبا أبو القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي ثنا محمد بن عبد الله الحضرمي ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى ثنا أبي عن ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم وسعيد بن جبير عن ابن عباس أن النبي ﷺ - قال يوم الخندق : « شغلونا عن الصلاة الوسطى ، ملأ الله قبورهم وأجوافهم ناراً » (٣٨) .

٢٩ - وقرأت علي محمد بن نصر الصوفي عن محمد بن عمر المديني أنبا إسماعيل بن الفضل أنبا منصور بن الحسين أنبا محمد بن إبراهيم أنبا أحمد بن محمد الحنفي ثنا ابن داود - وهو محمد بن علي بن داود - ثنا محمد بن عمران بن أبي ليلى حدثني أبي حدثني ابن أبي ليلى عن الحكم عن مقسم وسعيد بن جبير عن ابن عباس عن النبي ﷺ - أنه قال يومي الخندق : ثم ذكر مثله .

غريب من حديث أبي محمد ، ويقال : أبو عبد الله الحكم بن عتيبة (٣٩) الكندي ، مولاهم الكوفي عن أبي عبد الله ، ويقال : أبو محمد سعيد بن جبير بن

(٣٧) صحيح . وإسناده حسن . أخرجه الطبراني في الكبير (١١٩٠٥) ، و (١٢٠٦٩) و (١٢٣٦٨) في إسناده ابن أبي ليلى ، صدوق سيء الحفظ جداً كما في التقريب (١٨٤/٢) ، ومن هذا الطريق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٤٦/٢)

● له متابعة ، فأخرجه أحمد (٣٠١/١) ، والطبراني في الكبير (١١٩٠٥) ، وابن جرير الطبري (٣٤٦/٢) من طريق هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس ، وقال الهيثمي في المجمع (٣٠٩/١) : رواه الطبراني في الأوسط ، ورجاله موثقون ، وعزاه السيوطي في الدر المنثور (٣٠٣/٢) إلى عبد بن حميد . قلت . في سنده هلال بن خباب ، وهو صدوق تغير بآخره كما في التقريب (٣٢٣/٢) ، ويشهد للحديث الطرق الأخرى .

(٣٨) صحيح . انظر السابق .

(٣٩) حاشية بخط المصنف :

الحكم بن عتيبة الكندي غير الحكم بن عتيبة النهاس العجلي ، قاضي الكوفة ، فالكندي ثقة حجة ، ثبت في الحديث ، صاحب سنة واتباع ، قال أبو مسلم العجلي : وكان فيه تشيع إلا أن ذلك لم يظهر منه إلا بعد موته ، وأما العجلي فليس يروى عنه شيء من الحديث ، وقال فيه أبو حاتم الرازي : هو مجهود لا يُعرف

هشام الأستى الوالبي مولاهم الكوفي ، وأبي القاسم ، ويقال : أبو هشام مقسم بن
بجزة ، علي وزن شجرة ، الهاشمي مولاهم ، عن أبي العباس عبد الله بن عباس
الهاشمي رضي الله عنهما - ثم تفرد محمد بن عمران بن محمد بن عبد الرحمن بن أبي
ليلى ، واسمه نيسان الكوفي عن أبيه عن ابن أبي ليلى ، عن الحكم .

ورواه الإمام أحمد في مسنده من حديث عكرمة عن ابن عباس قال : قاتل
النبي ﷺ - عدواً ، فلم يفرغ حتى أحر العصر عن وقتها ، فلما رأى ذلك قال :
« اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم ناراً ، وقبورهم ناراً ، ونحو
ذلك » (٤٠) .

(٤٠) صحيح . سبق تحريجه

من الموتور أهله وماله؟!؟

٣٠ - أخبرنا الإمام أبو القاسم بن أبي الحسن البصرى الكاتب بقراءتى أنبأ أبو الحسين بن محمد الزاهد وغيره أنبأنا على بن أحمد بن مقاتل ثنا على بن محمد الفقيه قال : أنبأ عبد الرحمن بن عثمان بن القاسم التميمى قال : أنبأ أبو على محمد بن هارون ابن شعيب الأنصارى قال : حدثنى أبو عبد الله محمد بن أحمد بن مندة الأصبهاني بأصبهان قال : حدثنى إبراهيم بن عامر بن إبراهيم ثنا أبى ثنا يعقوب القمى عن عنبسة ابن سعيد الرازى عن ابن أبى ليلى وليث عن نافع عن ابن عمر - رضى الله عنهما - عن النبى - ﷺ - قال : « الموتور أهله وماله من وتر صلاة الوسطى فى جماعة ، وهى العصر » (٤١) .

غريب من هذا الوجه ، وقد روى بلفظ آخر من طرقٍ عن نافع سندكرها فيما بعد إن شاء الله تعالى .

٣١ - أخبرنا أبو المظفر بن على الشيبانى ، وأبو الحسن بن أبى على الغافقى ، ومحمد بن عمر بن عبد السيد العسكرى ، وكامل بن رضوان السليماني المقرئون بقراءتى عليهم فرادى ببغداد فى الرحلة الأولى ، قال الأول : أنبأ عبد الرحمن بن مسعود بن سرور القصرى ، وقال الباقر : أخبرنا الشيخان أبو محمد عبد الخاق بن هبة الله بن القاسم بن بندار ، وعبد الله بن دهب بن على الحرميان قالوا : أنبأ أبو غالب أحمد بن الحسن ابن أحمد بن عبد الله بن البناء . ح .

٣٢ - وقرأت على عبد الله بن عمر الأزجى أخبرك أبو مقيم ظاعن بن أبى بكر بن محمود الأسدى قراءة عليه ، وأنت تسمع ، فأقربه ، أنبأ عبد القادر بن محمد الأصبهاني قراءة عليه قالوا : أنبأ أبو محمد بن الحسن بن على بن محمد الشيرازى

(٤١) إسناده ضعيف . فى سنده إبراهيم بن عامر ، ذكره ابن أبى حاتم ، ولم يذكر فيه جرحاً ، ولا تعديلاً ، انظر : الجرح والتعديل (١١٦/٢) ، وفيه ابن أبى ليلى ، وهو صدوق سبىء الحفظ جداً ، وقد تابعه ليث ابن أبى سليم ، وهو صدوق اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه فترك

● أورده السيوطى فى الدر المنثور (٢٠٤/٢) وعزاه إلى ابن منده

أبنا محمد بن المظفر ثنا أبو الحسن أحمد بن عمير بن يوسف ثنا محمد بن ريار أبو علي
الثقفي ثنا عمرو بن مرزوق ثنا شعبة عن قتادة عن الحسن عن سمرة - رضي الله
عنه - قال : قال رسول الله - ﷺ - : « صلاة الوسطى صلاة العصر » (٤٢)

(٤٢) صحيح أخرجه أحمد (٧/٥ ، ٨ ، ١٢ ، ١٣ ، ٢٢) ، والترمذي (١٨٢) ، (٣١٦٧) وقال حسن
صحيح ، والطبراني (٦٨٢٣) ، (٦٨٢٤) ، (٦٨٢٥) ، (٦٨٢٦) ، والبيهقي (٤٦٠/١) في السنن
الكبرى ، وابن جرير (٣٤٤/٢) في تفسيره . فيه عن قتادة ، ولكنه قد تويع عليه ، أما عن الحسن ،
فقد قال الترمذي قال محمد : قال علي بن عبد الله حديث الحسن عن سمرة بن جندب حديث صحيح ،
وقد سمع منه ، وسماع الحسن من سمرة صحيح .
● حاشية بخط المصنف رحمه الله تعالى :

قال الطبري في تفسيره : ثنا أحمد بن إسحاق ثنا أبو أحمد ثنا عبد السلام عن سالم مولى أبي نصر
قال : حدثني إبراهيم بن يزيد الدمشقي قال :

كنت جالسا عند عبد العزيز بن مروان ، فقال : يا فلان اذهب إلى فلان فقل له : أي شيء سمعت
من رسول الله - ﷺ - في الصلاة الوسطى ؟

فقال رجل جالس : أرسلني أبو بكر وعمر ، وأنا غلام صغير أسأله عن الصلاة الوسطى ، فأخذ
أصبعي الصغيرة ، فقال : « هذه الفجر » وقبض التي تليها ، وقال : « هذه الظهر » ثم قبض الإبهام فقال :
« هذه المغرب » ثم قبض التي تليها فقال : « هذه العشاء » ثم قال : « أي أصابعك بقيت ؟ » فقلت :
الوسطى . فقال : « أي الصلاة بقيت ؟ » قلت : العصر . قال : « هي العصر » .

قلت : فيه من لم أجده ، وأخرجه الطبري (٣٤٧/٢) ، ونقلاً عنه أورده السيوطي في الدر المنثور
(٣٠٤/١) .

وقال أيضاً : حدثني محمد بن عوف الطائي قال : حدثني محمد بن إسماعيل بن عياش قال : حدثني
أبي قال : حدثني ضمضم بن زرعة عن شريح بن عبيد عن أبي مالك الأشعري قال : قال رسول الله
- ﷺ - : « الصلاة الوسطى صلاة العصر » .

قلت : إسناده ضعيف . والحديث صحيح ، ففي سننه محمد بن إسماعيل ، وقد عابوا عليه أنه
حدث عن أبيه بغير سماع ، وفيه شريح بن عبيد ، وروايته عن أبي مالك الأشعري فيها إرسال : انظر :
التقريب (١٤٥/٢) ، والتهذيب (٣٢٩/٤) .
● أخرجه الطبري في تفسيره (٣٤٧/٢) .

وقال الطبراني في معجمه الكبير : حدثنا محمد بن موسى بن حماد البربري قال : ثنا عبد الرحمن بن
صالح .

وقال : وحدثنا الحسين بن إسحاق ثنا محمد بن آدم قال : ثنا عبد الرحيم بن مسلم الملائق عن
القاسم بن مخيمرة عن أم سلمة قالت : قال رسول الله - ﷺ - : « شغلونا عن صلاة الوسطى صلاة
العصر ، ملأ الله أجوافهم وقبورهم ناراً » .

قلت : أخرجه الطبراني في الكبير (٣٤١/٢٣) برقم (٧٩٣) ، وسنده ضعيف .
أخبرناه ابن خليل أبنا محمد بن أبي زيد الكراخي أبنا محمود بن إسماعيل الصيرفي أبنا أبو الحسين أحمد
ابن محمد بن فاذشاه قال : أبنا سليمان بن أحمد بن أيوب الطبراني . فذكره

٣٣ - وأخبرنا أبو عبد الله بن أبي الفتوح بن أبي الفرج النهاوندى فيما قرأت عليه ببغداد عن الحافظ أبي موسى محمد بن أبي بكر عمر بن أحمد بن عمر بن محمد ابن أبي عيسى الشافعى المدينى أنبأ أبو الفتوح إسماعيل بن الفضل بن أحمد السراج أنبأ أبو الفتح منصور بن الحسين بن القاسم أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ أنبأ أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوى ثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا همام عن قتادة .
قال أبو جعفر : وحدثنا على بن معبد حدثنا روح . ح .

٣٤ - وأخبرنا عالياً يوسف بن خليل واللفظ له أنبأ الشيخان أبو الحسن بن أبى منصور ، وأبو سعيد بن أبى الرجاء قالا : أنبأ الحسن بن أحمد المقرئ أنبأ أحمد ابن عبد الله الحافظ أنبأ محمد بن جعفر الأنبارى ثنا ابن أبى العوام ثنا روح بن عبادة ثنا سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن بن سمرة بن جندب أن النبى - ﷺ - قال فى الصلاة الوسطى : « هى العصر » (٤٣) .

٣٥ - وقرأت على أبى الحسن المبارك بن محمد بن مزيد بن هلال الأنصارى الخواص الحنفى البغدادى بها فى المقدمة الأولى أخبرك أبو السعادات المبارك ، ويدعى نصر الله بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الواحد القزاز قراءة عليه ، وأنت تسمع فأقر به أنبأ أبو سعد محمد بن عبد الكريم بن محمد بن محمد بن حُشيش الكرخى قراءة عليه وأنا أسمع أنبأ أبو على الحسن بن أحمد بن إبراهيم بن الحسن بن محمد بن شاذان البزاز أنبأ أبو عمرو عثمان بن أحمد بن عبد الله الدقاق المعروف بابن السماك ثنا يحيى ابن جعفر ثنا عبد الوهاب بن عطاء أنبأ سعيد بن أبى عروبة عن قتادة عن الحسن بن سمرة عن النبى - ﷺ - قال : « الصلاة الوسطى : العصر » (٤٤) .

هذا حديث بصرى الإسناد من حديث أبى النضر سعيد بن أبى عروبة ، مهران اليشكرى ، مولاهم البصرى ، وكان ممن اختلط قبل موته عن أبى الخطاب قتادة بن دعامة بن قتادة ، وقيل : ابن عكابة بن عزيز السدوسى (٤٥) ، البصرى

(٤٣) صحيح . سبق تخريجه .

(٤٤) صحيح . سبق تخريجه .

(٤٥) فى الهامش : حاشية بخط المصنف : الصواب ما قاله ابن الحلبي فى نسب قتادة فقال : قتادة بن دعامة بن عزيز بن عمرو بن الحارث بن سدوس بن نيسان بن ذهل ابن ثعلبة ، يزعم أبو عمرو الشيبانى سعد بن إياس بن عمرو بن الحارث بن سدوس

الأعمى ، الأكمة ترجمة الحسن البصرى عن أبى سعيد الحسن بن أبى الحسن يسار الأنصارى مولاهم البصرى ، قاضيا ، وكانت أمه خيرة مولاة أم سلمة زوج النبى - صلى الله عليه وسلم - ، ربما غابت فيبكى الحسن فتعطيه أم سلمة ثديها تعلقه بذلك إلى أن تجيء أمه ، فيدر عليه ثديها فيشرب منه ، فيرون أن تلك الحكمة والفصاحة من بركة ذلك ، وكان الحسن كاتب الربيع بن زياد الحارثى فى عهد معاوية ، وهو أخو سعيد وعمار ابنى الحسن ، وكان عمار من البكائين حتى صار فى وجهه جحران من البكاء .

عن أبى عبد الرحمن ، ويقال : أبو سعد سمرة بن جندب الفزارى حليف الأنصار البصرى ، والها ، وله بها داران ، وكان قد ترك الكوفة ، وترجمة الحسن عن سمرة ترجمة جليلة محفوظة ، أخرجها البخارى فى جامعه الصحيح فى حديث العقيقة .

٣٦ - أخبرنا على عن محمد عن محمود عن الجراعى عن المحبوى عن الترمذى ثنا أبو موسى بن المثنى ثنا قريش بن أنس عن حبيب بن الشهيد قال : قال لى محمد بن سيرين : سل الحسن ممن سمع حديث العقيقة ، فسأله ، فقال : سمعته من سمرة بن جندب .

قال الترمذى : وأخبرنى محمد بن إسماعيل عن على بن عبد الله عن قريش بن أنس بهذا الحديث .

قال محمد : قال على : وسماع الحسن من سمرة صحيح ، واحتج بهذا الحديث (٤٦) .

قلت : وقد ذكر عن شعبة أنه قال : لم يسمع الحسن من سمرة بن جندب ، والصحيح الأول لأنه مثبت وهذا نافي ، وعلى تقدير عدم السماع ، قد قيل : إنه

(٤٦) انظر سنن الترمذى (١١٧/١)

كتاب ، والكتابة حجة عند أهل النقل ، وقد أخرج الترمذى هذا الحديث فى جامعه فى الصلاة عن هناد بن السرى الكوفى العابد عن أبى محمد عبدة بن سليمان الكلابى الكوفى ، وفى الرواة أيضاً عبدة بن سليمان أخو عبد الرحمن المصيصى ، يروى عن ابن المبارك ، أصله من مرو ، مستقيم الحديث ، وأخرجه أيضاً فى التفسير عن حميد ابن مسعدة الباهلى عن يزيد بن زريع العيشى كلاهما عن سعيد ، وقال : حسن صحيح .

قلت : وقد تابع الحسن سليمان بن سمرة ، فرواه عن أبيه .

وصية سمرة بن جندب إلى بنيه

٣٧ - أخبرناه أبو الحرم مكى بن عبد الرزاق بن يحيى المقدسى بقراءتى بدمشق ، أنبأ أبو طاهر بن أبى إسحاق الذهبى أنبأ على بن المسلم الفتحتى أنبأ على بن محمد العلالى أنبأ أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان أنبأ محمد بن عبد الله الحافظ ثنا أحمد ابن محمد بن زياد ثنا عبد الله بن أيوب المخرمى إماماً سنة ستين ومائتين ثنا مروان بن جعفر عن محمد بن إبراهيم بن حبيب عن جعفر بن سعد عن خبيب بن سليمان عن أبيه سليمان بن سمرة عن سمرة بن جندب - رضى الله عنه - قال : هذه وصية سمرة إلى بنيه :

سلامٌ عليكم ، فإنى أحمد إليكم الله الذى لا إله إلا هو . أما بعد ...

ذلكم فإنى أوصيكم بتقوى الله عز وجل ، وتقيموا الصلاة ، وتؤتوا الزكاة ، وتجتنبوا الخبائث التى حرم الله عز وجل ، وتسمعوا وتطيعوا الله عز وجل ورسول الله - ﷺ - ، وكتبه ، والخليفة الذى يقوم على أمر الله عز وجل ، وجميع المسلمين .
أما بعد ...

فإن رسول الله - ﷺ - كان يأمرنا أن يصلى أحدنا كل ليلة بعد الصلاة المكتوبة ما قل أو كثر من الصلاة ، ويجعلها وترأ ، وكان يأمرنا أن نصلى أى ساعة شئنا من الليل والنهار غير أنه نهانا أن نجتنب طلوع الشمس وغروبها ، وقال : « إن الشيطان يغيب معها حين تغيب ، ويطلع معها حين تطلع » (٤٧) .

وأمرنا أن نحافظ على الصلوات كلهن ، وأوصانا بالصلاة الوسطى ، ونبأنا أنها صلاة العصر .

(٤٧) إسناده ضعيف . فى سنده جعفر بن سعد ، ليس بالقوى كما فى التقريب (١/١٣٠) ، وخبيب بن سليمان من المجهولين ، انظر التقريب (١/٢٢٢) ، ووالده من المقبولين كما فى التقريب (١/٣٢٥) وهو من يتابع على حديثه وإلا فهو لين الحديث .

● أخرجه الطبرانى فى الكبير (٧٠٠١) ، (٧٠٠٢) ، (٧٠٠٧) ، (٧٠٠٨) ، (٧٠٠٩) ، (٧٠١٠) مفرقاً من نفس الطريق ، وعنده زيادات كثيرة فليرجع إليها من شاء .

هذه وصية جامعة من أبي سعد سمرة بن جندب الفزاري السمرى عن محمد بن إبراهيم بن حبيب - بضم الخاء المعجمة - ابن سليمان بن سمرة بن جندب عن أبيه عن جده .

٣٨ - قرأت على أبي المحاسن فضل الله بن أبي بكر عبد الرزاق بن عبد القادر الجيلي ببغداد عن أبي الحسين بن أبي الفرج الأصبهاني عن إسماعيل بن أحمد البيهقي ومحمد بن محمد المطرز قالا : أخبرنا أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم الكاتب أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن عاصم بن زاذان أنبأ أبو جعفر أحمد ابن محمد الأزدي ثنا ابن أبي داود ثنا أحمد بن جناب ثنا عيسى بن يونس عن محمد بن أبي حميد عن موسى بن وردان عن أبي هريرة - رضى الله عنه - قال : قال رسول الله ﷺ - « صلاة الوسطى صلاة العصر » (٤٨) .

أحمد بن جناب بالجيم والنون ، كنيته أبو الوليد مصيصى نزل بغداد .

٣٩ - وأخبرتنا أم حمزة بنت عبد الوهاب بن علي القرشية بحمارة في الكوفة الثانية عن أبي المطهر القاسم بن الفضل بن عبد الواحد الصيدلاني عن أبي مسعود سليمان بن إبراهيم شفاهاً قال : أنبأ أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الملك الفسوى أنبأ الحاكم أبو أحمد محمد بن محمد بن إسحاق الحافظ أنبأ أبو عروبة ثنا محمد ابن الوليد البغدادي ثنا عبد الوهاب بن عطاء عن سليمان التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة - رضى الله عنه - عن النبي ﷺ - قال : « صلاة الوسطى صلاة العصر » (٤٩) .

(٤٨) الحديث صحيح . وإسناده ضعيف . فيه محمد بن أبي حميد ، من الضعفاء ، كما في التقريب (١٥٦/٢) ،

وأخرجه من هذا الطريق الطحاوى كما في الدر المنثور (٣٠٤/١) ، لكن أخرجه البيهقي (٤٦٠/١) ،

والطبرى في تفسيره (٣٤٦/٢) من طريق ابن عطاء عن التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة به .

● وأخرجه البيهقي (٤٦١/١) من طريق عبد الله بن أحمد عن أبيه عن يحيى بن سعيد عن التيمي فذكره

موقوفاً . قال عبد الله : قال أبو صالح السمان ولا باذام هذا بصرى أراه ميزان يعنى اسمه

ميزان

(٤٩) سبق تخريجه

هكذا رواه أبو نصر عبد الوهاب بن عطاء العجلي عن التيمي مرفوعاً ، ورواه عنه محمد بن عبد الله الأنصاري موقوفاً إلى هنا .
قال المصنف فيه : هذا الحديث ألحق في رجب

٤٠ - أخبرناه الحسن بن علي بن صدقة الوسطى بقراءتي عليه بمكة شرفها الله تعالى ، وعظمها ، وغيره ببغداد قالوا : أنبأ محمد بن أحمد أبو الفتح الوسطى . ح .

٤١ - قرأت علي أبي عبد الله أحمد بن إبراهيم بن محمد بن الحسن بمدينة منبج ، وعلى غيره بالشام ، ومصر ، والجزيرة ، والعراق ، أخبركم زيد بن الحسن السلامي . ح .

٤٢ - قرأت علي عبد العزيز بن مسلم بن هبة الله بن اليعمر بجران في المقدمة الأولى ، وعلى غيره بمصر والشام ، والعراق أخبركم أبو محمد بن محمود الجُنَابَدِي (٥٠) . ح .

٤٣ - قرأت علي أبي علي بن أبي عبد الرحمن الجزري بالموصل أخبرك أبو محمد بن معالي الأجرى قالوا أربعتهم : أنبأ أبو بكر بن أبي طاهر السلفي أنبأ إبراهيم بن عمر بن أحمد بن إبراهيم الفقيه أنبأ عبد الله بن أيوب البزار أنبأ إبراهيم بن عبد الله المصري الأنصاري ثنا سليمان التيمي عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : « الصلاة الوسطى صلاة العصر » (٥١) .

أبو صالح هذا قال فيه الإمام أحمد : ليس هو بأبي صالح السمان ، ولا باذام ، هذا بصرى ، أراه ميزاناً - يعنى اسمه ميزان - ورواه أيضاً عبد الرحمن بن لبيبة فوقفه على أبي هريرة .

٤٤ - أخبرناه محمد بن أبي الفتوح الصوفي عن أبي موسى بن أبي بكر المديني أنبأ أبو الفتح ابن الأخشيد أنبأ أبو الفتح بن أبي منصور أنبأ أبو بكر بن المقرئ أنبأ أبو جعفر الأزدي ثنا ابن أبي داود ثنا خطاب بن عثمان ثنا إسماعيل بن عياش عن

(٥٠) حاشية : قال المصنف رحمه الله : قال ابن السمعاني : جنابذ بضم الجيم ، وفتح النون ، والباء الموحدة بينهما ألف وآخرها ذال معجمة قرية بنواحي نيسابور .

(٥١) سبق تخريجه . وأخرجه الطبراني (٣٤٣/٢) .

عبد الله بن عثمان ابن خثيم عن عبد الرحمن بن لبيبة الطائفي أنه سأل أبا هريرة عن الصلاة الوسطى ، قال : سأقرأ عليك القرآن حتى تعرفها ، أليس يقول الله عز وجل ﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس ﴾ الظهر ﴿ إلى غسق الليل ﴾ (٥٢) : المغرب ، ويقول تعالى : ﴿ من بعد صلاة العشاء ثلاث عورات لكم ﴾ (٥٣) العتمة ، ويقول : ﴿ إن قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾ (٥٤) الصبح ، ثم قال : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله قانتين ﴾ (٥٥) هي العصر ، هي العصر (٥٦) .

عبد الله بن عثمان بن خثيم ، أبو عثمان القارى ، حليف بنى زهرة المكى ، مات سنة اثنين وثلاثين ومائة ، ثقة ، روى له مسلم وغيره (٥٧) .

وقد روى هذا الحديث أيضاً عن أبي هريرة عن أبي هاشم بن عتبة بن ربيعة ابن عبد شمس خال معاوية بن أبي سفيان عن النبي - ﷺ - .

٤٥ - أخبرناه على بن سالم بن أبي بكر الخشاب البغدادي فيما قرأت عليه بها أخبرك أبو موسى محمد بن عمر الحافظ من كتابه أخبرنا إسماعيل بن الفضل الإخشيد أنبأ منصور بن الحسين بن القاسم أنبأ محمد بن إبراهيم بن علي العاصمي أنبأ أحمد بن محمد الطحاوي ثنا ابن أبي داود ثنا أبو مسهر ثنا صدقة بن خالد حدثني خالد بن دهقان قال : أخبرني جابر بن سيلان عن كهيل بن حرملة الثمري عن أبي هريرة أنه

(٥٢) سورة الإسراء : ٧٨ .

(٥٣) سورة النور : ٥٨ .

(٥٤) سورة الإسراء : ٧٨ .

(٥٥) سورة البقرة : ٢٣٨ .

(٥٦) في سننه ابن لبيبة ، سكت عنه ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل ، انظر الجرح والتعديل (٢٩٤/٥) .

● وأورده السيوطي في الدر المنثور (٣٠٤/١) وعزاه لعبد الرزاق ، والطحاوي .

(٥٧) في الهامش : حاشية بخط المصنف :

قال الطبري : حدثني المثني ثنا سويد أنبأ ابن المبارك عن معمر عن عبد الله بن عثمان بن خثيم عن

ابن لبيبة عن أبي هريرة :

« حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى » ألا وهي العصر ، ألا وهي العصر .

قلت : أخرجه الطبري في تفسيره (٣٤٣/٢) .

أقبل حتى نزل دمشق على آل أبي كلیم الدوسی ، فأتی المسجد فنزل فی عرسته ، فتذاکروا الصلاة الوسطی فاختلفوا فیها ، فقال : « اختلفنا فیها کما اختلفتم ونحن بفناء بیت رسول الله - ﷺ - ، وفینا الرجل الصالح أبو هاشم بن عتبة بن ربیعة بن عبد شمس ، فقال : أنا أعلم لکم ذلك ، فأتی رسول الله - ﷺ - ، وكان جریئاً علیه فاستأذن ، فدخل ثم خرج إلینا فأخبرنا أنها صلاة العصر » (٥٨)

خالد [بن عبد الله] (٥٩) بن الفرّج مولى بنی عنس بالنون الشامی ، يُعرف بسبلان ، بفتح السین والباء الموحدة لطول كان فی لحيته ، وأبو کلیم الدوسی یقال فیہ : أبو کلثوم أيضاً ، ودلت هذه الأخبار علی أنها صلاة العصر بأصرح دلیل ، وتخلت نصوصها من أن يتطرق إليها تعلیل أو تأویل ، ومما یؤكد ذلك ویزیده إیضاً وتعریفاً ما ورد فیها عن الصحابة - رضی الله عنهم - وغيره موقوفاً .

٤٦ - قرأت علی عبد الکریم بن عبد الرحمن الموصلی بمصر أخبرک أبو الفضل عبد الله بن أحمد بن محمد الطوسی الخطیب بالموصل فأقر به أنبأنا أبو الفوارس طراد ابن محمد بن علی الزینبی قراءة وأنا حاضر أسمع سنة إحدى وتسعين وأربعمائة أنبأنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن زرقویه .

٤٧ - وأنبأ أبو الفضل یوسف بن عبد المعطی بن منصور بن نجا بن منصور الغسانی بقراءتی علیه بثغر الاسکندرية وأبو القاسم عبد الرحمن بن عبد المجید بن

(٥٨) إسناده ضعيف . أخرجه ابن جریر الطبری (٣٤٧/٢) ، وابن سعد ، والبخاری ، والطبرانی فی الکبیر ، والبغوی فی معجمه ، كما فی الدر المنثور (٣٠٤/١) ، ومجمع الزوائد (٣٠٩/١) .

● فی سنده خالد بن دهقان القرشي ، وجابر بن سیلان ، من المقبولین ، انظر : التقريب (١٢٢/١) ، (٢١٢/١/١) ولم أجد لهما أى متابع .

● وفی سنده کهیل بن حرمة ، من الجهولین ، انظر : الجرح والتعديل (١٧٣/٧) .

(٥٩) ما بین المعکوفتين سقط من الأصل

إسماعيل بن حفص الصفراوي كتابة قالاً : أنبأ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ أنبأ أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبد الله بن البطر فيما قرأت عليه ببغداد أنبأ أبو حفص عمر بن أحمد بن أبي عمرو البزاز العكبري بها قالاً : أنبأ أبو جعفر أنبأ أبو جعفر محمد بن يحيى بن عمر بن علي بن حرب الطائي ثنا علي بن حرب بن محمد الطائي ثنا سفيان هو ابن عيينة عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي - رضي الله عنه - قال : قال : « الصلاة الوسطى صلاة العصر » (٦٠) .

(٦٠) الأثر صحيح . وإسناده ضعيف . فيه عننة أبي إسحاق ، وكان يدللس ، والحارث هو الأعور ، من الضعفاء ، ومن هذا الطريق أخرجه ابن جرير في تفسيره (٣٤٢/٢) ، ومن طريق أبي صخر عن أبي معاوية البجلي عن أبي الصهباء أخرجه الطبري ، ومن طريق حكام عن عنبسة عن أبي إسحاق بمثل الأول أخرجه الطبري ، وأخرجه وكيع ، والفريابي ، وسفيان بن عيينة ، وسعيد بن منصور ، ومسدد في مسنده ، وابن أبي شيبة ، وعبد بن حميد ، والبيهقي في شعب الإيمان من طريق علي ، كما في الدر المنثور (٣٠٥/١) ، ونسبه إلى علي البغوي في شرح السنة (٢٣٦/٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٦١/١) .

حديث علي بن أبي طالب عن الصلاة الوسطى

٤٨ - وأخبرنا أبو عبد الله محمد بن مقبل الفقيه بقراءتي عليه ببغداد أنبأ أبو منصور الضحاك بن غانم بن حمد الأصبهاني عن الشريف أبي طاهر جعفر بن محمد بن الفضل العباداني البصري كتابة أنبأ القاضي أبو عمر القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمي البصري ثنا الأثرم محمد بن أحمد ثنا بشر بن مطر ثنا سفيان عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي - رضي الله عنه - أنهم سألوا عن الصلاة الوسطى فقال : هي العصر ، وسألوه عن الحج الأكبر ، فقال : هو يوم النحر ، وسألوه عن إدبار النجوم ، فقال : هما ركعتا الفجر (٦١) .

ورواه الأجلح بن عبد الله الكندي واسمه يحيى عن أبي إسحاق فرغه .

٤٩ - أخبرنا أبو الحسن بن علي البغدادي بالقاهرة عن أبي الفضل محمد بن ناصر الحافظ عن علي بن الحسن القاضي أنبأ أبو النعمان تراب بن عمر بن عبيد بن محمد بن عباس العسقلاني أنبأ أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي الدارقطني البغدادي إملاء من حفظه ثنا أبو عبيد محمد بن سعيد بن غالب العطار أنبأ محمد بن كثير الكوفي ثنا الأجلح بن عبد الله عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي - رضي الله عنه - قال :

(٦١) إسناده ضعيف . أخرجه الترمذي في سننه برقم (٥٢٨٤) ، وابن أبي شيبة في مصنفه ، وأبو الشيخ في تفسيره ، وابن جرير الطبري (٥٠/١٠) في تفسيره ، وقال الترمذي : هذا أصح من حديث محمد بن إسحاق ، لأنه روى من غير وجه هذا الحديث عن أبي إسحاق عن الحارث عن علي موقوفاً ، ولا نعلم أحداً رفعه إلا ما روى عن محمد بن إسحاق . قلت : فيه الحارث الأعور ، من الضعفاء ، سبق ذكره ، وعن علي بن إسحاق ، وكان يدلس .

● وأخرجه ابن جرير (٢٣/٢٧) مختصراً من طريق ابن حميد عن جرير عن عطاء قال : قال علي . وسنده ضعيف ، ابن حميد من الضعفاء ، كما في التهذيب (١٢٧/٩) ، وفيه انقطاع ، فإن عطاء هو ابن السائب لم يسمع من علي - رضي الله عنه -

● أخرجه ابن المنذر ، وابن أبي حاتم ، وابن مردويه مرفوعاً ، مختصراً على الجزء الخاص بالحج الأكبر ، وسوف يأتي

أربع حفظتهن من رسول الله - ﷺ - : « أن الصلاة الوسطى هي العصر ، وأن الحج الأكبر يوم النحر ، وأن إدبار السجود الركعتان بعد المغرب ، وأن إدبار النجوم الركعتان قبل الفجر » (٦٢) .

٥ - أخبرنا أبو الحسن علي بن معالي بن أبي عبد الله بن غانم الرصافي - وأبو محمد عبد الوهاب بن يعقوب بن أبي الفرج بن عمر بن خطاب بن أبي الديني الأزجي ، وأبو يعقوب بن أبي الصفا الغنوي ، وعبد الله بن علي المقرئ ، ومحمد بن عمر بن عبد السيد ، وأبو الفتوح بن أبي السعادات ، وأبو الحسن بن أبي بكر البغداديون بها في المقدمة الأولى .

قال الثلاثة الأولون : أخبرنا أبو القاسم بن أسعد بن كامل ، وقال الآخرون : أنا ابن كامل قالا : أنبأ عبد القاهر بن محمد بن عبد القادر أنبأ إبراهيم بن عمر الحنبلي أنبأ عبد الله بن إبراهيم بن أيوب ثنا إبراهيم بن عبد الله ثنا الأنصاري حدثنا سليمان التيمي عن قتادة عن أبي أيوب عن عائشة - رضي الله عنها - قالت : « صلاة الوسطى صلاة العصر » (٦٣) .

أبو أيوب هذا اسمه يحيى بن مالك ، وقيل : حبيب بن مالك الأزدي العتكي المراغي ، البصري ، ثقة ، أخرج له في الصحيحين .

(٦٢) إسناده ضعيف . أخرجه الترمذي (٣٢٨٣) ، وابن مردويه ، انظر الكلام على رجال السند السابق .
(٦٣) إسناده صحيح . أخرجه الطبري (٣٤٣/٢٧) ، من نفس الطريق ، ثم أخرجه من طريق وكيع عن محمد بن عمرو وأبي سهل الأنصاري عن القاسم بن محمد عن عائشة به ، ثم أخرجه من طريق الحجاج عن حماد عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة به
● وأخرجه ابن أبي داود ، وأبو عبيد ، وسعيد بن منصور كما في الدر المنثور (٣٠٤/١)

الصحابة يتحدثون عن الصلاة الوسطى

٥١ - قرأت على أبي المظفر بن أبي محمد النهراوى عن أبي الحسين بن أبى الفرج الأصبهاني عن أبى سعيد بن أبى محمد المطرز أنبأ أبو طاهر محمد بن أحمد بن محمد بن عبد الرحيم أنبأ أبو بكر محمد بن إبراهيم بن المقرئ أنبأ أبو جعفر أحمد بن محمد الأزدي ثنا ابن مرزوق ثنا عفان ثنا وهيب بن خالد عن أيوب عن أبى قلابة عن أبى بن كعب - رضى الله عنه - قال : « الصلاة الوسطى صلاة العصر » (٦٤) .
أبو قلابة لم يدرك أبياً .

(٦٤) إسناده ضعيف . والأثر صحيح فيه انقطاع . وأخرجه أبو عبيد في فضائله ، وابن المنذر كما في الدر المنثور (٣٠٥/١) من طريق عبد الرحمن بن أبى ليلى عن أبى بن كعب وفى هذا الطريق متابعة من عبد الرحمن لأبى قلابة ، وأخرجه ابن أبى شيبة من طريق أبى قلابة عن أبى المهلب عن أبى بن كعب فوصله كما في الدر المنثور (٣٠٥/١) .

● حاشية بخط المصنف :

قال الطبرى فى تفسيره : حدثنا ابن بشار ثنا وهب بن جرير ثنا أبى قال : سمعت يحيى بن أيوب يحدث عن يزيد بن أبى حبيب عن مرة بن مخمر عن سعيد بن الحكم قال : سمعت أبا أيوب - رضى الله عنه - يقول : « صلاة الوسطى صلاة العصر » .

قلت : أخرجه الطبرى (٣٤٤/٢) فى سنده مرة بن مخمر فى عداد المجهولين ، انظر : الجرح والتعديل (٣٦٦/٨) .

● وقال أيضاً : حدثنى أحمد بن إسحاق الأهوازى ثنا أبو أحمد ثنا قيس عن أبى إسحاق عن رزين بن عبيد عن ابن عباس قال : سمعته يقول :

« حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى » قال : صلاة العصر .

قلت : أخرجه الطبرى (٣٤٤/٢) ، وفى سنده رزين بن عبيد ، فى عداد المجهولين ، انظر : الجرح والتعديل (٥٠٧/٣) ، وأخرجه البخارى فى تاريخه (٣٢٤/٣) ، وأبو عبيد ، وعبد بن حميد ، والطحاوى من هذا الطريق كما فى الدر المنثور (٣٠٥/١) .

له طريق أخرى ، أخرجه الطبرى فى تفسيره (٣٤٤/٢) وأخرجه وكيع ، وسفيان ، وسعيد بن منصور ، وعبد بن حميد ، وابن جرير ، وابن المنذر ، من طريق عن ابن عباس ، كما فى الدر المنثور (٣٠٥/١) .

● وقال أيضاً : ثنا أحمد بن حازم ثنا أبو نعيم ثنا إسرائيل عن أبى إسحاق عن رزين بن عبيد قال : سمعت ابن عباس يقول : صلاة العصر .

٥٢ - أخبرنا عبد المطلب بن المبارك الشاهد بقراءتي عليه ببغداد أنبا محمد بن عمر بن أحمد الشافعي من كتابه أنبا إسماعيل بن الفضل السراج أنبا منصور بن الحسين بن القاسم أنبا محمد بن إبراهيم بن علي المدني أنبا أحمد بن محمد ثنا فهد ثنا أبو نعيم ثنا إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي رزين^(٦٥) بن عبيد العبدى قال : سمعت ابن عباس يقول : « الصلاة الوسطى : صلاة العصر ، وقوموا لله قانتين »^(٦٦) .

٥٣ - أخبرنا أبو عبد الله محمد بن أبي منصور بن أبي القاسم الظاهري ، وأبو الحسن بن أبي علي العائمي بقراءتي عليهما منفردين ببغداد في الرحلة الأولى قالا : أنبا أبو طاهر بن أبي المعالي الخرمي أخبرنا أبو الغنائم محمد بن محمد بن المهتدي بالله . ح .

٥٤ - وقرأت علي كل واحد من أبي عمرو عثمان بن أبي بكر بن معالي بن مكى الواعظ ، وعبد اللطيف بن سالم بن أبي بكر الزاهد ، وعبد الغافر بن محمد بن علي الأديب ، وأبي الثناء عامر بن مكى بن غالب الخطيب ، وآخرين ببغداد قالوا : أنبا بو أحمد بن أبي منصور الشافعي . ح .

٥٥ - وأخبرنا أبو محمد إلياس بن محمد بن أحمد البرزى ، برزبا بليدة تحت بغداد ، وغيره ببغداد قالوا : أنبا أبو علي بن أبي القاسم الظفري قالا : أنبا محمد بن أبي طاهر الكعبي قالا : أنبا إبراهيم بن عمر المهراني أنبا عبد الله بن أيوب أنبا أبو مسلم ثنا الأنصاري ثنا التيمي عن قتادة عن أبي أيوب عن عبد الله بن عمرو قال : « صلاة الوسطى صلاة العصر »^(٦٧) .
قد تقدم اسم أبي أيوب المراغي .

(٦٥) في الهامش بخط المصنف : صوابه رزين بن عبيد ، ذكره أبو حاتم .

(٦٦) سبق تخريجه .

(٦٧) إسناده ضعيف جداً . في سنده عبد الله بن أيوب ، أظنه القرني البصري ، قال الدارقطني : هو متروك ،

كان يحدث عن يحيى الحماني ، انظر : تاريخ بغداد (٤١٣/٩) ، الميزان (٣٩٤/٢) .

● أورده السيوطي في الدر المنثور (٣٠٥/١) نقلاً عن الدمياطي

٥٦ - قرأت على أبي الحسن على بن عبد اللطيف الكاتب عن أبي الحسين بن أبي الفرج الأصبهاني عن إسماعيل بن أحمد البيهقي ببغداد قال : أنبا محمد بن أحمد بن محمد الكاتب أنبا محمد بن إبراهيم بن علي القاضي أنبا أحمد بن محمد أبو جعفر الحنفي ثنا محمد بن خزيمة وفهد قالا : حدثنا عبد الله بن صالح حدثني الليث .

قال أبو جعفر : وحدثنا يونس ثنا عبد الله بن يوسف ثنا الليث حدثني ابن الهاد عن ابن شهاب عن سالم عن أبيه - رضي الله عنه - قال : « الصلاة الوسطى صلاة العصر » (٦٨) .

وبالإسناد إلى أبي جعفر ثنا ابن مرزوق ثنا ابن عفان عن همام عن قتادة عن الحسن عن أبي سعيد الخدري - رضي الله عنه - مثله (٦٩) .

(٦٨) صحيح . وأخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٣٤٣/٢) من نفس الطريق ، والطحاوي كما في الدر المنثور (٣٠٥/١) .

(٦٩) إسناده ضعيف وأخرجه الطبري (٣٤٣/٢) المصدر السابق ، وابن المنذر ، والطحاوي كما في الدر المنثور ، فيه الحسن البصري ، يرويه بالنعنة ، وكان من المدلسين

من فضائل صلاة العصر

٥٧ - أخبرنا محمد بن مقبل الفقيه وغيره قراءة عليه ببغداد أنبأ أبو موسى بن أبي بكر الحافظ من خط يده ، أنبأ أبو الفتح بن أبي إسماعيل الإخشيد أنبأ أبو الفتح ابن أبي منصور أنبأنا أبو بكر بن أبي محمد الحافظ أنبأ أبو جعفر أحمد بن محمد الفقيه قال : حدثني القاسم بن جعفر قال : سمعت بحر بن الحكم الكسائي يقول : سمعت أبا عبد الرحمن عبيد الله بن محمد بن عائشة يقول :

« إن آدم - عليه السلام - لما تيب عليه عند الفجر صلى ركعتين فصارت الصبح ، وفدى إسحاق الذبيح عن الظهر فصلى إبراهيم - عليه السلام - أربعاً فصارت الظهر ، وبعث عزيز ، فقيل له : كم لبثت ؟ قال : يوماً ، فرأى الشمس ، فقال : أو بعض يوم فصلى أربع ركعات فصارت العصر ، وقد قيل : غفر لعزيز ، وغفر لداود عليهما السلام عند المغرب ، فقام فصلى أربع ركعات فجهد ، فجلس في الثالثة فصارت المغرب ثلاثاً ، وأول من صلى العشاء الآخرة نبينا - ﷺ - فلذلك قالوا : الوسطى هي صلاة العصر » (٩٠) .

٥٨ - قرأت في كتاب كرامات الأولياء لأبي نصر الحافظ قال : حدثنا الإمام أبو زكريا يحيى بن عبد الوهاب بن منده أنبأ أبو القاسم إبراهيم بن محمد العدل فيما أجاز لي ثنا محمد بن عمر الذهبي ثنا محمد بن الحسن الأنباري ثنا علي بن التركي أخبرني علي بن الموفق العابد ، وسمعتة يقول :

« رأيت رب العزة في المنام (٩١) ، فقال لي : يا علي تكلم . فقلت : أغفرت لي ؟ فقال : بماذا ؟ فقلت : بوقوفي خمساً وستين سنة في الموقف !؟

(٩٠) إسناده منقطع ؛ وفيه الكسائي بحر بن الحكم ، لم أجده .

(٩١) قال الإمام البغوي : رؤية الله في المنام جائزة ، وتكون رؤيته جلت قدرته ظهور العدل ، والفرج ، والخصب ، والخير لأهل ذلك الموضع ، فإن رآه فوعد له جنة أو مغفرة ، أو نجاة من النار ، فقوله حق ، ووعد صدق ، وإن رآه ينظر إليه ، فهو رحمته ، وإن رآه معرضاً عنه ، فهو تحذير من الذنوب . انتهى . انظر : شرح السنة (٢٢٧/١٢) .

فقال لى : ما قبلت منها ولا خطوة . قال : فقلت : بقيام خمس وستين سنة ؟
قال : ما قبلت منها ولا ليلة قال : فاشتد بكائى وشهيقى ، قلت : فتلاوتى
القرآن خمساً وستين سنة؟! قال : ما قبلت منها ولا آية
قال : فاشتد شهيقى وبكائى . فقال : تكلم يا على فقلت : يارب اتغفر
لى ؟

قال : نعم . فقلت : بماذا ؟ قال : خرجت يوم مطير تطلب الصلاة
الوسطى ، وهى العصر ، فانبىل ثوبك على بدنك ، فاطلعت على قلبك ، وليس فى
قلبك غيرى ، فغفرت لك .

الباب الثاني
ذكر ما ورد فيها من الاختصاص والفضل
الدال على شرف وقتها في شرعنا
وشرع من قبلنا

٥٩ - أخبرنا أبو نصر عبد العزيز بن يحيى بن مبارك بن محمد الزبيدي
الفرسي^(١) الأمين - رحمه الله - قراءة عليه غير مرة ببغداد في الأولى قال : أنبأ
أبو نصر يحيى بن مرهوب ابن المبارك بن السدّك قراءة عليه أنبأ أبو طالب المبارك بن
محمد بن أحمد بن علي بن السدك ، وأبو غالب محمد بن عبد الواحد بن الحسن
القزاز قالوا : أنبأ إبراهيم ابن عمر بن أحمد الفقيه أنبأ محمد بن إسحاق بن إبراهيم
الصفار أنبأ محمد - هو ابن ذبان المصري - ثنا زكريا - يعنى ابن يحيى كاتب
العمري - قال : وحدثني المفضل بن فضالة عن عبد الله بن سليمان عن نافع مولى
ابن عمر أن عبد الله بن عمر - رضى الله عنه - أخبره أنه سمع رسول الله - ﷺ -
يقول : « إن الذى تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله »^(٢) .

٦٠ - قرأت على أبي نصر الأعز بن فضائل القصارى ببغداد جامع المنصور
في الأولى أخبرتك الكاتبة شهدة بنت أحمد بن الفرّج بن عمر الدينورى^(٣) الأبرى
سماعاً ، وأبو القاسم يحيى بن أبي المعالى ثابت بن بندار بن إبراهيم البقال إجازة قالت
شهدة : أنبأ أبو الحسين أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف .

وقال يحيى أخبرنا والدى قالوا : أنبأ أبو عمر وعثمان بن محمد بن يوسف بن
محمد بن دوست العلاف أنبأ أبو بكر محمد بن عبد الله بن إبراهيم الشافعى ثنا
إسحاق ابن الحسن بن ميمون الحرّبي ثنا عبد الله بن مسلمة القعنبي عن مالك عن

(١) في الهامش بخط المصنف رحمه الله : نسبة إلى ربيعة الفرس .

(٢) إسناده صحيح . أخرجه أحمد (١٣ ، ٢٧ ، ٤٨ ، ٥٤ ، ٦٤ ، ٧٥ ، ٧٦ ، ١٠٢) ،
والبخارى (٥٥٢) ، ومسلم (٦٢٦) ، ومالك (٢٩/١) في الموطأ ، وأبو داود (٤١٤) ، والترمذى
(١٧٥) ، والنسائى (٢٣٨/١) ، وابن ماجه (٦٨٥) ، والدارمى في سننه (٢٨٠/١) ، وابن خزيمة
(٣٣٥) ، وابن حبان (١٤٦٧) ، والبيهقى (٤٤٥/١) في السنن الكبرى ، والبقوى (٣٧٠) ، (٣٧١) في
شرح السنة .

قوله (وتر) أى نُقص وسُلب فبقى وترأ فرداً بلا أهل ولا مال ، يريد : فليكن حذره من فوتها كحذره
من ذهاب أهله وماله .

وقيل : الوتر أصله الجنابة يجنبها الرجل على آخر من أخذ ماله أو قتل حميم ، فشبه ما يلحق هذا

الذى يفوته العصر بما يلحق الموتور من قتل حميمه أو أخذ ماله . قاله الإمام أبو سليمان الخطائى رحمه الله .

(٣) في الهامش الدينورى بفتح الدال وكسرهما معاً ، وفتح النون والواو ، وكسر الراء ، وسكون اليائين
الأولى التى قبل الواو والأخيرة

نافع عن عبد الله بن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال : « الذي تفوته صلاة العصر كأنما وتر أهله وماله » (٤) .

٦١ - وأخبرنا الفقيه أبو محمد عبد العزيز بن عبد الوهاب بن إسماعيل بن مكى القرشى الزهرى بقراءتى عليه بثغر الاسكندرية أنبا جدى أبو الطاهر إسماعيل بن مكى الفقيه أنبا الإمام الزاهد أبو محمد بن الوليد الفهرى الطرطوسى أنبا القاضى أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعيد الباجى أنبا القاضى أبو الوليد يونس بن عبد الله ابن مغيث الصفار مناولة . ح .

٦٢ - وقرىء على أبى عبد الله محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن الأنصارى وأنا أسمع بالاسكندرية أيضاً فى الثانية أخبرك الحافظ أبو محمد عبد الله بن محمد بن عبيد الله الحجرى أنبا الشيخان الحافظان أبو القاسم أحمد بن محمد بن أحمد بن تقى ، وأبو جعفر أحمد بن عبد الرحمن بن عبد البارىء البطروجى قالوا : أنبا الفقيه أبو عبد الله محمد بن فرج مولى الطلاع أنبا القاضى أبو الوليد يونس بن عبد الله أنبا أبو عيسى يحيى بن عبد الله ابن أبى عيسى أنبا عم أبى عبيد الله بن يحيى بن يحيى أنبا أبى عن مالك . ح .

٦٣ - وقرأت على إبراهيم بن محمود بن سالم المقرى ببغداد أخبرك عبد الحق ابن عبد الخالق بن أحمد بن عبد القادر بن محمد بن يوسف قراءة عليه وأنت تسمع فى جمادى الأولى سنة ثلاث وسبعين وخمسمائة أنبا أبو سعيد محمد بن عبد الملك بن عبد القاهر الأسدى أنبا أبو طالب عمر بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم الزهرى الفقيه الشافعى أنبا أبو بكر محمد بن غريب بن عبد الله البراز صاحب أبى بكر بن مجاهد قال : قرىء على أبى بكر أحمد بن محمد بن عبد العزيز بن الجعد الوشاء سنة تسع وتسعين ومائتين ثنا سويد بن سعيد الحدثنى عن مالك عن نافع عن عبد الله بن عمر

(٤) صحيح . انظر السابق .

أن رسول الله - ﷺ - قال : « إن الذى تفوته صلاة العصر فكأنما - وقال محمد ابن يحيى : الذى تفوته صلاة العصر كأنما - وتر أهله وماله » (٥) .

٦٤ - قرىء على أبى الحسن على بن أبى الفتح البصرى وأنا أسمع عن يحيى بن ثابت بن بندار بن إبراهيم البقال أنبأ الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن غالب البرقانى الخوارزمى أنبأ الحافظ أبو بكر أحمد بن إسماعيل الإسماعيلى الشافعى أنبأ أبو خليفة ثنا القعنبي عن مالك . قال الإسماعيلى : وأخبرنا الحسن بن سفيان ثنا قتيبة عن مالك .

قال : وأخبرنى ابن مسلم ثنا محمد بن الجنيد أنبأ عبد الله أنبأ مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال : « الذى تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » (٦) .

٦٥ - وقرأت على أبى يعقوب بن أبى الصفاء الحافظ أخبرك أبو الحسن بن أبى منصور الخياط أنبأ أبو على بن أبى الحسن المدينى أنبأ أحمد بن عبد الله المهرانى ثنا محمد بن بدر ثنا بكر بن سهل ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن نافع عن ابن عمر أن رسول الله - ﷺ - قال : « الذى تفوته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » (٧) .

هذا حديث صحيح ثابت عالٍ ، مدنى الإسناد ، متفق على صحته وثبوته من حديث إمام دار الهجرة ، ونجم العلماء ، وأمير المؤمنين فى الحديث أبى عبد الله مالك ابن أنس بن مالك بن أبى عامر الحميرى الأصبهى ، المدنى ، الفقيه ، خليفة بنى تميم ، يقال : إنه حمل به ثلاث سنين ، وقيل : أربع سنين ، وطلعت أسنانه فى بطن أمه .

عن أبى عبد الله نافع مولى عبد الله بن عمر القرشى العدوى ، المدنى ، عن ابن عمر .

اتفق الإمامان البخارى ومسلم على إيداعه فى صحيحهما ، فرواه البخارى عن أبى محمد عبد الله بن يوسف التنيسى هذا على الموافقة ، كما رويناها .

(٥ ، ٦ ، ٧) : صحيح سبق تخريجه

ورواه مسلم عن يحيى بن يحيى النيسابورى كليهما عن مالك ، ورواه مسلم أيضاً عن أبى بكر بن أبى شيبة عن سفيان بن عيينة ، وعن هارون الآبلى عن عبد الله ابن وهب عن عمرو بن الحارث كليهما عن ابن شهاب الزهرى عن سالم بن عبد الله ابن عمر عن أبيه بمعنى حديث نافع ، رزقناه بحمد الله ومنه عالياً بثلاث درجات ، فكأنى من طريق ابن وهب سمعته من عبد الغافر الفارسى ، وكانت وفاته سنة ثمان وأربعين وأربعمائة ، وساويت فيه أباً عبد الله الفراوى ، فكأن شيونخنا فى هذا الحديث لقوا من حدثهم به عن أصحاب مسلم من حيث عدد الرجال ، وقد تابع ابن عمر نوفل بن معاوية ، فرواه عن النبى - ﷺ - .

٦٦ - أخبرناه أبو الفضل عبد العزيز بن أبى محمد عبد الوهاب بن بيان بن سالم بن الخضر بن أبى البركات بن عبد الواحد الكفرطابى - قال ابن السمعانى : هو بفتح الكاف ، والطاء المهملة ، وبعد الألف باء موحدة نسبة إلى كفرطاب مدينة بالشام عند معرة النعمان - الدمشقى بقراءتى عليه بها أنبأ أبو الفرج يحيى بن أبى الرجاء ، محمود بن أبى طاهر ، سعد بن محمود الثقفى الأصبهانى قدم علينا دمشق قال : قرىء على أبى طاهر عبد الواحد بن محمد بن أحمد بن الهيثم الصباغ ، الدشنج وأنا حاضر أسمع أنبأ أبو الفتح على بن محمد بن عبد الصمد الدليلي^(٩) ثنا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم بن المقرئ ثنا الصوفى - وهو أحمد بن الحسن بن عبد الجبار - ثنا خلف بن سالم ثنا معن ثنا مالك عن الزهرى عن أبى بكر بن عبد الرحمن عن نوفل بن معاوية قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله »^(٩) .

٦٧ - وأخبرنا يوسف الحافظ أنبأ مسعود الجمال أنبأ الحسن المقرئ أنبأ أبو نعيم الحافظ أنبأ أبو محمد بن حبان ثنا أبو يعلى الموصلى قال : ثنا عمرو بن محمد الناقد .

(٨) فى الهامش : الدليل بضم الدال ، وفتح اللامين التى بعدها ، وسكون الياء التى بينهما .

(٩) صحيح . أخرجه أبو داود الطيالسى (١٢٣٧) ، وأحمد (٤٢٩/٥) ، والنسائى (٢٣٨/١) ، وابن حبان

(١٤٦٦) ، والبيهقى (٤٤٥/١) فى سنته

قال أبو نعيم : وحدثنا محمد بن أحمد ثنا أحمد بن موسى ثنا عباس بن محمد
قالا : ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبي عن صالح عن ابن شهاب ، حدثني
أبو بكر بن عبد الرحمن عن عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود عن نوفل بن معاوية
مثل حديث أبي هريرة هذا ، يعنى :

« ستكون فتن ، القاعد فيها خير من القائم ، والقائم فيها خير من الماشي ،
والماشي خير من الساعي ، من تشرف لها تستشرفه ، ومن وجد فيها ملجأ أو
معاذا فليعذبه » (١٠) إلا أن أبا بكر يزيد « من الصلاة ، صلاة من فاتته فكأنه وتر
أهله وماله » (١١) .

صحيح على الإسناد ، متفق عليه من حديث الإمام أبي بكر محمد بن مسلم
ابن عبيد الله بن عبد الله بن شهاب بن عبد الله بن الحارث بن زهرة القرشي ،
الزهري ، المدني ، عن أبي عبد الرحمن أبي بكر بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام
ابن المغيرة بن عبد الله بن عمر بن مخزوم القرشي ، المخزومي ، المدني الضريير ، قيل :
اسمه أبو بكر ، وكنيته أبو عبد الرحمن ، ومثله أبو بكر بن محمد بن عمرو بن حزم
الأنصاري ، النجاري ، المدني ، قاضيها زمن سليمان بن عبد الملك ، اسمه
أبو بكر ، وكنيته أبو محمد ، وكان يقال : لأبي بكر بن عبد الرحمن راهب قريش
لكثرة صلواته ، روى عن جماعة من الصحابة ، كأبي مسعود ، وأبي هريرة ،
وعائشة ، وأم سلمة ، وُلد في خلافة عمر بن الخطاب ، وتوفي بالمدينة سنة أربع
وتسعين ، قال يحيى بن معين : استصغر أبو بكر بن عبد الرحمن ، وعروة بن الزبير
يوم عرضت عائشة من معها للقتال يوم الجمل .

عن أبي عبد الله عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود القرشي ، العدوي ،
المديني ، كان اسم أبيه عاصياً ، فسماه رسول الله - ﷺ - مطيعاً ، عن نوفل بن
معاوية بن عمرو الدؤلي ، ويقال : الدثلي ، توفي بالمدينة زمن يزيد بن معاوية ، وقد
بلغ المائة ، وثابت من رواية أبي محمد ، ويقال : أبو الحارث صالح بن كيسان مؤدب

(١٠) صحيح . أخرجه أحمد (٢٨٢/٢) ، والبخاري (٧٠٨١) ، (٧٠٨٢) ، ومسلم (٢٨٨٦) .

قوله (من تشرف لها تستشرفه) أى من طلع لها بشخصه طالعه

(١١) صحيح . سبق تخريجه .

ولد عمر بن عبد العزيز ، المديني ، الغفاري ، مولاهم ، ويقال : ولاؤه لدوس .
توفي سنة أربعين ومائة ، وقيل : سنة ست وأربعين ، عنه رواه مسلم في الفتن عن
أبي عثمان عمرو بن محمد بن بكير بن سابور البغدادي ، الناقد ، على الموافقة كما
رويناه ، وعن عبد بن حميد ، كليهما عن يعقوب بن إبراهيم بن سعد بن إبراهيم بن
عبد الرحمن بن عوف عن أبيه عن صالح .

ورواه البخاري في علامات النبوة عن عبد العزيز بن عبد الله الأويس عن أبي
إسحاق إبراهيم بن سعد الزهري عن صالح بن كيسان عن الزهري ، وهو أكبر منه ،
وقد سمع صالح من ابن عمر ، ورأى ابن الزبير في قول يحيى بن معين .

قلت : وقوله في الحديث إلا أن أبا بكر يزيد « من الصلاة صلاة من فاتته
فكأنما وتر أهله وماله » يعني أن هذه الزيادة رواها أبو بكر عن نوفل نفسه عن النبي
- ﷺ - ، ولم تكن عن ابن مطيع عن نوفل ، بدليل ما تقدم في حديث مالك عن
الزهري عنه في الوجه الأول ، واتصاله صحيح أيضاً لأن كليهما أعنى أبا بكر وابن
مطيع قد سمع من نوفل بن معاوية ، وحدث عنه .

وقوله - ﷺ - في هذا الحديث « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله
وماله » (١٢) معناه : نقص ، يقال : وترته أي نقصته ، قال الله تعالى : ﴿ ولن يترك
أعمالكم ﴾ أي : لن ينقصكم منها شيئاً ، وقيل : هو مأخوذ من الترة ، والوتر هو
الجنابة التي يجنبها الإنسان على غيره من قتل قريب ، أو أخذ مال ، فكان الذي تفوته
هذه الصلاة موتراً أي : مصاب بأهله وماله ، وهو أبلغ من الأول ، لأن قيس
غمين : غم سلب أهله وماله ، وغم طلب ثأره وليس من الأول سوى غم واحد ،
وهو السلب .

قال بعض العلماء : وقد يستدل بهذا التعليل من يرى أنها الوسطى .

(١٢) صحيح . سبق تخريجه .
● حاشية بخط المصنف . قال أبو جعفر الطبري في تفسيره : حدثني محمد بن عبد الله بن عبد الحكم ثنا أبي
وشعيب بن الليث عن الليث عن يزيد بن الهاد عن ابن شهاب عن سالم بن عبد الله عن عبد الله قال :
سمعت رسول الله - ﷺ - يقول : « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله » فكان ابن عمر يرى
لصلاة العصر فضيلة للذي قال رسول الله - ﷺ - فيها أنها الصلاة الوسطى .
قلت صحيح وأخرجه الطبري (٣٤٣/٢) في تفسيره

من السنة : التذكير بالصلاة في يوم الغيم

٦٨ - قرأت على أبي قاسم عبد الرحمن بن محمد بن عبد العزيز الفقيه بالقاهرة أخبرك أبو محمد عبد الله بن أبي الوحش المقدسى أنبأ أبو صادق مرشد بن يحيى المدينى أنبأ أبو القاسم علي بن محمد بن علي الفارسي أنبأ أبو أحمد عبد الله بن محمد بن عبد الله بن ناصح الفقيه الشافعي المعروف بابن المفسر ثنا إبراهيم ابن دحيم ثنا أبي - يعنى عبد الرحمن بن إبراهيم الملقب بدحيم ثنا الوليد والفريابي قالا : حدثنا الأوزاعي حدثني يحيى حدثني أبو قلابة حدثني أبو المهاجر .

أبي قال إلى : يعنى دحيماً في حديثه ، ويزعمه عن بريدة الأسلمي قال : كنا مع رسول الله - ﷺ - في غزوة ، فقال : « بكروا بالصلاة في الغيم^(١٣) ، فإنه من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله »^(١٤) .

٦٩ - أخبرناه عالياً الشيخان أبو القاسم عبد الرحمن بن مكى بن الحاسب بالاسكندرية ، وعبد الله بن الحسين بن عبد الله الأنصارى بحلب قالا : أنبأ أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ قال : أنبأ أبو القاسم علي بن الحسين بن أحمد بن عبد الله الربعى الفقيه . ح .

٧٠ - وأخبرنا العليان أبو الحسن بن أبي الفضائل الفقيه ، وابن أبي الفتح الصوفى ، وهيب بن أبي المنصور القرشى ، وعبد الله بن الحسين الخزرجى وغيرهم قراءة عليهم منفردين ، قالوا : أنبأ أحمد بن محمد بن أحمد الجروانى^(١٥) أنبأ أبو القاسم ابن أبي الفضل الأصبهاني قال : أنبأ أبو الحسين علي بن محمد بن عبد الله بن بشراني ببغداد ح .

(١٣) في بعض الروايات هذا الجزء من كلام بريدة - رضى الله عنه -

(١٤) صحيح . أخرجه أحمد (٣٤٩/٥ ، ٣٥٧ ، ٣٦٠ ، ٣٦١) ، والبخارى (٥٥٣) ، (٥٩٤) ، والنسائى

(٢٣٦/١) ، وابن ماجه (٦٩٤) ، وابن حبان (١٣/٣ ، ١٥) ، وابن خزيمة (٣٣٦) .

(١٥) حاشية بخط المصنف : قال ابن السمعاني : بضم الجيم وسكون الراء ، والمد ، نسبة إلى محلة بأصبهان

٧١ وقرأت علي أبي الحسن بن أبي الفضائل التاجر ببغداد عن أبي طاهر بن أبي أحمد الشافعي أنبا الأشياخ الثلاثة أبو القاسم علي بن الحسين الربعي ، وعلي بن أبي طالب العمري ، وأبو عبد الله الحسين بن علي البصري قالوا : أنبا أبو الحسن محمد بن محمد بن محمد بن مخلد البزاز ، وابن البصري ، وأبو محمد عبد الله بن يحيى ابن عبد الجبار السكري ح .

٧٢ . وقرأت علي أبي الحسن بن علي بن عبد اللطيف الدينوري^(١٦) ، وأبي الفرج بن أبي السعادات وأبي عبد الله بن أبي البدر النهروانيين ، وأبي نصر بن فضائل ابن العليق ، وأم محمود زاهدة بنت مظفر بن إبراهيم بن البرقي ببغداد ، وشهادة بنت أبي الآبري ، قالت : أنبا أبو عبد الله الحسين بن طلحة النعالي ، والحسين بن علي البصري ، وأبو سعد محمد بن عبد الكريم بن خشيش الكرخي سماعاً ، وطراد بن محمد بن علي الزينبي إجازة ، قال ابن طلحة : أنبا أبو الحسن محمد بن أحمد بن رزقويه ، وأبو الحسين ابن بشران .

وقال ابن البصري : أنبا ابن مخلد ، وأبو محمد السكري .

وقال ابن خشيش : أنبا ابن مخلد .

وقال طراد : أنبا أبو الحسين محمد بن الحسين بن القطان ، وأبو الحسن بن

رزقويه ح .

٧٣ وقرأت علي كل واحد من أبي أحمد موهوب بن أحمد بن إسحاق بن العلامة أبي منصور موهوب بن أحمد بن محمد بن الخضر الجواليقي ، وأبي البقاء محمد ابن علي بن بقاء بن السباك ، وأبي الحسن بن أبي علي الخطابي ، أخبرك عبيد الله بن عبد الله المرابتي أنبا أبو القاسم علي بن الحسين الربعي ، وعلي بن أحمد العمري قالوا : أنبا ابن مخلد ح .

٧٤ وأخبرنا الأشياخ أبو المحاسن بن أبي بكر الجبلي ، وعبيد بن عمر البواب ، وعلي بن سالم الخشاب وآخرون ببغداد ، قالوا : أنبا المبارك ، ويدعي نصر الله بن عبد الرحمن بن محمد الزريقي ح .

(١٦) في الهامش الدينوري بفتح الدال وكسرهما معاً انتهى

٧٥ - وقرأت على عبد اللطيف بن المبارك العدل ببغداد ، وأخبرك أبو الفضل وفاء بن أسعد بن البهي التركي قراءة عليه وأنت حاضر تسمع فأقر به .
ح .

٧٦ - وقرأت على الشيخ الصالح أبي محمد نفيس بن سعيد بن نجم الدار قرىء الصوفى برباط البساطمى بالجانب الغربى من بغداد مراراً أخبرك أبو العباس أحمد بن المبارك بن محمد الدار قرىء المعروف بابن درك قراءة عليه ، وأنت تسمع فى سنة إحدى وسبعين وخمسمائة فأقر به ، وقال : نعم . ح .

٧٧ - وأخبرنا شيخى ومفقهى أبو المكارم عبد الله بن الحسن بن منصور الفقيه ، الشافعى ، القاضى ، الخطيب الدمياطى بها وبغيرها ، والحافظ أبو الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقى بحلب ، وعلى بن عبد اللطيف بن الحيمى ، ومحمد بن النفيس الرعينى ، وأحمد بن شكر بن عبد الرحمن الكندى ، وعبد الله بن أحمد البزاز وغيرهم بقرأتى على كل واحد منهم منفرد ببغداد ، قالوا : أنبأ عبد الله بن محمد بن على الكاتب . ح .

٧٨ - وقرىء على أبى الفضل المُرَجى بن الحسن بن هبة الله بن شقيرة الواسطى المقرىء ، وأنا أسمع بالقاهرة ، قدم علينا تاجر ، أخبرك أبو طالب محمد ابن أحمد المحتسب بواسط . ح .

٧٩ - وأخبرنا إبراهيم بن أبى الحسن بن محمد الزيات وسرايا بن معالى بن طاهر الحرايبان بها منفردين قالوا : أنبأ أبو الفتح أحمد بن عبد الرحمن بن الصائغ البغدادى بجران . ح .

٨٠ - وأخبرنا القاضى أبو محمد عبد الكريم بن محمد بن علوان الفقيه الشافعى الموصلى بقراءتى عليه بها فى الأولى ، وعبد الرحمن بن عبد المنعم بن عبد الرحمن بدمشق ، وآخرون كثيرون بمصر ، والشام ، وديار بكر وبغداد ، قالوا كلهم : أخبرنا أبو الفرج ابن أبى الفتح الأجرى قراءة عليه ونحن نسمع ببغداد ، قالوا سبعتهم : أخبرنا أبو القاسم على بن أبى طالب أحمد بن محمد العمرى أخبرنا أبو الحسن بن مخلد قالوا خمستهم : أخبرناي أبو على إسماعيل بن محمد بن إسماعيل

الصفار ثنا الحسين - يعنى أبا على العبدى ثنا عيسى بن يوس بن أبى إسحاق السبيعي عن الأوراعي عن يحيى بن أبى كثير عن أبى قلابة عن أبى المهاجر عن بريدة الأسلمى قال : كان رسول الله - ﷺ - فى بعض غزواته فقال : « بكروا بالصلاة فى يوم الغيم ، فإنه من ترك صلاة العصر حبط عمله » (١٧) لفظهم واحد .

٨١ - وقرأت على أبى نصر بن فضائل التاجر عن أبى القاسم بن أبى المعالى بن أبى ثابت الوكيل أخبرنا والدى قراءة عليه أخبرنا أبو بكر أحمد بن محمد البرقانى أخبرنا أبو بكر أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل الإسماعيلي أخبرنا أبو بكر الفريابى ، وحدثنا عمران بن موسى قالا : ثنا عثمان بن أبى شيبة ثنا إسماعيل بن عليه عن همام .

قال الإسماعيلي : وأخبرنى أبو القاسم المنيعى البغوى ثنا داود بن أمية الزهبرى ثنا معاذ بن هشام حدثنى أبى عن يحيى عن أبى قلابة عن أبى المليح قال :

كنا فى غزاة مع بريدة فى يوم ذى غيم ، فقال : بكروا بالصلاة ، فإنى سمعت رسول الله - ﷺ - قال : « من فاتته صلاة العصر » وقال عمران : « من ترك صلاة العصر حبط عمله » (١٨) .

هذا حديث صحيح ثابت من حديث أبى بكر هشام بن أبى عبد الله سنبر الدستوائى عن أبى نصر يحيى بن أبى كثير ، واسم أبى كثير صالح بن المتوكل ، وقيل : اسمه يسار ، وقيل : نسير ، وقيل : نشيط ، وقيل : دينار الطائى ، مولاهم من أهل البصرة سكن اليمامة ، ومات سنة تسع وعشرون ومائة ، وهو ممن ضرب من العلماء فى زمن بنى أمية على تنقصه بعضهم فيما قيل ، قال ابن حبان البستى : لم يسمع من أنس ، ومن صحابى شيئاً ، وإنما روايته عن أنس تدليس .

قلت : وفى التابعين يحيى بن أبى كثير الجاهلى الكوفى ، يقرب من طبقة هذا .

عن أبى قلابة عبد الله بن زيد بن عمرو الجرمى البصرى ، كان رحمه الله ممن ابتلى فى بدنه ودينه على القضاء بالبصرة ، فهرب إلى الشام ، فمات بعريش مصر ،

(١٧) صحيح سبق تخريجه

(١٨) صحيح سبق تخريجه

سنة أربع ومائة ، وقد ذهب يدها ورجلاه وبصره ، وهو مع ذلك يحمد الله تعالى ، ويشكره .

عن أبي المليح عامر بن أسامة بن عمير الهذلي البصري عن أبي عبد الله ، وقيل : أبو سهل ، وقيل : أبو ساسان بريدة بن الحُصيب الأسلمي ، سكن البصرة ، ثم خرج منها غازياً ، فمات بخراسان وهو في سنة اثنتين أو ثلاث وستين ، انفرد به البخاري عن مسلم ، فرواه في كتاب الصلاة عن أبي عمرو مسلم بن أبي إبراهيم الفراهيدي ، وعن معاذ بن فضالة رواه النسائي فيه أيضاً عن عبيد الله بن سعيد عن يحيى ثلاثتهم عن هشام ، وروى ابن ماجه الطريق الأول في سننه عن أبي سعيد عبد الرحمن بن إبراهيم بن عمرو بن ميمون الدمشقي مولى أبي عثمان بن عفان ، قاضي الأردن وفلسطين ، المعروف بدحيم بن اليتيم على الموافقة كما رويناها ، وأما رواية الأوزاعي في نسخته عن يحيى عن أبي قلابة عن أبي المهاجر ، فذكر يحيى ابن معين ، وابن حبان أنه خطأ ، والصواب : أبو قلابة عن أبي المهلب ، وهي ترجمة محفوظة ، وإنما الأوزاعي قلب كنيته .

قلت : واسم أبي المهلب عبد الرحمن بن عمرو ، وقيل : معاوية بن عمرو الجرمي ، وهو عم أبي قلابة ، وقد رواه أحمد بن حرب الصوري عن الأوزاعي فجعل مكان أبي المهاجر أبا المليح كرواية هشام الدستوائي .

٨٢ - أخبرنا أبو الحسن بن أبي الفضائل التاجر البصري رحمه الله بقراءتي عليه ببغداد أخبرنا أبو القاسم يحيى بن أبي ثابت المعالي بن بندار البقال من كتابه أخبرنا والدي أخبرنا أبو بكر البرقاني أخبرنا أبو بكر الإسماعيلي ثنا محمد بن الحسن الأنباري ثنا إسحاق ابن بهلول ثنا أحمد بن حرب الصوري عن الأوزاعي عن يحيى بن كثير عن أبي قلابة عن أبي المليح عن بريدة بن الحُصيب الأسلمي قال : قال رسول الله ﷺ : « بكمروا بالصلاة في يوم الغيم ، فإنه من ترك صلاة العصر حبط عمله » .

قال الإسماعيلي : وقد رواه بقية عن الأوزاعي هكذا في المتن غير أنه قال : عن أبي قلابة يعن ابن بريدة عن أبيه ، أخبرني محمد بن محمد ثنا محمد بن المصفي ثنا بقية

قلت : قوله - ﷺ - : « من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » قال المهلب : مغناه من تركها مضيعاً لها ، متهاوناً بفضل وقتها مع القدرة على أدائها فقد حبط عمله في الصلاة خاصة .

وقال الطبري : الأمر بتبكير الصلاة عند الغيم على التحري ، وغلبة الظن لا على إحاطة نفس العلم بإصابة أول الوقت ، لأن أوقات الصلوات في يوم الغيم لا تدرك إلا بالتحري والعلم الظاهر .

٨٣ - أخبرنا يوسف بن خليل الحافظ بقراءتي عليه بحلب أنبأ مسعود بن أبي منصور الجمال أنبأ أبو علي الحداد أنبأ أبو نعيم الحافظ أنبأ أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا عاصم بن علي ثنا يزيد بن إبراهيم التستري ثنا أبو الزبير عن جابر .

قال أبو نعيم : وحدثنا عبد الله بن محمد بن جعفر ثنا محمد بن أبي يعلى ثنا محمد بن إسحاق الصباغاني ثنا أحمد بن يونس ثنا زهير ثنا أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول :

غزونا مع رسول الله - ﷺ - قوماً من جهينة ، فقاتلوا قتالاً شديداً ، فلما صلينا العصر ، قال المشركون : لو ملنا عليهم ميلاً واحدة لاقتطعناهم ، فأخبر جبريل رسول الله - ﷺ - ، وقالوا : إنه ستأتهم صلاة هي أحب إليهم من الأولاد ، فلما حضرت العصر صفنا صفين ، والمشركون بيننا وبين القبلة ، قال : فكبر رسول الله - ﷺ - ، وكبر وكبرنا ، وركع وركعنا ، ثم سجد وسجد معه الصف الأول ، فلما قاموا سجد الصف الثاني ، ثم تأخر الصف الأول ، وتقدم الصف الثاني ، فقاموا مقام الأول ، فكبر رسول الله - ﷺ - ، وكبرنا وركع فركعنا ، ثم سجد وسجد معه الصف الأول ، وقام الثاني ثم جلسوا جميعاً ، فسلم عليهم رسول الله - ﷺ - .

قال أبو الزبير ، ثم خص جابر أن قال : كما يصلي أمراؤكم هؤلاء (١٩) .

(١٩) صحيح . أخرجه مسلم (٨٤٠) ، والنسائي (١٧٦/٣) ، وابن ماجه (١٢٦٠) ، والبيهقي (١٠٩٧) في شرح السنة .

هذا حديث صحيح ، انفرد مسلم بإخراجه في صحيحه عن أبي عبد الله أحمد
ابن عبد الله بن يونس بن عبد الله بن قيس التميمي اليربوعي الكوفي على الموافقة كما
رويناه ، وهو من الأصول التي لم يخرجها البخاري في كتابه ، وقد روى البخاري في
جامعه عن أحمد بن عبد الله بن يونس ، وروى عن يوسف بن راشد عنه حديثاً
واحداً .

٨٤ - قرأت على أبي الفضل محمد بن سهل الواسطي ، ببغداد وأخبرك
أبو الخير أحمد بن إسماعيل بن يوسف الفقيه أنبأ أبو العباس عمر بن عبد الله الأرغواني
أنبأ أبو الحسن علي بن أحمد بن حنين . ح .

٨٥ - وأخبرنا عالياً أبو الحسن بن أبي عبد الله البغدادي بقراءتي عليه
بالقاهرة أن أبا الفضل أحمد بن طاهر بن سعيد المهني كتب إليه عن الواحدى أنبأ
عبد الرحمن بن عبدان ثنا محمد بن عبد الله بن محمد الضبي ثنا محمد بن يعقوب ثنا
أحمد بن عبد الجبار ثنا يونس بن بكير عن النضر أبي عمر عن عكرمة عن ابن عباس
قال :

خرج رسول الله - ﷺ - في غزاة فلقى المشركين بعسفان ، فلما صلى
رسول الله - ﷺ - الظهر ، فرأوه يركع ويسجد هو وأصحابه ، قال بعضهم
لبعض : كان هذا فرصة لكم ، لو أغرتم عليهم ما علموا بكم حتى تواقعوهم ، فقال
قائل منهم : فإن لهم صلاة أخرى هي أحب إليهم من أهلهم وأموالهم حتى تغيروا
علمهم فيها ، فأنزل الله عز وجل على نبيه : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ
الصَّلَاةَ .. ﴾ (٢٠) إلى آخر الآية ، فعلم ما ائتمر به المشركون (٢١) ، وذكر صلاة
الخوف .

(٢٠) سورة النساء : ١٠٢

(٢١) إسناده ضعيف أخرجه الحاكم (٣٠/٣) ، والطبري (٤/١٦٣ - ١٦٤) في تفسيره ، والبزار ، وأورده
المهشمي في مجمع الزوائد (٢/١٩٦ - ١٩٧) وقال : قلت هو في الصحيح وغيره بغير هذا السياق ، رواه
البزار وفيه النضر بن عبد الرحمن ، وهو مجمع على ضعفه قلت هو من المتروكين كما في التقريب
(٣٠٢/٢)

لفظ حديث الواسطي النضر بن عبد الرحمن أبو عمرو الخزاز بتكرير الزاي ،
متروك الحديث ، قاله ابن نمير ، وقد روى النسائي معناه عن عبد الله بن سعد ،
وإبراهيم بن عبد الرحمن بن عوف الزهري عن عمه عن أبيه عن ابن إسحاق ، وعن
داود بن الحصين عن عكرمة .

معرفة أهل الشرك بفضل صلاة العصر

٨٦ - أخبرنا أبو العز يوسف بن أحمد الشعار قراءة عليه ببغداد أخبرنا أبو الحسن علي بن يحيى بن علي بن محمد الطراح المدير قراءة عليه وأنا أسمع بجامع العصر أخبرنا أبو الحسن علي بن أبي عمر القزاز أخبرنا أبو القاسم عبد الرحمن ابن عبيد الله بن عبد الله الحرفي السمسار ثنا محمد بن عبد الله الشافعي ثنا محمد بن غانم حدثني عبد الصمد بن النعمان ثنا ورقاء عن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى ، واسمه زيد بن الصامت قال :

كنا مع رسول الله - ﷺ - بعسفان ، وعلى المشركين خالد بن الوليد ، فلما صلينا الظهر قال المشركون : الآن تأتي عليهم صلاة هي أحب إليهم من آبائهم وأنفسهم ، وأبنائهم وأموالهم ، فنزل جبريل عليه السلام بين الأولى والعصر بهذه الآية : ﴿ وَإِذَا كُنْتَ فِيهِمْ فَأَقَمْتَ لَهُمُ الصَّلَاةَ ﴾ (٢٢) لما حضرت العصر أمرهم النبي - ﷺ - فأخذوا السلاح ، ثم كبر النبي - ﷺ - (٢٣) . وذكر باقي الحديث بطوله .

٨٧ - وقرأت علي محمد بن علي البغدادي أخبرك محمد بن إسماعيل الواعظ أخبرنا أبو العباس الأرقماني أخبرنا أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى . ح .

٨٨ - وأخبرنا عالياً أبو الحسن بن أبي عبد الله النجار عن أبي الفضل أحمد بن طاهر المهني عن الواحدى أخبرنا الأستاذ أبو عثمان الزعفراني سنة خمس وعشرين أخبرنا أبو محمد عبد الله بن محمد بن علي بن زياد السدي سنة ثلاث وستين أخبرنا أبو سعيد المفضل بن محمد الجندی بمكة في المسجد الحرام سنة أربع وثلثمائة ثنا علي بن زياد اللخمي ثنا أبو قره موسى بن طارق قال : ذكر سفيان عن منصور عن مجاهد ثنا أبو عياش الزرقى قال :

(٢٢) سورة النساء . ١٠٢

(٢٣) صحيح . أخرجه مسلم (٨٤٠) ، وعبد الرزاق (٤٢٣٧) في مصنفه ، وأحمد (٥٩/٤ - ٦٠) ، وأبو داود (١٢٢٤) ، والنسائي (١٧٦/٣ - ١٧٨) ، والبغوي في شرح السنة (١٠٩٦) ، والطبراني في الكبير (٥١٣٢) ، (٥١٣٣) ، (٥١٣٤) ، وابن جرير في تفسيره (١٦٤/٤)

صلينا مع رسول الله - ﷺ - الظهر ، فقال المشركون : قد كانوا على حالٍ لو كنا أصبنا منهم غرة ، فقالوا : تأتي عليهم صلاة هي أحب إليهم من آبائهم . قال : وهي صلاة العصر . قال : فنزل جبريل بهؤلاء الآيات بين الأولى والعصر ﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾^(٢٤) وهي بعسفان ، وعلى المشركين خالد بن الوليد ، وهم بيننا وبين القبلة^(٢٥) . وذكر صلاة الخوف .

لفظ حديث الواعظ أخرجه أبو داود في سننه في الصلاة عن سعيد بن منصور عن مجاهد عن أبي عياش الزرقى ، واسمه زيد بن الصامت كما جاء في الحديث ، وقيل : زيد بن النعمان ، وقيل : عبيد بن زيد ، وقيل : عبيد بن معاوية بن الصامت .

ورواه النسائي عن ابن مثنى وابن بشار عن غندر عن شعبة عن منصور قال : سمعت مجاهداً يحدث عن أبي عياش نحوه ، وعن عمر بن علي بن عبد العزيز بن عبد الصمد عن منصور .

قلت : فإن قيل : القائل في هذا الحديث عن صلاة العصر : هي أحب إليهم من أنفسهم ، وآبائهم ، وأبنائهم كافر ، ولا حجة في أخباره ؟ قلت : الظاهر أن الكفار لم تقله إلا وكان قد اشتهر ذلك بين المسلمين ، ولأنه لو كان الحكم بخلاف ما قالوه لبين ، ولما سكت عنه .

٨٩ - قرأت علي أبي القاسم عبد الرحمن بن مكى الحاسب بالثغر أخبرك أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد الحافظ أخبرنا أبو الخطاب نصر بن أحمد بن عبد الله القارىء أخبرنا أبو الحسن محمد بن أحمد بن محمد بن رزقويه البزاز ثنا أبو الحسن علي ابن محمد بن أحمد المصرى ثنا محمد بن عمرو بن نافع ثنا عبد الله بن صالح ثنا ليث حدثني خير بن نعيم عن أبي هبيرة السبائي عن أبي تميم الجيشاني أن أبا بصرة الغفارى قال :

(٢٤) سورة النساء : ١٠٢ .

(٢٥) صحيح . انظر السابق .

ما الشاهد والمشهود ؟

صلى بنا رسول الله - ﷺ - صلاة العصر بالمحصب - كذا في هذه الرواية والمحفوظ بالمحصب - فقال :

« إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلنا فضيعوها وتركوها ، فمن حافظ عليها منكم أوتي أجرها مرتين ، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد » (٢٦) .

٩٠ - وقرأت على يوسف الحافظ أنخبرك مسعود الجمال أخبرنا الحسن بن أحمد الحداد ثنا أحمد بن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن خلاد ثنا الحارث بن أبي أسامة ثنا قتيبة بن سعيد .

قال أحمد : وحدثنا محمد بن معمر ثنا موسى بن هارون ثنا قتيبة بن سعيد ثنا ليث عن خمر بن نعيم عن أبي هبيرة عن إبراهيم الجيشاني عن أبي بصرة الغفاري صاحب رسول الله - ﷺ - قال :

صلى بنا رسول الله - ﷺ - صلاة العصر فقال :
« إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلكم فضيعوها ، فمن حافظ عليها كان له أجرها مرتين ، ولا صلاة بعدها حتى يطلع الشاهد ، والشاهد النجم » (٢٧) .

هذا حديث صحيح مصرى الإسناد عالياً ، انفرد مسلم بإخراجه دون البخارى بروايته فى سنده الصحيح عن أبى رجاء قتيبة بن سعيد بن جميل بن طريق بن عبد الله البغلانى ، واسمه يحيى ، وقيل : على حكاية ابن منده ، وقتيبة رواه على الموافقة كما رويناها ، ورواه أيضاً نازلاً بثلاث درجات عن زهير بن حرب عن يعقوب ابن إبراهيم عن أبيه عن إسحاق عن يزيد بن أبى حبيب عن أبى نعيم ، ويقال :

(٢٦) صحيح . أخرجه أحمد (٣٩٧ ، ٣٩٦/٦) ، ومسلم (٨٣٠) ، والنسائى (٢٥٩/١ - ٢٦٠) ، وابن حبان (١٥/٣) ، والطبرانى فى الكبير (٢١٦٥) ، (٢١٦٦) ، والبيهقى (٤٤٨/١) ، (٤٥٢/٢) .

(٢٧) انظر السابق .

أبو إسماعيل خير بن نعيم بن كريب الحضرمي قاضي مصر ، حكاه من طريق زهير حديثه ، سمعته من أبي أحمد الجلودي ، وبين مولدى ووفاته مائتان خمسة وأربعون عاماً ، وهذا فضل الله يؤتیه من يشاء .

وابن هبيرة هو أبو هبيرة عبد الله بن هبيرة الجيشاني المصري ، واسم أبي تميم عبد الله بن مالك الجيشاني المصري ، وأبو بصرة الغفاري من الصحابة الذين انفرد مسلم بإخراج حديثهم عن البخارى ، وهو ممن شهد فتح مصر ، ومات بها ، واضطربوا فى اسمه ، فقيل : حميل بضم الحاء المهملة ، وفتح الميم وباللام ، ونقل بفتح الحاء وكسر الميم ، ونقل بالجيم وفتحها ، وقيل نضرة ، والأول أصح قاله البخارى وغيره ، وذكره ابن يونس فى تاريخ مصر فى الباء والحاء ، فقال فى الباء : بصرة بن جميل ابن بصرة الغفاري صحابى روى عنه أبو هريرة ، ولحديثه قلة ، وقال فى الحاء : حميل بن بصرة بن وقاص بن حاجب بن غفار ، يكنى أبا بصرة من أصحاب رسول الله - ﷺ - شهد فتح مصر اختط بها ، وداره بمصر عند دار الزبير بن العوام ، تعرف اليوم بدار الكلاب ، حدث عنه : عمرو بن العاص ، وأبو هريرة ، وأبو تميم الجيشاني ، وتميم بن فرع المهري ، وحدثه ابن عبيد الله اليزني وغيرهم ، توفى بمصر ، وهو فى معبرتها ، وذكره داره أيضاً القاضى القضاعى فى خطط مصر ، فقال : دار الكلاب بسوق وردان ، هى دار أبى بصرة الغفاري ، واسمه حميل بن بصرة ، وهو وأبوه ، وجده صحابيون ، وهذه الدار تلاصق دار الزبير ، وذكر أبو حاتم بن حبان فى كتاب الصحابة فى الباء والحاء ، فقال فى الباء : بصرة بن أبى بصرة الغفاري ، يقال : إن له صحبة ، وقال فى الحاء : حميل بن بصرة أبو بصرة الغفاري ، والد بصرة بن أبى بصرة سكن مصر ، ومن قال : اسم أبى بصرة حميل يعنى بفتح الحاء فقد وهم ، وذكره ابن منده فى « معرفة الصحابة » فى ثلاثة مواضع الباء ، والجيم ، والحاء ، وأخرج له فيها حديث لقيه أبا هريرة بالطور ، فقال فى الباء : عن أبى هريرة قال : خرجت إلى الطور فوجدت بها بصرة بن أبى بصرة الغفاري ، وقال فى الجيم : عن أبى هريرة عن جميل ، وقال فى الحاء : أتيت الطور فلقيت حميل بن بصرة صاحب النبى - ﷺ - ، وذكره أبو نعيم الأصبهاني فى كتاب الصحابة فى الباء والجيم ، فقال فى الباء : عن بصرة بن أبى بصرة الغفاري ، وقال فى الجيم : جميل بن بصرة ، وقيل : حميل ، ويقال :

حمل ، والصواب حميل ، وقيل بصرة بن أبي بصرة ، يكنى أبا بصرة ، قال علي
 المدني سأل رجل من غفار عن اسم أبي بصرة ، فقال . اسمه جميل يعني بالجيم ،
 ولعله وهم في كتاب أبي نعيم ، سكن مصر ، وقيل حميل بن وقاص ، وأخرج له
 حديث أبي هريرة وحده من طريق علي اختلاف منهم في : حميل وجميل ، وذكره أبو
 عمر بن عبد البر في « الاستيعاب » في الباء ، والكنى ، فقال في الباء بصرة بن
 أبي بصرة الغفاري له ولأبيه صحبة ، وهما معدودان في من نزل مصر من أصحاب
 رسول الله - ﷺ - ، واختلف في اسم أبي بصرة على ما يذكره في الكنى ، وقال
 في « الكنى » : أبو بصرة الغفاري اختلف في اسمه ، فقيل : حميل بن بصرة ،
 وقيل : جميل ، كل محفوظ مضبوط بينهم ، والأصح في ذلك حميل ، وهو حميل بن
 بصرة بن وقاص بن حاجب بن غفار ، روى عنه أبو هريرة وعمرو بن العاص ،
 وذكر له حديث الطور ، وقال قال علي بن المدني : اسم أبي بصرة حميل يعني
 بضم الحاء ابن بصرة ، قال لي بعض ولده : سكن أبو بصرة الحجاز ، ثم تحول إلى
 مصر ، ويقال إن عزة التي كان يشب بها كثير هي بنت ابنه والخمص : بضم الميم
 الأولى ، وفتح الحاء المعجمة ، وتشديد الميم الثانية ، وفتحها هو المشهور المحفوظ عند
 أئمة الحديث ، ونقل عن شيخنا أبي الفضل الحسن بن محمد الصغاني البغوي ببغداد
 يقال : هو بفتح الميم الأولى ، وسكون الحاء المعجمة ، وكسر الميم الثانية ، وأنشد
 مستشهداً لأبي صخر الهذلي يصف سحابة :

فحلل ذا عبره ووالى رهامه^(٢٨) وعن مخمص^(٢٩) الحجاج ليس بناكب

(٢٨) الرهام المطر الضعيف الدائم

(٢٩) حاشية بخط المصنف كذا وجدته مضبوطا بالحاء المعجمة ، والصاد المهملة في أصل عتيق صحيح في
 أشعار الهذليين ، صنعه أبي سعيد الحسن بن الحسين السكري ، وذكر أبو عبيد البكري الأندلسي في معجم
 ما استعجم في حرف الميم والحاء المهملة محمص بفتح أوله ، وإسكان ثانيه ، بعده ميم مفتوحة ، ضاد
 معجمة طريق مذكور في رسم عبر وهي رسم عراق . وذكر في حرف العين المهملة والراء غير بفتح
 أوله ، وبالراء المهملة على لفظ عبر القدم جبل بناحية المدينة قاله الزبير ، وقال أبو صخر الهذلي ، واسمه
 عبد الله بن سلمة

فحلل ذا عبر ووالى رهامه ، عن محمص الحجاج ليس بناكب

-
- قال السكرى : وىروى ذا عنز ، وكلاهما جبل هناك ، ومخص طريق .
- حاشية بخط المصنف : ذكر البيهقى فى دلائل النبوة أن أبرهة بن الأشرم صاحب الفيل طلب من أهل الطائف دليلاً فبعثوا معه رجلاً من هذيل يقال له : نفيل ، فخرج بهم يهديهم حتى إذا كانوا بالمغمس نزلوا المغمس من مكة على ستة أميال .
- وأبنا ابن خليل فى الأول من فوائد سمويه عن الصيدلانى عن الحداد . عن أبى نعيم عن عبد الله بن جعفر عن إسماعيل بن عبد الله سمويه ثنا آدم ثنا شعبة عن الحكم عن نافع يعنى عن ابن عمر ، وعن عمرو بن دينار عن ابن عمر قال : « كان رسول الله - ﷺ - يذهب لحاجته إلى المغمس » ، قال : نحو ميلين من مكة .
- قلت : أخرجه الطبرانى فى الكبير (١٣٦٣٨) ، وقال الهيثمى فى مجمع الزوائد (٢٠٣/١) رجاله ثقات من أهل الصحيح .

من خصائص صلاة العصر

٩١ - أخبرنا أبو علي الحافظ أنبأ أبو بكر بن أبي سعيد الفقيه وأجاره لنا أنبأ أبو بكر عالياً أنبأ جدي أبو منصور بن أبي القاسم النيسابوري أنبأ القاضي أبو الحسين المبارك بن محمد بن محمد بن أحمد الأرجاني بها ثنا سليمان بن أحمد بن يحيى الملقب بجلب ثنا قاسم بن مهدي ثنا أبو مصعب ثنا ابن أبي حازم عن أبيه عن سهل بن سعد قال : قال رسول الله - ﷺ - : « إن لكم في كل جمعة حجة وعمرة ، فأما الحجة فالتَّهجير إلى الجمعة ، وأما العمرة فانتظار صلاة العصر بعد الجمعة » (٣٠) .

تفرد به القاسم ، وهو قاسم بن عبد الله بن مهدي الصعدي الأصبعي ، كتب عنه بها أبو أحمد بن عدي الحافظ الجرجاني ، وأخرج عنه هذا الحديث في كتابه الكامل ، وذكر أنه حدثه به من حفظه ، ولم يكن في كتابه ، ولم يكتبه إلا عنه ، وليس هو في نسخة ابن أبي حازم عن أبيه ، قال : ولم أر أروى عن أبي مصعب وابن كاسب منه ، ولعل عنده حديثهما كله ، وكان راوياً للحديث ، جماعاً له ، وكان بعض شيوخ مصر يضعفه ، ولم أر له حديثاً منكراً ، وهو عندي لا بأس به . قلت : وقد رواه أنس أيضاً عن النبي - ﷺ - بلفظ آخر .

٩٢ - أخبرنا أبو محمد أحمد بن محمد ، وأبو إسحاق بن أبي الثناء وغيرهما قالوا : أنبأ أبو الخليل بن أبي جعفر الهمداني الواعظ أنبأ أبو عبد الله محمد بن أمرك الملقب بآباني النيسابوري ثنا الشيخ المزكي أبو الحسن عبد الله بن عبد الرحمن البحري أنبأ الحاكم هو أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد الحافظ ثنا أبو جعفر محمد بن أحمد بن سعيد المذكر ثنا الحسين بن داود بن معاذ البلخي ثنا يزيد بن هارون أنبأ حميد الطويل عن أنس بن مالك - رضي الله عنه - قال : قال رسول الله

(٣٠) باطل . أخرجه البيهقي (٢٤١/٣) في سننه ، وفي شعب الإيمان كما في كنز العمال (٢١١٧٣) ، وأورده الذهبي في الميزان (٦٨١٦) ، وابن حجر في اللسان (١٤٢٨/٤) وقال الذهبي : هذا موضوع باطل .

صلى الله عليه وسلم « يصبح المؤمن يوم الجمعة وهو محرم ، فإذا صلى حل ، فإن مكث في الجامع حتى صلى العصر مع إمامه كان كمن أتى بحجة وعمرة »
فقيل . يا رسول الله فمتى نتأهب للجمعة ؟ قال « يوم الخميس »^(٣١)

(٣١) إسناده موضوع أوردته الفتني في تذكرة الموضوعات (ص/١١٤ ، ١١٥) ، وابن عراق في تنزيه الشريعة (١٢٤/٢) فيه حسين بن داود ، قال الخطيب ليس بثقة ، حديثه موضوع ، وقال الفتني فيه حسن بن داود البلخي لم يكن ثقة ، روى نسخة أكثرها موضوعة ، ورؤى عن ابن عمر ، وفيه أبو معشر متروك انظر الميزان (٥٣٤/١) . اللسان (٢٨٢/٣)

ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة

٩٣ - قرأت علي أبي الفضل إسماعيل بن أحمد بن الحسين بن العراقي بدمشق عن أبي الفتح الخرقى أنبأ أبو محمد عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن الدؤلى أنبأ أبو نصر أحمد بن الحسين بن الكسار الدينورى(*) أنبأ الحافظ أبو بكر أحمد بن محمد بن إسحاق بن السنى أنبأ الحافظ أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائى بمصر أنبأ إسحاق بن إبراهيم أنبأ جرير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة عن رسول الله ﷺ - قال :

« ثلاثة لا يكلمهم الله عز وجل يوم القيامة ، ولا يذكهم ، وهم عذاب أليم : رجل على فضل ماءٍ بالطريق يمنع ابن السبيل منه ، ورجل بايع إماماً للدنيا إن أعطاه ما يريد وفي له ، وإن لم يعطه لم يف ، ورجل ساوم رجلاً على سلعة بعد العصر فحلف له بالله لقد أعطى بها كذا وكذا فصدقه الآخر » (٣٢) .

٩٤ - وقرىء علي أبي نصر بن فضائل ببغداد عن أبي القاسم بن أبي المعالى الشروطى وأنا أسمع ، أنبأ أبو بكر البرقانى أنبأ أبو بكر الإسماعيلى ، أخبرنى الحسن ثنا عباس بن الوليد ثنا عبد الواحد عن سليمان الأعمش قال : سمعت أبا صالح يقول : سمعت أبا هريرة يقول : قال رسول الله ﷺ - :

« ثلاثة لا ينظر الله إليهم ، ولا يذكهم ، وهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالطريق يمنعه ابن السبيل ، ورجل بايع إماماً لا يبأعه إلا للدنيا ، فإن أعطاه منها رضى ، وإن لم يعطه سخط ، ورجل أقام سلعة بعد العصر ، فقال : والله الذى لا إله إلا هو لقد أشتريتها بكذا وكذا فصدقه رجل فاشتراها منه » (٣٣) ، ثم تلا هذه الآية : ﴿ الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً .. ﴾ (٣٤) إلى آخر الآية .

(٣٢) صحيح . أخرجه البخارى (٢٦٧٢) ، (٢٣٦٩) ، (٧٢١٢) ، (٧٤٤٦) ، ومسلم (١٠٨) ، وأبو داود (٣٤٧٤) ، والنسائى (٢٤٧/٧) ، وأحمد (٢٥٣/٢) ، (٤٨٠) .

(*) فى الهامش : الدينورى بفتح الدال وكسرهما معلم ، وسكون الياء ، وفتح النون والراء وسكون الياء .

(٣٣) صحيح . سبق تخريجه .

(٣٤) سورة آل عمران : ٧٧ .

٩٥ - وأخبرنا يوسف أبنا مسعود أبنا الحسن أبنا أبو نعيم ثنا حبيب بن الحسن ثنا يوسف القاضي ثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش .

قال أبو نعيم : وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا محمد بن يحيى ثنا أبو كريب ثنا أبو معاوية .

قال : وحدثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا الحسن بن سفيان ثنا أبو بكر بن شيبة ثنا أبو معاوية عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة قال : قال رسول الله ﷺ - :

« ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ، ولا يزكهم ، ولا ينظر إليهم ، وهم عذاب أليم : رجل على فضل ماء بالطريق يمنع عنه ابن السبيل ، ورجل بايع إماماً لا يبأعه إلا للدنيا ، فإن أعطاه منها رضى ، وإن لم يعطه سخط ، ورجل أقام سلعة بعد العصر فحلف بالله إنه أخذها بكذا ، وكذا ، فجاء رجل فصدقه ، فاشتراها » (٣٥) .

لفظ مسدد ، وقال أبو بكر عن أبي معاوية : « فإن أعطاه منها وفى ، وإن لم يعطه منها لم يف » .

هذا حديث صحيح كبير ، متفق على صحته وثبوته من حديث الأعمش ، واسمه سليمان بن مهران أبو محمد الأسدى الكاهلى ، مولاهم الكوفى ، أصله من طبرستان ، من قرية يقال لها : باوناد ، وكان أبوه من سبى الديلم ، جىء به حميلاً إلى الكوفة ، فاشتراه رجلٌ من بنى كاهل ، فخذ من بنى أسد بن خزيمية ، فأعتقه .

ويقال : إن الأعمش ولد يوم قُتل الحسين - رضى الله عنه - وذلك يوم عاشوراء ، سنة إحدى وستين ، وفى هذه السنة أيضاً ولد عمر بن عبد العزيز ، وهشام بن عروة ، وقتادة ، وتوفى الأعمش بالكوفة سنة ثمان وأربعين ومائة .

عن أبى صالح السمان الزيات ، كان يجلبها إلى الكوفة ، واسمه ذكوان مولى جويرية امرأة من غطفان ، مات بالمدينة سنة إحدى ومائة .

(٣٥) صحيح . انظر السابق .

عن أبي هريرة الدوسي ، واسمه عبد الرحمن بن صخر على الأصح ، ويليهِ
عبد الله بن عمر ، وكان يكنى أبا الأسود ، فكناه رسول الله - ﷺ - أبا هريرة ،
وسماه عبد الرحمن أو عبد الله ، وفي اسمه واسم أبيه نيف وعشرون قولاً .

أخرجه البخارى فى الشرب عن موسى عن عبد الواحد ، وفى الشهادات عن
على عن جرير ، وفى الأحكام عن عبدان عن أبى حمزة ، وأخرجه مسلم فى الإيمان
عن أبى كريب ، واسمه محمد بن العلاء بن كريب الهمداني ، وأبى بكر ، واسمه
عبد الله بن محمد بن أبى شيبه إبراهيم بن عثمان العبسى عن أبى معاوية ، واسمه محمد بن
خازم الضرير التميمى السعدى على الموافقة كما أخرجناه ، وعن زهير عن جرير ، وعن
سعيد بن عمرو عن عبث خمستهم عن الأعمش بهذا ، وقوله عليه السلام فى هذا
الحديث بعد العصر ، قال جماعة من العلماء : خصه بذلك لما له من الفضل والمزية
على غيره من الأوقات .

٩٦ - أخبرنا الأشياخ الأخوان وأبو السعادات أنبا محمد بن أبى السعادات
أحمد بن محمد الوكيل بقراءتى عليهما بدرج البقوق من دار الخلافة ، ويوسف بن
على بن سقمان البواب بقراءتى عليه بالمستنصرية ، والأختان تمنى ورحمة ابنتا حبش
ابن أبى القاسم يحيى بن أبى غالب الحرى بقراءتى عليهما بالخرية قالوا : أنبا أبو الفرج
ابن أبى الفتح الجزرى قالوا الأولان : سماعاً ، وقال الآخرون : كتابة أنبا أبو الخير
المبارك بن الحسين بن أحمد العسال المقرئ ثنا الحافظ أبو محمد الحسن بن محمد
الخلال إملاء ثنا محمد بن عبد الله بن همام الشيبانى ثنا عبيد الله بن طلحة بن محمد
العمرى القاضى بنابلس ثنا عبيد الله بن المؤمل الحميرى العمرى ثنا عمرو بن هاشم
البيروتى ثنا سليمان بن أبى كريمة عن النعمان بن المنذر عن الزهرى عن أنس بن
مالك ، رفع الحديث قال :

« يوحى الله عز وجل إلى الملكين لا تكتبنا على عبدى الصائم بعد العصر سيئة » (٣٦) .

سليمان بن أبى كريمة الشامى ، عامة أحاديثه مناكير ، قاله ابن عدى ،
والنعمان بن المنذر الغسانى الشامى كنيته أبو الوزير ، أخرج له أبو داود فى سننه ،

(٣٦) منكر . فى سننه ابن أبى كريمة ، ضعفه أبو حاتم ، وقال ابن عدى : عامة أحاديثه مناكير . انظر : الجرح
والتعديل (١٣٨/٤) ، والميزان (٢٢١/٢) .

وقال فيه أبو ررعة دمشقى ثقة إلى هنا قال فيه المصنف الحق في رجب سنة
إحدى وستين

٩٧ - قرأت على يحيى بن نصر التميمى البغدادي بدمشق ، وعلى الأغر بن فضائل الباصرى ببغداد ، وقال الأول : أخبرتنا شهدة بنت نصر ، وقال الثانى : أنبا عبد الحق بن يوسف قالا : أنبا أبو غالب محمد بن الحسن بن أحمد أنبا أبو الحسن بن أحمد البزاز أنبا حمزة هو ابن محمد الهقان ثنا محمد بن منده الأصبهاني ثنا محمد بن بكر ثنا خالد عن الشيباني عن عون بن عبد الله عن أخيه عبيد الله عن أبى هريرة أن النبى - صلى الله عليه وسلم - قال : « إن فى الجمعة لساعة ما يوافقها أحد يسأل الله فيها شيئاً إلا أعطاه » (٣٧) .

قال : فقال عبد الله بن سلام : إن الله تعالى ابتداء الخلق ، فخلق الأرض ، يوم الأحد ، ويوم الاثنين ، وخلق السموات يوم الثلاثاء ويوم الأربعاء ، وخلق الأقوات ، وما فى الأرض يوم الخميس ، ويوم الجمعة إلى صلاة العصر ، وهى ما بين صلاة العصر إلى مغيب الشمس .

غريب من حديث أبى عبد الله عون بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلى ، الكوفى ، عن أخيه أبى عبد الله عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود الهذلى ، المدنى ، الفقيه ، الأعمى ، أحد فقهاء المدينة السبعة عن أبى هريرة .
ورواه أبو رافع عبد الله بن رافع مولى أم سلمة عن أبى هريرة أيضاً بلفظ آخر .

٩٨ - أخبرناه يوسف الحافظ أنبا مسعود الجمال أنبا أبو الحسن المقرئ أنبا أبو نعيم ثنا أبو بكر بن خلاد ثنا محمد بن الفرغ الأزرق .

قال أبو نعيم : وأخبرنا عبد الله بن الحسن بن المنذر ثنا محمد بن إسماعيل الصائغ قالا : ثنا حجاج بن محمد قال : قال ابن جريج .

(٣٧) صحيح أخرجه أحمد (٢٣٠/٢ ، ٢٧٢) ، والبخارى (٩٣٥) ، (٥٢٩٤) ، (٦٤٠٠) ، ومسلم (٨٥٢) ، والنسائى (١١٥/٣ ، ١١٦) ، وابن ماجه (١١٣٧)

قال : وأخبرنا محمد بن إبراهيم ثنا أحمد بن علي ثنا سريج بن يونس ثنا حجاج ابن محمد قال : قال ابن جريج أخبرني إسماعيل بن أمية عن أيوب بن خالد بن عبد الله ابن رافع مولى أم سلمة عن أبي هريرة قال :
أخذ رسول الله - ﷺ - بيدي فقال :

« خلق الله التربة يوم السبت ، وخلق فيها الجبال يوم الأحد ، وخلق الشجر يوم الاثنين ، وخلق المكروه يوم الثلاثاء ، وخلق النور يوم الأربعاء ، وبث فيها الدواب يوم الخميس ، وخلق آدم يوم الجمعة بعد العصر من يوم الجمعة في آخر الخلق ، في آخر ساعة من ساعات الجمعة فيما بين العصر والليل » (٣٨) .

لفظهما سواء غير أن سريجاً لم يذكر فيما بين العصر والليل ، صحيح رواه مسلم في مسنده عن أبي الحارث سريج بضم السين المهملة وبالجميم ابن يونس البغدادي هذا ، وهارون بن عبد الله عن حجاج ، فوقع موافقة ، وهو من الأصول التي لم يخرجها البخاري في جامعه ، لأن أيوب بن خالد ، وعبد الله بن رافع من الثقات الذين انفرد مسلم بإخراج حديثهم عن البخاري ، وسريج بن يونس هذا ، أحد الستة الذين روى عنهم مسلم في مسنده بلا واسطة ، وروى البخاري في مسنده عن واحدٍ منهم ، وهم : سريج بن يونس ، وأحمد بن منيع ، وداود بن رشيد ، وسعيد بن منصور ، وعباد بن موسى ، وهارون بن معروف .

٩٩ - أخبرنا أبو البيان ثنا ابن أبي المكارم بن هجام الطرابلسي الحنفي ، وأبو محمد عبد الدائم بن عبد المحسن بن إبراهيم بن الزجاجي ، وأم إبراهيم مكية ، وتدعى كتاب بنت الشيخ أبي الحسن مرتضى بن حاتم بن المسلم الحارثي المقدسي قراءة عليهم منفردين بمصر قالوا : أنبا أبو الطاهر إسماعيل بن قاسم بن عبد الله الزيات المسجدي أنبا أبو صادق مرشد بن يحيى المدني أنبا أبو الحسن محمد بن الحسين النيسابوري أنبا أبو الحسن محمد بن عبد الله بن زكريا بن حيوية النيسابوري ثنا أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب بن علي النسائي لفظاً أنبا عمرو بن سواد بن الأسود ، والحارث بن مسكين قراءة عليه ، وأنا أسمع واللفظ له عن ابن وهب عن

(٣٨) صحيح أخرجه مسلم (٢٩٧٨) ، وأحمد (٣٢٧/٢)

عمرو بن الحارث عن الجلاح مولى عبد العزيز أن أبا سلمة بن عبد الرحمن حدثه عن جابر بن عبد الله عن رسول الله - ﷺ - قال : « يوم الجمعة اثنتا عشرة ساعة ، فيه ساعة لا يوجد عبد مسلم يسأل الله شيئاً إلا أتاه ، فالتسوها آخر ساعة بعد العصر » (٣٩) .

هكذا أخرجه النسائي في الصلاة من سننه ، وأخرجه أبو داود فيه أيضاً عن أحمد بن صالح المصرى عن عبد الله بن وهب المصرى عن أبى أمية عمرو بن الحارث المصرى عن أبى كثير جلاح بن يحيى المصرى مولى عمر بن عبد العزيز بن وردان ، وهو من انفرد مسلم بإخراج حديثه دون البخارى .

(٣٩) صحيح . أخرجه أبو داود (١٠٤٨) ، والنسائي (٩٩/٣) ، وأبو داود (١٠٠٠) ، والحاكم (٢٧٩/١)

فضل لا حول ولا قوة إلا بالله يوم الجمعة

١٠٠ - أخبرنا إبراهيم بن أحمد بن سلمان الغابر رحمه الله بقراءتي عليه ببغداد أنها أبو علي أحمد بن علي بن أحمد بن علي أنبا أبو عبد الله بن أحمد المالكي أنبا أبو الفتح محمد بن أحمد بن أبي الفوارس الحافظ إمامنا في ذى القعدة سنة ست وأربعمائة أنبا أبو سعد علي بن أحمد بن حميد بن معاذ العدل بنيسابور أنبا أبو إبراهيم إسماعيل بن إبراهيم القطان ثنا سلمة بن شبيب ثنا يحيى بن عبد الله أنبا أيوب بن نهيك قال : سمعت الشعبي يحدث عن ابن عمر قال : سمعت النبي - ﷺ - يقول :

« أكثروا من أن تقولوا في يوم الجمعة لا حول ولا قوة إلا بالله ، فإنها من كنوز الجنة ، وأكثروا على نبيكم السلام ، فإنه يؤتى به إليه يوم القيامة ، وهو يوم أزهى ، وليلة غراء من الجمعة بعد العصر يستجاب يستجاب للعبد إذا كان مؤمناً محبتاً ، يدعو في تلك الساعة بعد العصر إلى أن توارى بالحجاب ، فإنها ساعة عظيمة » (٤٠) .

غريب من حديث أبي عمرو عامر بن شراحيل الهمداني ، الشعبي ، الكوفي ، الفقيه ، عن أبي عبد الرحمن عبد الله بن عمر بن الخطاب القرشي ، العدوي ، - رضى الله عنه - .

(٤٠) إسناده ضعيف . أخرجه الديلمي (٢٤٨) كما في الفردوس ، في سنده يحيى بن عبد الله الباهلي من الضعفاء ، انظر : التهذيب (٢٤٠/١١ - ٢٤١) ، والتقريب (٣٥١/٢) ، وفي سنده أيوب بن نهيك من أهل حلب ، ضعفه أبو حاتم ، وقال أبو زرعة : منكر الحديث ، انظر : الجرح والتعديل (٢٥٩/٢) .
● له شاهد من حديث أبو هريرة ، أخرجه الطبراني في الأوسط برقم (٢٤٣) ، وفيه عبد المنعم بن بشر جرحه ابن معين ، وقال ابن حبان ، منكر الحديث جداً ، لا يجوز الاحتجاج به ، ولم يوثقه سوى أحمد ، انظر : الميزان (٦٦٩/٢) ، وفيه أبو مودود عبد العزيز بن أبي سليمان مقبول كما في التقريب (٥٠٩/١) وقال الطبراني : تفرد به أبو مودود .

ساعة الإجابة يوم الجمعة

١٠١ - قرىء على علي بن محمد البصرى عن محمد بن الحسن المدينى عن محمود بن القاسم الهروى وأنا أسمع أنبأنا عبد الجبار بن محمد التاجر أنبا محمد بن أحمد المروزى أنبا محمد بن عيسى السلمى ثنا عبد الله بن الصباغ الهاشمى النضرى ثنا عبيد الله بن عبد المجيد الحنفى ثنا محمد بن أبى حميد ثنا موسى بن وردان عن أنس بن مالك عن النبى - ﷺ - قال :

« اتمسوا الساعة التى ترجى فى يوم الجمعة بعد العصر إلى غيوبة الشمس » (٤١)

هكذا رواه أبو عيسى الترمذى فى جامعه ، وقال : غريب .

١٠٢ - أخبرنا أبو الحسن ابن أبى عبد الله البغدادى عن أبى المعالى الفضل بن سهل عن أبى بكر أحمد بن على بن ثابت الحافظ أنبا أبو على القاسم بن جعفر بن عبد الواحد الهاشمى أنبا أبو على محمد بن أحمد بن عمرو اللؤلؤى حدثنا أبو داود حدثنا زياد بن أيوب حدثنا هشيم أنبا زكريا عن الشعبى :

إن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة بدقوقاء (٤٢) هذه ، ولم يجد أحداً من المسلمين يشهده على وصيته ، فأشهد رجلين من أهل الكتاب ، فقدا الكوفة ، فأتيا الأشعرى ، وقدا ما تركه ووصيته ، فقال الأشعرى : هذا الأمر لم يكن بعد الذى كان فى عهد رسول الله - ﷺ - ، فأحلفهما بعد العصر بالله ما نخانا ، ولا

(٤١) إسناده ضعيف . والحديث حسن . أخرجه الترمذى (٤٨٧) وقال : هذا حديث غريب ، ومحمد بن أبى حميد يُضَعَّفُ ، ضعفه بعض أهل العلم من قبل حفظه ، ويقال له : حماد بن أبى حميد ، وأخرجه البغوى فى شرح السنة (١٠٥١) .

● له شاهد من حديث جابر بن عبد الله ، أخرجه أبو داود (١٠٤٨) ، والنسائى (٩٩/٣) ، (١٠٠) ، والحاكم (٢٧٩/١) وصححه وأقره الذهبى .

● له طرق أخرى أشار إليها الترمذى بقوله : وقد روى هذا الحديث عن أنس عن النبى - ﷺ - من غير هذا الوجه .

(٤٢) دقوقاء : بلد بين بغداد وإربل ، تقصر وتمد .

كذبا ، ولا بدلا ، ولا كتما ، ولا غيرا ، وإنما لوصية الرجل وتركته ، فأمضى
شهادتهما (٤٣) .

هكذا أخرجه أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني في سيره .

١٠٣ - أخبرنا الإمام أبو سالم محمد بن طلحة الشافعي قدس الله روحه
بقراءتي عليه بحلب أنبا أبو الحسن بن محمد النيسابوري بها وأجازه أنبا أبو الحسن عاماً
أنبا أبو محمد عبد الجبار بن حميد الخوارزمي . ح .

١٠٤ - وقرأت علي محمد بن علي الواسطي ببغداد أخبرك أبو المجد محمود بن
نصر بن الشعار الحراني أنبا أبو عبد الله الحسين بن محمد بن الحسين بن الفرخان
السمناني قالاً : أنبا أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد الواحدى . ح .

١٠٥ - وأنبأنا عالياً أبو الحسن عن أبي عبد الله البغدادي عن أبي الفضل
أحمد بن طاهر بن سعيد المهنى عن الواحدى ، وهذا لفظ الواسطي قال في تفسير
سورة النساء : ﴿ تجسونهما من بعد الصلاة ﴾ (٤٤) قال عامة المفسرين : من بعد
صلاة العصر ، وأهل الأديان يعظمون ذلك الوقت ، ويتجنبون فيه الأكاذيب ،
والحلف الكاذب .

وقال في تفسير سورة ص : وقوله : ﴿ عن ذكر ربي ﴾ إننى على ذكر ربي
يعنى صلاة العصر : ﴿ حتى تورات بالحجاب ﴾ (٤٥) حتى استترت الشمس بما
يحجبها عن الأبصار .

وقال الحسن : إن سليمان عليه السلام لما شغله عرض الخيل حتى فاتت صلاة
العصر ، عوتب به (٤٦) .

(٤٣) أخرجه أبو داود (٣٦٠٥) ، وعنه البيهقي (١٦٥/١٠) في السنن الكبرى ، في سنده زكريا بن أنى زائدة ،
وهو من الثقات ، لكنه كان يدلس ، وقد رواه ههنا بالنعنة . انظر : الميزان (٧٣/٢) ، والتقريب
(٢٦١/١) .

(٤٤) سورة المائدة : ١٠٦ .

(٤٥) سورة ص : ٣٢ .

(٤٦) أخرجه ابن جرير الطبري في تفسيره (٩٩/٢) من طريق ، عن علي بن أبي طالب ، وقتادة ، والسدى ،

وابن أنى شيبه عن ابن عباس كما في الدر المنثور (٣٠٩/٥) .

● أورد السيوطي مثله في الدر المنثور (٣٠٩/٥) وعزاه إلى عبد الرزاق ، وعبد بن حميد ، وابن المنذر .

الباب الثالث
ذكر حديث عائشة - رضی اللہ عنہا -
المعارض به والجواب عنه

١٠٦ - أخبرنا أبو أحمد إبراهيم بن محمود المقرئ فيما قرأت عليه ببغداد أنبا أبو الحسن عبد الحق بن عبد الخالق بن يوسف أنبا أحمد بن عبد الملك الأسدي أنبا عمر ابن إبراهيم بن سعيد الزهري أنبا محمد بن غريب قال : قرئ على أبي بكر أحمد بن محمد بن عبد العزيز الوشاء ثنا سويد بن سعيد الحدثاني عن مالك .

١٠٧ - وقرأت على أبي نصر بن العليق بجامع المنصور أخبرتك شهدة بنت أحمد بن الفرغ الأبري قراءة عليها ، وأنت تسمع قالت : أنبأنا أبو الحسن أحمد بن عبد القادر بن يوسف أنبا عثمان بن محمد بن يوسف أنبا محمد بن عبد الله الشافعي قال : حدثني إسحاق بن الحسين الحرثي ثنا القعنبى عن مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة زوج النبي - ﷺ - أنه قال :

أمرتني عائشة - رضى الله عنها - أن أكتب لها مصحفاً ، وقالت : إذا بلغت هذه الآية فاذنى ، وهى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ (١) فلما بلغت أذنتها ، فأملت علينا : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر ، وقوموا لله قانتين ﴾ ثم قالت عائشة : سمعتها من لفظ رسول الله - ﷺ - (٢) . لفظ حديث القعنبى .

١٠٨ - وأخبرنا يوسف الحافظ أنبأنا مسعود الجمال أنبأنا الحسن القارىء أنبا أحمد بن عبد الله ثنا محمد بن بدر ثنا بكر بن سهل حدثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن زيد بن أسلم عن القعقاع بن حكيم عن أبي يونس مولى عائشة زوج النبي - ﷺ - قال :

أمرتني عائشة - رضى الله عنها - أن أكتب لها مصحفاً ، فقالت : إذا بلغت هذه الآية فاذنى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين ﴾ ثم قالت : سمعتها من رسول الله - ﷺ - (٣) .

(١) سورة البقرة : ٢٣٨ .

(٢) صحيح . أخرجه مالك (١٥٧/١-١٥٨) ، ومسلم (٦٢٩) ، (٦٣٠) وأبو داود (٤١٠) ، والبغوى فى شرح السنة (٣٨٦) ، والطبرى (٣٤٩/٢) فى تفسيره ، وعزاه السيوطى فى الدر المنثور (٣٠٢/١) إلى ابن أبى داود ، وابن المنذر ، وعبد الرزاق .

(٣) صحيح . أخرجه مسلم (٦٢٩)

هذا حديث صحيح ، انفرد به مسلم دون البخارى ، فرواه فى مسنده الصحيح عن يحيى بن يحيى النيسابورى عن مالك فوق إلينا بدلاً عالياً ، وقد روى هذا الحديث عن غير عائشة أيضاً .

١٠٩ - أخبرناه محمد بن مقبل الفقيه ، وعبد اللطيف بن المبارك الشاهد ، ومحمد بن نصر الصوفى ، وعلى بن سالم الخشاب ، وغيرهم بقراءتى عليهم منفردين ببغداد قالوا : أنبأنا الحافظ أبو موسى محمد بن أبى بكر عمر بن أحمد بن عمر بن محمد بن أبى عيسى المدينى من كتابه وخط يده أنبا أبو الفتح إسماعيل بن الفضل بن أحمد السراج أنبا أبو الفضل منصور بن الحسين بن القاسم أنبا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن على بن عاصم ابن زاذان المقرئ أنبا أبو جعفر أحمد بن محمد الطحاوى ثنا على بن معبد بن نوح ثنا يعقوب بن إبراهيم بن سعد ثنا أبى عن أبى إسحاق قال : حدثنى أبو جعفر محمد بن على ، ونافع مولى عبد الله بن عمرو بن رافع مولى عمر بن الخطاب حدثهما : أنه كان يكتب المصاحف على عهد أزواج النبى - ﷺ - ، قال : فاستكتبتنى حفصة بنت عمر زوج النبى - ﷺ - مصحفاً ، وقالت لى : إذا بلغت هذه الآية من سورة البقرة فلا تكتبها حتى تأتيني فأملها عليك كما حفظتها من رسول الله - ﷺ - . قال : فلما بلغت أيتها بالورقة التى أكتبها ، فقلت اكتب « حافظوا على الصلوات ، والصلوة الوسطى »^(٤) و صلاة العصر^(٥) .

١١٠ - قرأت على الأغر بن فضائل التاجر أخبرتك شهادة بنت أحمد الدينورى أنبا أحمد بن عبد القادر .

(٤) سورة البقرة : ٢٣٨ .

(٥) إسناده حسن . والحديث صحيح . أخرجه مالك فى الموطأ (١٥٨/١) ، وعنه البيهقى (٤٦٢/١) فى السنن الكبرى ، فى سنده عمرو بن رافع ، وهو فى عداد المقبولين ، كما فى التقريب (٦٩/٢) ، ومن هذا الطريق أخرجه البخارى فى تاريخه (٣٣٠/٦) ، وأبو عبيد ، وعبد بن حميد ، وأبو يعلى ، وابن الأنبارى كما فى الدر المنثور (٣٠٢/١) .

● أخرجه ابن جرير الطبرى (٣٤٤/٢) من طريق حماد بن سلمة نا عبيد الله بن عمرو بن نافع عن حفصة ، وكذا أخرجه البيهقى (٤٦٢/١) فى سننه ، وسنده مرسل ، ولكن وصله ابن أبى داود فى كتاب المصاحف من طريق نافع عن ابن عمر عن حفصة فوصله كما فى الدر المنثور (٣٠٣/١) ، ومن طريق نافع أخرجه عبد الرزاق كما فى الدر (٣٠٢/١) .

● أخرجه ابن جرير (٣٤٤/٢) من طريق هشيم عن أبى بشر عن سالم عن حفصة وفيه عننة هشيم ، وكان يدللس .

١١١ - وقرأت على الأغر أيضاً أنبأك أبو القاسم يحيى بن أبي المعالي ثابت بن بندار بن إبراهيم البقال أنبا أبي قالا : أنبا أبو عمرو بن دوست العلاف أنبا أبو بكر محمد بن عبد الله الشافعي حدثني إسحاق بن الحسن الحرثي ثنا القعنبى عن مالك عن زيد بن أسلم عن عمرو بن رافع قال :

كنت أكتب مصحفاً لحفصة زوج النبي - ﷺ - فقالت : إذا بلغت هذه الآية فأذنى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ قال : فلما بلغت أذنتها فأملت على حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر ، وقوموا لله قانتين (٦) .

١١٢ - وقرأت على علي بن عبد اللطيف الدينورى ببغداد عن أبى الحسين ابن أبى الفرج الأصبهاني عن إسماعيل بن أحمد البيهقي أنبا محمد بن أحمد بن محمد الكاتب أنبا محمد بن إبراهيم الحافظ أنبا محمد بن أحمد الأزدي ثنا علي بن معبد ثنا الحجاج بن محمد قال : قال ابن جريج أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن عن أمه أم حميد بنت عبد الرحمن سألت عائشة عن قول الله عز وجل : ﴿ الصلاة الوسطى ﴾ فقالت :

(٦) صحيح . سبق تخريجه .

● حاشية بخط المصنف : قال أبو جعفر الطبرى فى تفسيره : ثنا أبو كريب ثنا وكيع عن داود بن قيس قال : حدثني عبد الله بن رافع مولى أم سلمة قال : أمرتني أم سلمة أن أكتب لها مصحفاً ، وقالت إذا انتهيت إلى آية الصلاة ، فأعلمنى ، فأعلمتها فأملت على : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر . قلت : إسناده صحيح . أخرجه الطبرى (٣٤٣/٢) فى تفسيره ، وأورده السيوطى فى الدر المنثور (٣٠٣/١) وعزاه إلى وكيع ، وابن أبى شيبه ، وعبد بن حميد ، وابن أبى داود ، وابن المنذر . وقال أيضاً : حدثني يعقوب حدثنا هشيم عن أبى بشر عن سالم عن حفصة أنها أمرت رجلاً يكتب لها مصحفاً ، فقالت : إذا بلغت هذا المكان فأعلمنى فلما بلغ ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوات الوسطى ﴾ فقالت : اكتب صلاة العصر . قلت : إسناده ضعيف . والحديث صحيح ، أخرجه الطبرى (٣٤٤/٢) .

كنا نقرأها على الحرف الأول على عهد رسول الله - ﷺ - : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين ﴾ (٧) .

فإن ما روى عن النبي - ﷺ - في هذه الآثار حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ، و صلاة العصر بواو العطف والفصل ، وظاهرها يقتضى المغايرة إذا الشيء لا يعطف على نفسه ، فلا دليل أن تكون الصلاة الوسطى صلاة العصر (٨) .

(٧) الحديث صحيح . وإسناده ضعيف . أخرجه ابن جرير (٣٤٣/٢) في تفسيره ، وعبد الرزاق ، وابن أبي داود في المصاحف ، وابن المنذر ، كما في الدر المنثور (٣٠٢/١) . في سننه عبد الملك بن عبد الرحمن ، وأمه ، وهما في عداد المجهولين ، انظر : الجرح والتعديل (٣٥٤/٥) ، والتهذيب (٤٦٥/١٢) ، والتقريب (٦٢١/٢) .

● حاشية بخط المصنف : قرأت على يوسف بن خليل في كتاب السنن لأبي قررة أخيرك أبو سلم المؤيد بن عبد الرحمن بن أحمد بن محمد الأفوه البغدادي بأصبهان قال : أنبا أبو الفرج سعيد بن أبي الرجاء الصيرفي ، وأبو بكر أحمد بن علي بن موسى قالوا : أنبا أبو الطيب عبد الرزاق بن عمر بن شمة أنبا أبو بكر محمد بن إبراهيم بن علي بن المقرئ أنبا المفضل بن محمد بن إبراهيم الجندي قال : حدثنا أبو حمة محمد بن يوسف الزبيدي ثنا أبو قررة موسى بن طارق قال : قال ابن جريج أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن عن أمه أم حميد بنت عبد الرحمن أنها سألت عائشة زوج النبي - ﷺ - عن قول الله عز وجل : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ قالت : كنا نقرأها في الحرف الأول على عهد رسول الله - ﷺ - حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر وقوموا لله قانتين .

ورواه عبد الله بن أبي داود في كتاب المصاحف عن إسماعيل بن أسيد عن حجاج عن ابن جريج عن عبد الملك بن عبد الرحمن عن أمه أم حميد بنت عبد الرحمن أنها سألت عائشة عن قول الله عز وجل : ﴿ الصلاة الوسطى ﴾ الحديث بلفظه .

ورواه أيضاً من حديث أبي عاصم عن ابن جريج أخبرني عبد الملك بن عبد الرحمن عن أمه أم حميد بنت عبد الرحمن أنها سألت عائشة عن الصلاة الوسطى . الحديث .

ورواه أيضاً من حديث أبي عاصم عن ابن جريج أخبرني ابن أبي حميد أخبرتني حميدة قالت : أوصت لنا عائشة بمتاعها ، فكان في مصحفها : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة والوسطى و صلاة العصر ﴾ قلت : المحفوظ عن ابن جريج حديث حجاج وأبي قررة ، وحديث أبي عاصم مضطرب .

وروى ابن أبي داود حديث حفصة من طريق عن عمرو بن رافع عن حفصة ، ورواه أيضاً من حديث عبد الله بن رافع مولى أم سلمة أنها قالت له : اكتب لي مصحفاً ، وإذا بلغت هذه الآية فأخبرني بلفظ حديث عائشة وحفصة .

(٨) في الهامش : على تقدير الثبوت يمكن أن يقال : إنه عطف تفسيري ، ولم أر له مانعاً

فالجواب : أما حديث حفصة فلا دليل فيه ، لأنه قد روى عنها من وجه آخر أن الذى كان فى مصحفها غير ذلك .

١١٣ - أخبرناه أبو الفرج بن أبى السعادات النهروانى وآخرون ببغداد قالوا : أنبا محمد بن عمر بن أحمد الأصبهاني قال : أنبا إسماعيل بن الفضل الأخشيد أنبا منصور بن الحسين أنبا محمد بن إبراهيم أنبا محمد بن أحمد ثنا على بن شيبة ثنا يزيد بن هارون أنبا محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن عمرو بن رافع قال :

كان مكتوباً فى مصحف حفصة بنت عمر « حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى » وهى صلاة العصر وقوموا لله قانتين^(٩) .

من هنا وقد روى عن السائب بإسقاط الواو أيضاً .

١١٤ - أخبرناه أبو الحسن بن أبى الفضائل الفقيه ، وابن رواحة ، وابن رواح ، وابن المحبلى ، والساوى قالوا : أنبا أبو طاهر أحمد بن محمد الحافظ أنبا أبو الخطاب نصر بن أحمد القارىء أنبا عبد الله بن عبيد الله بن البيهق ثنا إسماعيل المحاملى ثنا عبد الله بن شبيب حدثنى ابن أبى أويس حدثنى إسماعيل بن داود عن مالك عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن قال السائب بن يزيد تلى هذه الآية حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى صلاة العصر . إلى هنا قال المصنف : ألحق فى رمضان سنة ثلاث وستين^(١٠) .

(٩) فى سنده محمد بن عمرو من علقمة ، صدوق له أوهام .

(١٠) إسناده ضعيف جداً . إن لم يكن موضوعاً . فى سنده عبد الله بن شبيب ، أخبارى ذاهب الحديث ، قال ابن حبان : يقلب الأخبار ويسرقها . انظر : الميزان (٢/٤٣٨ - ٤٣٩) وفى سنده إسماعيل بن داود ، ضعفه ابن حاتم وغيره ، واتهمه بسرقة الحديث ابن حبان . انظر : الجرح والتعديل (٢/١٦٧) ، والميزان (١/٢٢٦) .

● حاشية بخط المصنف :

قال المحاملى فى السابع من فوائده : ثنا عبد الله بن شبيب قال حدثنى ابن أبى أويس قال : حدثنى إسماعيل بن داود عن مالك عن ربيعة بن أبى عبد الرحمن قال : سمعت السائب بن يزيد : تلى هذه الآية : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ قال : العصر . انتهى .

وأما حديث أم حميد فهو مرسل ، ويتصل سنده بذكر عائشة ، قال البخارى فى التاريخ الكبير : عبد الملك بن عبد الرحمن بن خالد بن أسيد عن أمه أم حميد سمعت عائشة - رضى الله عنها - فى الوسطى - قال سعيد بن يحيى سمع أباه سمع ابن جريج أخبرنى عبد الملك - أراه القرشى - المكى (١١) .

وقال ابن أبى حاتم فى كتاب الجرح والتعديل : عبد الملك بن عبد الرحمن بن خالد بن أسيد ، روى عن أمه أم حميدة قال : سمعت عائشة روى عنه ابن جريج سمعت أبى يقول ذلك (١٢) .

وقد أخرج أبو داود فى سننه حديث ابن جريج عن أبيه عن أم حميد عن عائشة قالت : قال لى رسول الله - ﷺ - : « هل رُؤى ، أو كلمة غيرها فيكم المغربون ؟ (١٣) » قلت : وما المغربون ؟ قال : « الذين يشترك فيهم الجن » (١٤) .

ذكره فى باب الصبى يولد فيؤذن فى أذنه من كتاب الأدب ، وولاء ابن جريج لأمية بن خالد بن أسيد .

قلت : ووقع فى روايتنا أم حميد بن عبد الرحمن منسوباً ولدها ، فرمما يلتبس ذلك بأمة كلثوم الصحابية بنت عقبة بن أبى معيط ، زوج عبد الرحمن بن عوف ، فإن حميد بن عبد الرحمن ولدها ، وقد وقع فى ذلك ، ووهم فيه إمامان كبيران أبو جعفر الطحاوى ، فى معانى الآثار ، وأبو يعلى بن الفراء فى أحكام القرآن ، فنسبا الحديث إلى أم كلثوم ، وظناه مسنداً متصلاً ، وإنما اتصاله عن عائشة كما ذكر البخارى ، وابن أبى حاتم .

(١١) التاريخ الكبير (٤٢١/٥-٤٢٢) .

(١٢) الجرح والتعديل (٣٥٥/٥) .

(١٣) هامش بخط المصنف : المغربون معناه : جاءوا من نسب بعيد لانقطاعهم عن أصولهم نسبهم ، وسمى الغريب غريباً لبعده عن أهله ، وسموا هؤلاء بذلك لما وجد منهم من شبه الغرباء مداخلة من ليس من جنسهم ، ولا على طبائعهم وشكلهم ، وقال : ولقد سموا مغربين لأنه وجد فيهم عرق غريب .

(١٤) إسناده ضعيف . وأخرجه أبو داود (٥١٠٧) فيه ابن جريج دلسه ، وأم حميد ، وابنه فى عداد المجهولين .

ونجيب إذاً عن حديث عائشة من سبعة أوجه :

أحدها : أنه من أفراد مسلم ، وحديث علي من المتفق عليه ، والأخذ بالمتفق عليه أولى من المنفرد به .

الثاني : أن ثبوت الواو رواه واحد ، وأسقطها جماعة تقرب روايتهم من حد التواتر ، بل قد زعم بعض السلف أنها متواترة ، والأخذ بأكثر العديدين في باب الترجيح أولى .

الثالث : حديثها ظاهر يحتمل التأويل ، وأحاديثنا نصوص صريحة لا تحتمل التأويل ، فكان المصير إليها أولى .

الرابع : موافقة مذهبها لأحاديثنا مرجحة لها على حديثها إن سلم بقاء الاحتجاج في حديثها ، فكان الاعتماد على أحاديثنا أولى .

الخامس : ليس في أحاديثنا ما يخالف التلاوة التي قامت بها الحجة ، وفي حديثها من التلاوة الزائدة ما يخالفها ، ومالا يخالف تلاوة كتاب الله أولى بالرجوع إليه مما يخالفه .

السابع^(١٥) : معارضة روايتها في نفس الآية برواية البراء التي :

١١٥ - أخبرنا بها أبو الحسن بن أبي الفضائل الشافعي أنبا أبو طاهر أحمد بن محمد بن أحمد المدني أنبا أبو عبد الله القاسم بن الفضل الأصبهاني أنبا أبو زكريا يحيى ابن إبراهيم بن محمد بن يحيى المزكي أنبا أحمد بن محمد بن عبدوس الطرائفي ثنا عثمان ابن سعيد ثنا إبراهيم بن أبي الليث ثنا الأشجعي عن سفيان عن الأسود بن قيس عن شفيق بن عقبة عن البراء بن عازب قال : قرأناها مع رسول الله - ﷺ - أياماً : حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى و صلاة العصر ، ثم قرأناها ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ فلا أدري أهي هي ، أم لا^(١٦) !!؟

(١٥) كذا بالأصل ، ويبدو أن الوجه السادس قد سقط

(١٦) صحيح أخرجه مسلم (٦٣٠) ، وعبد بن حميد ، وأبو داود في ناسخه ، كما في الدر المنثور (٣٠٣/١) للسيوطي ، وابن جرير في تفسيره (٣٤٦/٢) ، والبيهقي (٤٥٩/١) في السنن الكبرى ، وفي رواية قال رجل . هي إذا صلاة العصر ؟ فقال البراء : قد أخبرتك كيف نزلت . وكيف نسخها الله تعالى

١١٦ - وقرأت على أبي الحجاج الحافظ أخبرك أبو الحسن الخياط أنبا أبو علي
المقرئ أنبا أحمد بن عبد الله أنبا أبو عمرو بن حمدان قال : ثنا عبد الله بن شبرويه ثنا
إسحاق بن إبراهيم أنبا يحيى بن آدم .

قال أحمد : وحدثنا أبو محمد بن حيان حدثنا أبو يحيى الرازي ثنا سهل بن
عثمان ثنا ابن فضيل قال : حدثنا فضيل بن مرزوق عن شفيق بن عقبة عن البراء بن
عازب قال :

نزلت حافظوا على الصلوات وصلاة العصر ، فقرأناها على رسول الله
ﷺ - ما شاء الله ، ثم نسخها الله عز وجل ، فأنزل ﴿ حافظوا على الصلوات
والصلاة الوسطى ﴾ فقال له زاهر - رجل كان مع شفيق - أفهى العصر ؟
قال : قد حدثتك كيف نزلت ، وكيف نسخها الله (١٧) ، والله أعلم .

صحيح عال ، انفرد به مسلم ، فرواه في مسنده الصحيح عن أبي يعقوب
إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الخراساني الفقيه ، على الموافقة كما رويناها ،
وقال فيه : هي إذا صلاة العصر ، وأخرج حديث الأشجعي ، واسمه عبيد الله بن
عبد الرحمن ، أبو عبد الرحمن الكوفي بلا سماع ، فقال : رواه الأشجعي عن سفيان
الثوري عن الأسود عن شفيق ، وليس لشفيق بن عقبة العبدى في صحيح مسلم غير
هذا الحديث الواحد ، فظاهر حديث البراء هذا ، ورود النسخ على اللفظ دون
المعنى ، إذا الأصل عدم النسخ ، وقد ورد هنا على اللفظ فبقى ما عداه على الأصل ،
وقد تعارض حديث البراء ، وحديث عائشة في هذه الآية ، فيتساقطان ، ويتعين
المصير إلى الأحاديث المتقدمة في أول الكتاب على أن الجمع بينهما ، وبين حديث
عائشة - رضي الله عنها - ممكن من وجهين :

أحدهما : أن تكون الرواة أيده كما زيدت عند بعضهم في قوله تعالى :
﴿ وكذلك نرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض وليكون من
الموقنين ﴾ (١٨) .

(١٧) صحيح . انظر السابق .

(١٨) سورة الأنعام : ٧٥ .

- وفي قوله تعالى : ﴿ وكذلك انصرف الآيات وليقولوا درست ﴾ (١٩) .
 وفي قوله تعالى : ﴿ ولكن رسول الله وخاتم النبيين ﴾ (٢٠) .
 وفي قوله تعالى : ﴿ إن الذين كفروا ويصدون عن سبيل الله ﴾ (٢١) .

معناه فيما حكى عن الخليل يصدون عن سبيل الله ، قالوا : الواو هنا مقحمة زائدة ، ومثله : ﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء ﴾ (٢٢) أى ضياء ، والواو لا موضع لها إلا أنها دخلت إقحاماً ، وكذلك ﴿ فلما أسلما وتله للجبين ونادياه ﴾ (٢٣) أى نادينا .

وقال الأخفش : والكوفيون في قوله تعالى : ﴿ حتى إذا جازوها وفتحت أبوابها ﴾ أن الجواب : فتحت فيكون مجازها حتى إذا جاوزوها فتحت أبوابها ، والواو فيه ملغاة ، ومنه قول امرئ القيس :

فلما أجازنا ساحة الحى وانتحى بناظر خفت ذا خفا وعتنقد

معناه : انتحى بنا ، دخلت الواو إقحاماً ، كما قال :

حتى إذا ثملت بطونكم ورأيتم أبناءكم شبوا
 وقلبتم ظهر المجن لنا إن اللئيم العاجز الخب

الوجه الثانى : وهو المختار عند محققى النحاة : إن الواو ليست بزائدة ، وأن العطف فى مثل هذا الحديث من باب التخصيص ، والتفضيل ، والتنويه ، والتبجيل كقوله تعالى : ﴿ من كان عدوا لله وملائكته ورسوله اجبريل وميكال ﴾ (٢٤) وهما من جملة الملائكة للتخصيص والتفضيل ، وكقوله تعالى : ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾ (٢٥) والنخل والرمان من الفاكهة ، وإنما خصهما بالذكر للتنويه بهما .

(١٩) سورة الأنعام : ١٠٥ .

(٢٠) سورة الأحزاب : ٤٠ .

(٢١) سورة الحج : ٢٥ .

(٢٢) سورة الأنبياء : ٤٨ .

(٢٣) سورة الصافات : ١٠٣ .

(٢٤) سورة البقرة : ٩٨ .

(٢٥) سورة الرحمن : ٦٨ .

وكقوله تعالى : ﴿ وَإِذْ أَخَذْنَا مِنَ النَّبِيِّينَ مِيثَاقَهُمْ وَمِنْكَ وَمَنْ نُوحٍ ،
وإبراهيم ، وموسى ، وعيسى بن مريم ﴾ (٢٦) إلى غير ذلك من الآيات .

وقال الزمخشري رحمه الله تعالى في قوله تعالى : ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون
إلى الخير ويأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ﴾ (٢٧) .

إن قلت : كيف قيل : ﴿ يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف ﴾ قلت :
الدعاء إلى الخير عام في التكليف من الأفعال ، والتروك ، والأمر بالمعروف ، والنهي
عن المنكر خاص فجيء بالعام ، ثم عطف عليه الخاص ، ومنه إلى هنا . قال المصنف
رحمه الله تعالى : فيه ألحق بعد السماع الأول بيت الحماسة :
أكر عليهم دعلج ولبانه إذا ما اشتكى وقع الرماح لحمحما

فعطف لبانه على الصحيح من الرواية وهو صدره على دعلج وهو اسم فرس ،
ومعلوم أن الفرس لا يكر إلا ومعه صدره ، فعطف البعض على الكل الذي هو داخل
فيه لما كان الصدر يلتقى به ، وتقع به المصادمة ، فأعاده لهذه الفائدة ، وكقول
الآخر :

إلى الملك القرم وابن الهمام وليث الكتبية في المزدحم

فعطف ليث الكتبية ، وابن الهمام على الملك القرم ، وهو هو في المعنى لما فيه
من الزيادة في مدحه والتنويه ، بذكر أبيه .

فإن قيل : قد حصل التخصيص والتفضيل في العطف الأول ، وهو قوله
﴿ والصلاة الوسطى ﴾ فوجب أن يكون العطف الثاني ، وهو قوله ﴿ وصلاة
العصر ﴾ مغايراً له ، وأن الوسطى ليست العصر ؟

فالجواب : أن العطف الأول للتخصيص ، والعطف الثاني للتأكيد والبيان لما
اختلف اللفظان كما يقول : جاءني زيد الكريم والعامل ، فتعطف إحدى الصفتين على
الأخرى وهما لشيء واحد ، وكما ذكر بعضهم في قوله تعالى : ﴿ وبشرناه بإسحاق

(٢٦) سورة الأحزاب : ٧ .

(٢٧) سورة آل عمران : ١٠٤ .

ومن وراء إسحاق يعقوب ﴿٢٨﴾ أنه تفسر من ذهب إلى قول أن الذبيح إسحاق ،
كأنه قال لما فرغ من ذكر المبشر به ، وذكر ذبحه ، وكانت البشارة بإسحاق ،
فعطف الاسم على الاسم ، والمسمى واحد .

وقال أبو محمد مكي بن أبي طالب القيسي المالكي في تفسيره : وليست هذه
الزيادة توجب أن تكون الوسطى غير العصر لأن سيبويه حكى : مررت بأخيك
وصاحبك ، والصاحب هو الأخ ، فكذلك الوسطى هي العصر ، وإن عطفت
بالواو .

قلت : ومثل ذلك قول أبي داود الأيادي :

سلط الموت والمنون عليهم فلهم في صدا المقابر هام
والموت والمنون واحد ، وقول عدى بن زيد العبادي :
فقددت الأديم لراهشيته^(٢٩) وألقى قوله كذبا ومينا
والمين الكذب بعينه ، وقول الآخر^(٣٠) :

ألا حبذا هند وأرض بها هند وهند أتى من دونها النأي والبعد
والنأي هو البعد بعينه ، وقول الآخر أولها :

لخولة أطلال ببرقة نهدم كللت بها أبكى وأبكى الغد
هو طرفة بن العبد البكري من بكر بن وائل
فمالي أراني وابن عمي مالكا متى أدن منه ينأى ويبعد
فيستوى يبعد وينأى ، وهو هو .
وقول عنين :

جئت من اطلل تقادم عهده أقوى وأقفر بعد أم الهيثم
وأقوى وأقفر بمعنى واحد وهذا لا يحصى كثرة .

فإن قيل : قد روى عن مالك - رضى الله عنه - أنه بلغه أن علي بن أبي
طالب وعبد الله بن عباس - رضى الله عنهما - كانا يقولان :

(٢٨) سورة هود : ٧١ .

(٣٩) هامش بخط المصنف الراهشان قال : في ناظر الذراع .

(٣٠) هو الحطيئة

« الصلاة الوسطى صلاة الصبح » (٣١) .

قال مالك : وذلك رأبي .

١١٧ - أخبرناه إبراهيم بن محمود الأزجى رحمه الله أنبا عبد الحق بن عبد الخالق اليوسفى أنبا محمد بن عبد الملك الأسدى أنبا عمر بن إبراهيم البراز ثنا محمد بن غريب أنبا أحمد بن محمد الوشاء ثنا سويد عن مالك فذكره .

١١٨ - وأخبرناه أيضاً أبو نصر بن أبى فضائل رحمه الله أخبرتنا شهدة بنت أحمد الكاتبة أنبا أبو الحسين أحمد بن عبد القادر اليوسفى أنبا أبو عمرو عثمان بن محمد العلاف أنبا محمد بن عبد الله الشافعى حدثنى إسحاق بن الحسن الحرلى ثنا القعنبي عن مالك مثله .

وإذا اختلف مذهب الراوى وحديثه بطل الاحتجاج بحديثه ، فالجواب عن هذا على تقدير تسليم ترك الاحتجاج بالحديث لمخالفته مذهب الراوى من ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه بلاغٌ ، وهو فى معنى المرسل الذى لا يثبت به الحججة .

الثانى : إنا قد روينا بالإسناد المتصل إلى على وابن عباس أنهما قالا : الصلاة الوسطى صلاة العصر ، فيقدم هذا على البلاغ .

(٣١) منقطع . وهو من أقسام الضعيف . أخرجه مالك (١٥٨/١) وعنه البيهقى فى سننه (٤٦١/١) قال ابن التركمانى رحمه الله : فى التمهيد قد روى من حديث حسين بن عبد الله بن ضمرة عن أبيه عن جده عن على قال : هى صلاة الصبح ، وحسين هذا متروك الحديث ، ولا يصح حديثه هذا ، وقال قوم : ما أرسله مالك فى موطأة عن على أنها الصبح ، أخذها من حديث ابن ضمرة هذا ، لأنه لا يوجد عن على إلا من حديثه .

وأخرج الطحاوى وأبو العباس السراج فى مسنده من حديث جماعة عن هلال بن خباب عن عكرمة عن ابن عباس قال : قاتل النبى ﷺ عدواً له فلم يتفرع حتى نأى العصر عين وقتها ، فلما نظر فرأى ذلك قال : « اللهم من حبسنا عن الصلاة الوسطى فاملاً بيوتهم وقبورهم ناراً » وهلال هذا وثقه ابن معين وابن حنبل ، وروى أصحاب السنن الأربعة فابن عباس قد روى مرفوعاً أنها العصر ، والعبرة عند المحدثين لرواية الراوى لا لرأيه

الثالث : قد ذكرنا في بعض طرق حديث علي - رضی الله عنه - المتقدم أنه كان يراها الصبح ، ثم رجع عنها ، والمرجوع عنه لا يكون مذهب المراجع ، والله أعلم .

فإن قيل : فقد روى النسائي في سننه من حديث جابر بن زيد عن ابن عباس - رضی الله عنه - قال :

« أدلج (٣٢) رسول الله - ﷺ - ثم أعرس (٣٣) ، فلم يستيقظ حتى طلعت الشمس أو بعضها ، فلم يصل حتى ارتفعت الشمس ، فصلى ، وهي صلاة الوسطى » (٣٤) .

ويجوز أن تكون من حديث ابن عباس ، فلا دليل فيه إن جعلناه من كلامه بعد تقدم ما يعارضه من قول ؛ وحديث .

فإن قيل : فقد روى بغير ثابت ما :

١١٩ - أخبرناه أبو الحسين بن أبي عبد الله البغدادي عن فضل بن سهل الإسفرائيني عن أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب ح .

١٢٠ - وقرأت علي محمد بن مقبل الفقيه ببغداد عن الضحاك بن غانم الأصبهاني عن جعفر بن محمد العباداني قالا : أنبا أبو محمد القاضي أنبا أبو علي اللؤلؤي ثنا أبو داود ثنا محمد بن المثني حدثني محمد بن جعفر ثنا شعبة حدثني عمرو بن أبي حكيم قال : سمعت الزبرقان يحدث عن عروة بن الزبير عن زيد بن ثابت قال :

« كان رسول الله - ﷺ - يصلي الظهر بالهاجرة ، ولم يكن يصلي صلاة أشد علي أصحابه منها ، فنزلت : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ وقال : إن قبلها صلاتين ، وبعدها صلاتين » (٣٥) .
هكذا رواه أبو داود في سننه .

(٣٢) أدلج : سار من آخر الليل .

(٣٣) أعرس : المَعْرَس : الذي يسر نهاره ويُعْرَس أي ينزل أول الليل

(٣٤) صحيح . أخرج النسائي (١/٢٩٨-٢٩٩) .

(٣٥) صحيح . أخرجه أبو داود (٤٠٧) ، وأحمد (١٨٣/٥) ، والبخاري (٣٨٩) في شرح السنة ، والبخاري في

تاريخه الكبير (٤٣٤/١/٢) ، وابن جرير في تفسيره (٣٤٨/٢) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٤٥٨/١)

وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث الزبرقان أيضا : أن رهطاً من قريش مر بهم زيد بن ثابت ، وهم مجتمعون فأرسلوا إليه غلامين لهم يسألانه عن الصلاة الوسطى ، فقال : هي العصر ، فقام إليه رجلان منهم فسألاه ، فقال : هي الظهر ، ثم انصرفا إلى أسامة بن زيد فسألاه فقال : هي الظهر ، إن رسول الله - ﷺ - كان يصلي الظهر بالهجير ، ولا يكون وراءه إلا الصف والصفان ، والناس قائلتهم ، وفي تمارينهم ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ، وقوموا لله قانتين ﴾ قال : فقال رسول الله - ﷺ - : « لينتهين رجال أو لأحرقن بيوتهم بالنار » (٣٦) .

الزبرقان بن عمرو بن أمية الضمري ، وقيل : الزبرقان بن عبد الله بن عمرو ابن أمية ، لم يدرك أحداً من الصحابة ، وإنما روى عن التابعين ، وظاهر هذا الحديث يدل على أن الصلاة الوسطى هي الظهر ، فالجواب عنه من ثلاثة أوجه : أحدها : معارضته بحديث البراء أنفاً .

الثاني : أن زيدا وأسامة لم يقولا عن النبي - ﷺ - ، وإنما هو من قولهما واستنباطهما ، كما روى عن زيد في غير هذا الحديث ، وقد سأله رجل عن الصلاة الوسطى ، فقال : حافظ على الصلوات تصيبها ، وليس عنده دليل على ذلك ، لأنه لا يجوز أن تكون هذه الآية نزلت للمحافظة على الصلوات كلها ، الوسطى وغيرها ، فكانت الظهر فيها أزيد ، وليست هي الوسطى بدليل ما روى عن علي - رضي الله عنه - أنه سئل عن الصلاة الوسطى في هذه الآية ، فقال هي التي فرط فيها سليمان ابن داود علمها السلام ، والتي فرط فيها سليمان هي العصر ، بالإجماع .

وروى في بعض الأخبار أن أبا بكر وعمر - رضي الله عنهما - أرسلوا غلاماً صغيراً إلى النبي - ﷺ - يسأله عن الصلاة الوسطى فأخذ بأصبعه الصغرى ، فقال : « هذه الفجر » ثم قبض التي تليها فقال : « هذه الظهر » ثم قبض الإبهام

(٣٦) صحيح . أخرجه أحمد (١٨٣/٥) ، وانظر السابق ، والطبراني في الكبير (٤٨٠٨) من طريق آخر .

فقال : « هذه المغرب » ثم قبض التي تليها ، فقال « هذه العشاء » ثم قال : « أى أصابعك بقيت ؟ » قال : الوسطى . فقال : « أى الصلوات بقيت ؟ » قال : العصر . فقال : « هى العصر » (٣٧) .

الثالثة : إن هذا من قبيل المعنى وجهة المفهوم والتحرى ، وما قدمنا إليه نص صريح ، فكان المنطق به أولى ، والتمسك به أحرى وأقوى .

الباب الرابع
ذكر تفسير قوله تعالى : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾

١٢١ - أخبرنا أبو الحسن بن أبي الفتح الصوفي أنبا أبو جعفر محمد بن الحسن
المديني من كتابه ، وخط يده عن محمود بن القاسم القاضي أنبأنا عبد الجبار بن محمد
المرزباني أنبا محمد بن أحمد الفضيلي أنبا عيسى بن محمد بن عيسى بن موسى السليمي
الترمذي الحافظ حدثنا أحمد بن منيع ثنا مروان بن معاوية ويزيد بن هارون ، وأحمد
ابن عبيد عن إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيب عن أبي عمرو الشيباني عن
زيد بن أرقم قال :

كنا نتكلم على عهد رسول الله - ﷺ - في الصلاة ، فنزلت : ﴿ وقوموا
لله قانتين ﴾ فامرنا بالسكوت (١) .

١٢٢ - وقرأت على الأغر بن فضائل التاجر ببغداد عن يحيى بن ثابت بن
بندار البقال أنبا أبي أنبا أبو بكر البرقاني قال : ثنا أحمد بن أبي بكر ثنا المعتمر بن
سليمان عن إسماعيل بن أبي خالد .

قال الإسماعيلي : وأخبرني أبو يحيى الروياني ثنا إبراهيم ، وهو ابن موسى الفراء
ثنا عيسى وهو ابن يونس عن إسماعيل عن الحارث بن شبيب عن أبي عمرو الشيباني
قال : قال زيد بن أرقم :

إن كنا لتكلم في الصلاة على عهد رسول الله - ﷺ - يكلم أحدنا صاحبه
بماجته حتى نزلت : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى وقوموا لله
قانتين ﴾ فامر أن لا نكلم أحداً في الصلاة (٢) .

١٢٣ - وقرأت على أبي يعقوب الحافظ بحلب أخبرك أبو الحسن المديني أنبا
أبو علي الأصبهاني أنبا أحمد بن عبد الله المهران ثنا حبيب بن الحسن ثنا يوسف بن
يعقوب ثنا أبو الربيع ثنا هشيم أنبا إسماعيل بن أبي خالد . ح .

(١) صحيح . أخرجه أحمد (٣٦٨/٤) ، والبخاري (١٢٠٠) ، (٤٥٣٤) ، ومسلم (٥٣٩) ، وأبو داود
(٩٣٦) ، والترمذي (٤٠٣) ، والنسائي (١٨/٣) ، والبيهقي (٣٤٨/٢) في السنن الكبرى ، وابن حبان
(١١/٤) .

(٢) صحيح . انظر السابق . وأخرجه ابن جرير الطبري (٣٥٤/٢) في تفسيره ، والطبراني في الكبير
(٥٠٦٢) ، (٥٠٦٣) ، (٥٠٦٤) .

قال المهراني : وحدثنا أبو محمود ثنا الحسن أبو ثور إبراهيم بن خالد ثنا وكيع عن إسماعيل بن أبي خالد قال : عن الحارث بن شبيل .

قال : وحدثنا أبو محمد بن حيان ثنا أحمد بن الحسين الخذاء أخبرنا علي بن المديني ثنا يحيى بن سعيد ثنا إسماعيل بن أبي خالد ثنا الحارث بن شبيل . ح .

١٢٤ - وحدثنا أبو عمرو بن حمدان ثنا عبد الله بن شيرويه والحسن قال : ثنا إسحاق بن إبراهيم أخبرنا عيسى بن يونس ثنا إسماعيل بن أبي خالد عن الحارث بن شبيل عن أبي عمرو الشيباني عن زيد بن أرقم قال :

كان أحدنا يكلم الرجل وهو إلى جنبه في الصلاة ، فنزلت هذه الآية : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ قال : فأمرنا بالسكوت ، ونهينا عن الكلام (٣) .

هذا حديث صحيح ، عال كوفي الإسناد ، متفق على صحته من حديث الحارث بن شبيل ، ويقال : شبيل بن عون أخي المغيرة بن شبيل البجلي الكوفي عن أبي عمرو سعد بن إياس الشيباني الكوفي ، أدرك الجاهلية ، وعاش مائة وعشرين سنة ، سمع برسول الله - ﷺ - وهو يرعى لأهله بكاظمة عن أبي عمرو ، ويقال : أبو عامر ، ويقال : أبو سعيد ، ويقال : أبو أحمد ، ثم زيد بن أرقم بن ثابت بن زيد الأنصاري الخزرجي ، نزيل الكوفة ، وثابت من رواية أبي عبد الله بن إسماعيل بن أبي خالد ، واسمه سعد ، وقيل : هرمز ، وقيل : كثير البجلي الأحمسي ، مولاهم الكوفي عنه .

اتفق البخاري ومسلم على إخراجه في صحيحهما ، أما البخاري في التفسير عن مسدد عن يحيى بن سعيد ، وأما مسلم فرواه عن يحيى بن يحيى عن هشيم ، وعن أبي بكر بن أبي شيبة عن ابن نمير ووكيع ، وعن إسحاق بن عيسى بن يونس بن أبي إسحاق السبيعي كلهم عن إسماعيل ، فوقع إلينا موافقة عالية في إسحاق بن إبراهيم شيخ مسلم ، والله الحمد والمنة .

١٢٥ - أخبرنا فضل الله بن عبد الرزاق الأزجي ببغداد أخبرنا أبو موسى بن أبي بكر الحافظ من كتابه أخبرنا إسماعيل بن الفضل أخبرنا منصور بن الحسين

(٣) صحيح . سبق تخريجه وأخرجه ابن خزيمة (٨٥٥) ، (٨٥٦) ، (٨٥٧)

أخبرنا محمد بن إبراهيم المقرئ أخبرنا أحمد بن محمد الأزدي ثنا أبو بشر الرقي ثنا شجاع عن ليث بن أبي سليم عن مجاهد في هذه الآية : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ قال : من القنوت : الركوع ، والسجود ، وخفض الجناح ، وغض البصر من رهبة الله (٤) .

١٢٦ - قرأت علي أبي المظفر النهرواني عن أبي الحسين اليوسفي عن أبي سعد الأصبهاني أخبرنا أبو بكر الأصبهاني أخبرنا أبو جعفر المصري ثنا مهدي ثنا أحمد بن يونس ثنا محمد بن طلحة عن ابن عون عن عامر الشعبي قال :

لو كان القنوت كما تقولون لم يكن للنبي - ﷺ - منه شيء ، إنما القنوت الطاعة (٥) ، يعني ﴿ ومن يقنت منكم لله ورسوله ﴾ (٦) .

١٢٧ - أخبرنا أبو النمرج بن أبي السعادات الشاهد ، ومحمد بن نصر الصوفي ببغداد قالا : أنبا محمد بن عمر الشافعي من خط يده أنبا أبو الفتح السراج أنبا أبو الفتح بن أبي منصور أنبا أبو بكر العاصمي أنبا أبو جعفر الأزدي ثنا محمد بن خزيمة ثنا حجاج بن منهال ثنا أبو الأشهب قال : سألت جابر بن زيد عن القنوت ؟ فقال : الصلاة كلها قنوت ، أما الذي يصنعون فلا أدري ما هو .

١٢٨ - قرأت علي الإمام أبي سالم محمد بن طلحة العمري قدس الله روحه بحلب أخبرك المؤيد بن محمد الطوسي بشادياخ بنيسابور وأجازه لنا المؤيد عاماً أنبا عبد الجبار بن محمد البيهقي . ح .

(٤) إسناده ضعيف . وأخرجه الطبري (٢٥٤/٢) في سنده ليث بن أبي سليم ، صدوق ، اختلط أخيراً ، ولم يتميز حديثه فترك ، كما في التقريب (١٣٨/٢) وقد جاء من طريقين عن مجاهد قوله : يعني مطيعين ، أخرجه الطبري في تفسيره (٣٥٣/٢) . وهو أصح عنه .

(٥) صحيح . أخرجه الطبري (٣٥٢/٢) في تفسيره ، من طريق ابن المبارك عن ابن عون عن الشعبي مختصراً ، ومن طريق ابن إدريس عن ابن عون عن الشعبي مثله .

(٦) سورة الأحزاب : ٣١

(٧) صحيح وأخرجه بمعناه الطبري مختصراً في تفسيره (٣٥٢/٢) من طريق يحيى بن واضح عن أبي المنيب عن جابر

١٢٩ - وقرأت أيضاً على أبي الفضل محمد بن علي بن عبد الله الواسطي ببغداد أخبرك محمو بن نصر بن الشعار أنبا الحسين بن محمد بن الحسين السماني قالاً : أنبا أبو الحسن علي بن أحمد الواحدى ح .

١٣٠ - وأخبرنا أبو الحسن بن عبد الله البغدادي مشافهة عن أحمد بن طاهر الجهني عن الواحدى قال : قوله تعالى : ﴿ وَقَوْمُوا لِلَّهِ قَانِتِينَ ﴾ قال ابن عباس ، والحسن ، وقتادة ، والشعبي : قانتين ، مطيعين^(٨) ، وقال مقاتل والكلبي : لكل أهل دين صلاة يقومون فيها عاصين ، فقوموا أنتم لله في صلاتكم مطيعين^(٩) .

وروى أبو سعيد الخدرى - رضى الله عنه - عن النبي - ﷺ - قال : « كل حرف في القرآن يذكر فيه القنوت فهو طاعة »^(١٠) .

وقال مجاهد : من طول القنوت : الخشوع ، والركوع ، وغض البصر ، وخفض الجناح من رهبة الله^(١١) ، قال : وكانت العلماء إذا قام أحدهم إلى الصلاة هاب الرحمن أن يشد بصره إلى شيء ، أو يلتفت ، أو يقلب الحصى ، أو يعبث بشيء ، أو يحدث نفسه بشيء من الدنيا إلا ناسياً ، مادام في صلاته . انتهى تفسير الواحدى رحمه الله تعالى .

قلت : فهذا زيد بن أرقم ومن ذكرنا معه يخبرون أن القنوت الذى أمروا به في الآية هو السكوت عن الكلام في الصلاة ، والطاعة فيها ، نخرج من ذلك عن أن تكون في الآية دليل على أن القنوت هو الدعاء في صلاة الصبح ، ويدل أيضاً عليه أنه لو كان المراد بالقنوت طول القيام ، أو الدعاء لوجب ذلك لورود الآية بصيغة الأمر المقتضى للوجوب ولا قائل به .

(٨) انظر تفسير الطبرى (٣٥٣/٢) ، والدر المنثور (٣٠٦/١) .

(٩) الدر المنثور (٣٠٦/١) .

(١٠) إسناده ضعيف . أخرجه أحمد (٧٥/٣) ، وابن حبان (٢٦٤/١) ، وأبو يعلى ، والطبرانى فى الأوسط كما

فى المجمع (٣٢٠/٦) وقال : فيه ابن لهيعة ، وهو ضعيف .

(١١) سبق الكلام عليه ، وانظر : الدر المنثور (٣٠٦/١) .

الباب الخامس

ذكر ما روى عن الشافعي - رضى الله عنه - من رجوعه إلى الحديث
وذهابه وما نقل من قطع القول عليه بذلك في كتب مذهبه
عن أئمة أصحابه - رضى الله عنه -

١٣١ - قأت علي الحافظ المسند الإمام أبي الحجاج يوسف بن خليل بن عبد الله الدمشقي نزيل حلب بها في الأولى من كتاب حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني أخبرك أبو الحسن مسعود بن منصور بن محمد بن الحسن الخياط المعروف بالجمال قراءة عليه بأصبهان أنبا أبو علي الحسن بن أحمد بن الحداد قراءة عليه وأنا أسمع أنبا أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن إسحاق الأصبهاني الحافظ ثنا عبد الرحمن ابن محمد بن حمدان الجرجاني ثنا عبد الرحمن بن أبي حاتم ثنا أبي قال : سمعت حرملة ابن يحيى يقول : قال الشافعي - رضي الله عنه - :

« كل ما قلته فكان من النبي - ﷺ - خلاف قولي مما صح ، فحديث النبي ﷺ - أولى ، ولا تقلدني » (١) .

١٣٢ - وبه إلى ابن أبي نعيم ثنا أبو علي محمد بن أحمد بن الحسن ثنا بشر بن موسى ثنا الحميدي قال :

كنت بمصر فحدثنا محمد بن إدريس الشافعي بحديث عن رسول الله ﷺ - فقال له رجل : يا أبا عبد الله نأخذ بهذا ؟

فقال : رأيتني خرجت من كنيسة ، ترى علي زُناراً (٢) ، إذا ثبت عندي عن رسول الله ﷺ - حديث ، قلت به ، وقولته إياه ، ولم أزل عنه ، وإن هو لم يثبت عندي لم أقوله إياه ، ترى علي زُناراً حتى لا أقول به » (٣) .

١٣٣ - وقرأت علي يوسف المذكور أيضاً رحمة الله تعالى عليه : قلت له : أخبرك القاضي أبو المكارم أحمد بن أبي عيسى محمد بن أبي الفرج محمد بن عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله بن النعمان بن عبد السلام التيمي

(١) صحيح . أخرجه ابن أبي حاتم (ص/٦٧ - ٦٨) في آداب الشافعي ، والبيهقي في مناقب الشافعي (٤٧٣/١) ، وأبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٦/٩ - ١٠٧) ، وأورده الذهبي في السير (٣٤/١٠) ، وابن حجر في توالي التأسيس (٦٣) .

(٢) الزنار : ما على وسط المجوسي والنصراني ، يشده على وسطه

(٣) صحيح . أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠٦/٩) ، والبيهقي في مناقبه (٤٧٤/١) ، وأورده الذهبي في السير (٣٤/١٠) ، وابن حجر في توالي التأسيس (ص/٦٣) ، ومفتاح الجنة (ص/٥٤) للسيوطي

الأصبهاني بها قال : أنبا أبو علي الحسن بن أحمد من كتابه وخط يده أنبا أبو نعيم أحمد ابن عبد الله الحافظ ثنا أبو بكر بن مالك قال : سمعت عبد الله بن أحمد بن حنبل يقول : سمعت أبي - رضي الله عنه - يقول : وذكر الشافعي فقال : سمعته يقول : « إذا صح عندكم الحديث عن رسول الله - ﷺ - فقولوا لي حتى أذهب إليه في أي مكان كان » (٤) مدرج على شيوخ أبي نعيم .

١٣٤ - حدثنا (٥) محمد بن علي بن حبيش ثنا الحسن بن علي الجصاص قال : سمعت الربيع بن سليمان يقول :

سأل رجل الشافعي عن حديث النبي - ﷺ - ، فقال الشافعي : هو صحيح عن النبي - ﷺ - ، فقال له الرجل : فما تقول ؟ فارتعد ، وانتفض ، وقال :

« أي سماء تظلني ، وأي أرض تقلني ، إذا رويت عن النبي - ﷺ - حديثاً ، وقلت بغيره » (٦) .

١٣٥ - حدثنا محمد بن عبد الرحمن بن منهل حدثني إبراهيم بن ميمون بن إبراهيم الصواف قال : سمعت الربيع بن سليمان يقول : سمعت الشافعي وذكر حديثاً ، قال له رجل نأخذ بالحديث ؟ فقال لنا ونحن حلقة كبيرة : « اشهدوا علي إذا صح الحديث عن رسول الله - ﷺ - فلم أخذ به فإن عقلي قد ذهب » (٧) .

١٣٦ - حدثنا أحمد بن إسحاق ثنا أبو الطيب أحمد بن روح ثنا إسماعيل بن شجاع ثنا الفضلي بن زياد عن أبي طالب يقول :

« ما رأيت أحداً أتبع للحديث من الشافعي » (٨) .

(٤) صحيح .

(٥) بالإسناد السابق .

(٦) صحيح . أخرجه أبو نعيم (١٠٦/٩) في الحلية ، والبيهقي في المناقب (٤٧٥/١) .

(٧) صحيح . أخرجه ابن أبي حاتم (ص/٦٧ ، ٩٣) في آداب الشافعي ، وأبو نعيم (١٠٦/٩) في الحلية ، والبيهقي في المناقب (٤٧٤/١) .

(٨) أخرجه أبو نعيم في الحلية (١٠٠/٩ ، ١٠٧) بمعناه من كلام أحمد بن حنبل .

١٣٧ حدثنا محمد بن عبد المؤمن بن مخلد ثنا عمر بن الربيع الخشاب ثنا أبو حمزة الخولاني ثنا حرملة بن يحيى قال سمعت الشافعي يقول . « سميت ببغداد ناصر الحديث » (٩)

١٣٨ حدثنا الحسن بن سعيد بن جعفر ثنا ركريا بن يحيى الساجي حدثني أحمد بن المكى قال . سمعت أبا الوليد بن أبي دثار يقول : قال الشافعي رحمه الله : « إذا صحح الحديث عن رسول الله ﷺ - ، فقلت قولاً ، فأنا راجع عن قولى ، وأنا قائل بذلك » (١٠) .

١٣٩ حدثنا الحسن بن سعيد ثنا ركريا الساجي قال : سمعت الربيع يقول | قال الشافعي | « إذا صحح الحديث عن رسول الله ﷺ - فهو أولى أن يوحد به من غيره » (١١)

١٤٠ حدثنا الحسن بن سعيد ثنا ركريا الساجي يقول : سمعت الزعفراني يحدث عن الشافعي قال : « إذا وجدتم لرسول الله ﷺ - سنة فاتبعوها ، ولا تلتفتوا لقول أحد » (١٢)

١٤١ قلت : وقد ذكر الحافظ أبو سعيد السمعي عن أبي الحسن محمد بن عبد الملك الكرخي ، وكان فقيهاً محدثاً من أكابر أصحاب الشيخ أبي إسحاق الشيرازي غير أنه كان لا يقنت في صلاة الصبح ، يقول : صح عندي أن النبي ﷺ - ترك القنوت ، كان لا يقنت في صلاة الصبح .

قال السمعي : وحكى لي ، قال : رأيت الشيخ أبا إسحاق الشيرازي في النوم فسلمت عليه ، وأردت أن أقبل يده فأعرض عني ، وامتنع ، فقلت : يا سيدي . أنا من جماعة غلمانك ، وأذكر المهذب من تصنيفك في الدرس ، فقال لي : لم تركت .

(٩) أخرجه أبو نعيم في حلية الأولياء (١٠٧/٩)

(١٠) الحلية (١٠٧/٩)

(١١) الحلية (١٠٧/٩)

(١٢) الحلية (١٠٧/٩)

القنوت في صلاة الصبح؟ فقلت له: إن الشافعي قال: «إذا صح الحديث عن النبي - ﷺ - فتركوا قولي وخذوا بحديث النبي - ﷺ - ، فإن ذلك قولي» (١٣) .

فهذا أيضاً قول الشافعي ، وشرعت معه في شرح الحديث ، وهو يصغى إلى أن تبسم في وجهي ، أو كما قال :

إلى هنا قال المصنف : ألحق في شوال سنة اثنتين وستين .
وحكى أبو المعالي الجويني [.....] (١٤) المطلب عن الصيدلاني أنه

قال :

ذهب بعض أصحابنا المحققين إلى قطع القنوت أن [.....] (١٥) أن التثويب ، وقال : نحن نعلم [.....] (١٦) قطع أنه لن يكف يعني الشافعي الحديث عن إخلاف ما اعتقده ، وصح على شرطه لكان رجوع إلى موافقة الحديث .

١٤٢ - وذكر أبو إسحاق الشيرازي في المهذب في الغسل : (من غسل الميت) أن الشافعي قال في البويطي : إن صح الحديث قلنا به ، وقال أبو المحاسن الروياني في بحر المذهب : إذا حرم واشترط في إحرامه أن يتحلل متى عرض له عارض من مرض ، أو خطأ الطريق ، أو ذهاب النفقة ، المختار قول الشافعي فيه ، قال في القديم : يجوز ذلك وقطع به .

وقال في الجديد : إن صح حديث ضباعة . قلت به ، فعلق القول فيه فمن أصحابنا من قال : أجمع أهل الحديث عن صحة [حديث] ضباعة ، وذلك أن الشافعي رواه مراسلاً عن عروة عن النبي - ﷺ - ، وقد رواه أبو داود مسنداً عن عكرمة عن ابن عباس أن ضباعة بنت الزبير بن عبد المطلب أتت رسول الله

(١٣) ألف الإمام تقي الدين السبكي رسالة عنوانها « معنى قول المطلبى إذا صح الحديث فهو مذهبي » مطبوعة ضمن مجموعة الرسائل المنبرية (٩٨/٣ ، ١١٤) .

(١٤) بياض في الأصل .

(١٥ ، ١٦) بياض بالأصل .

- **صلى الله عليه وسلم** - فقالت : إني أريد الحج أفأشترط ؟ قال : « نعم » قالت : فكيف أقول ؟ فقال : « قولي لبيك اللهم ومحلى من حيث حبستني » (١٧) .

١٤٣ - وروت عائشة - رضى الله عنها - أن النبي - **صلى الله عليه وسلم** - دخل على ضباعة ، قالت : يا رسول الله ، إني أريد الحج ، وإني شاكية ، فقال : « أحرمي واشترطي ، أن محلى حيث حبستني » (١٨) .

هذا قولاً واحداً يثبت أن تبرؤا .

١٤٤ - قلت : واختار بعض أئمة مذهبه أيضاً : وقت صلاة المغرب لا ينقضى بدون غيبوبة الشفق ، لأن النبي - **صلى الله عليه وسلم** - صلاها عند اشتباك النجوم ، وصلاها أيضاً في اليوم الثاني عند سقوط الشفق ، لما سئل عن مواقيت الصلاة في حديث أبي موسى الأشعري - رضى الله عنه - (١٩) ، وفي حديث بريدة بن الحصيب آخر المغرب إلى قبيل أن يغيب الشفق (٢٠) ، وروى عبد الله بن عمرو عن النبي - **صلى الله عليه وسلم** - قال : ووقت صلاة المغرب مالم يغيب الشفق (٢١) ، رواهما مسلم في صحيحه .

وفي الترمذى عنه عليه الصلاة والسلام :

« إن للصلاة أولاً وآخراً ، وإن أول وقت المغرب حين تغرب الشمس ، وإن آخر وقتها حين يغيب الأفق » (٢٢) .

(١٧) صحيح . أخرجه أحمد (٢٠٢/٦ ، ٣٠٣) ، ومسلم (١٢٠٨) ، وأبو داود (١٧٥٩) ، والترمذى (٩٤٧) ، والنسائي (١٦٧/٥-١٦٨) ، وابن ماجه (٢٩٣٨) ، وابن حبان (٣٤/٦) ، والطبراني في الكبير (٣٣٣/٢٤) ، والبيهقى في السنن الكبرى (٢٢١/١ ، ٢٢٢) .

(١٨) صحيح . أخرجه أحمد (١٦٩/٦ ، ٢٠٢) ، والبخارى (٥٠٨٩) ، ومسلم (١٢٠٧) ، والنسائي (١٦٨/٥) ، وابن حبان (٩٧٣) ، وابن الجارود (٤٢٠) ، والدارقطنى (٢١٩/٢) ، والبيهقى (٢٢١/٥) في السنن الكبرى .

(١٩) صحيح . أخرجه مسلم (٦١٤) ، وأحمد (٤١٦/٤) ، والبيهقى (٣٧٠/١ ، ٣٧١) .

(٢٠) صحيح . أخرجه مسلم (٦١٣) ، والترمذى (١٥٢) ، والبيهقى (٣٧١/١) .

(٢١) صحيح . أخرجه مسلم (٦١٢) ، وأحمد (٢٢٣/٢) ، والبيهقى (٣٧١/١) .

(٢٢) صحيح . أخرجه أحمد (٢٣٢/٢) ، وابن أبي شيبة (٣١٧/١) في مصنفه ، والترمذى (١٥١) ، والدارقطنى (٢٦٢/١) ، والطحاوى في معاني الآثار (١٥٠/١ ، ١٥٦) ، والبيهقى (٣٧١/١) في سننه ، وانظر تعليق الألبانى في الصحيحة (١٦٩٦) .

١٤٥ - ولا يقاوم هذه الأحاديث حديث « أمني جبريل عند البيت » (٢٣)
فإنه من الحسان ، وهذه من الصحاح ، ولأنه متقدم وهذا متأخر ، ومنهم من رجح
تأخير العشاء لقوله - ﷺ - : « اعتموا بهذه الصلاة ، فإنكم قد فضلتم بها علي
سائر الأمم ، ولم تصلها أمة قبلكم » (٢٤) .

واعتم - ﷺ - ذات ليلة حتى ذهب عامة الليل ، وحتى نام أهل
المسجد ، ثم خرج فصلى ، فقال : « إنه لوقتها ، ولولا أن أشق على أمتي » (٢٥) .

(٢٣) حسن . أخرجه أحمد (٣٣٣/١) ، (٣٣٠/٣) ، وأبو داود (٣٨٩) ، والترمذي (١٤٩) ، (١٥٠)
والنسائي (٢٦٣/١) ، وابن خزيمة (٣٢٥) ، والحاكم (١٩٣/١) ، والدارقطني (١٥٨/١) .
(٢٤) صحيح . أخرجه أحمد (٢٣٧/٥) ، وأبو داود (٤١٧) ، وأبو نعيم في الحلية (٢٣٨/٩) ، والعلبراني
(١٢٠/٢٠) في الكبير ، والبيهقي (٤٥١/١) في سننه ، من حديث معاذ بن جبل .
(٢٥) صحيح . أخرجه مسلم (٦٣٨) ، وأحمد (١٥٠/٦) ، وعبد الرزاق في مصنفه (٢١١٤) ، والنسائي
(٢٦٦/١) ، والبيهقي (٣٧٦/١) ، (٤٥٠) في السنن الكبرى .

أى الأعمال أفضل ؟

ولقوله - صلى الله عليه وسلم - : « ولولا ضعف الضعيف ، وسقم السقيم ، لأخرت هذه الصلاة إلى شطر الليل » (٢٦) .

١٤٦ - وهذه الأحاديث رواها مسلم في صحيحه ، ولا يعارضها حديث أم فروة أنه سئل عليه السلام أى الأعمال أفضل ؟ قال : « الصلاة في أول وقتها » (٢٧) وحديث ابن عمر - رضى الله عنه - « الوقت الأول من الصلاة رضوان من الله ، والوقت الآخر عفو الله » (٢٨) .

فإنهما ضعيفان ، ولو صحا خص وقتها بما ذكرنا .

١٤٧ - ومنهم من اختار الصلاة عن الميت لحديث عائشة - رضى الله عنها : « من مات وعليه صيام ، صام عنه وليه » (٢٩) .

ولحديث ابن عباس : إن أمى ماتت وعليها صوم نذراً ، فأصومهم عنها ؟ فقال : « صومى عن أمك » (٣٠) رواه البخارى ومسلم في صحيحهما .

(٢٦) صحيح . أخرجه أحمد (٥/٣) ، وأبو داود (٤٢٢) ، والنسائى (٢٦٨/١) ، وابن ماجه (٦٩٣) .
(٢٧) ضعيف . أخرجه أبو داود (٤٢٦) ، وأحمد (٣٧٤/٦) ، والترمذى (١٧٠) ، والحاكم (١٨٩-١٩٠) ، والدارقطنى (٢٤٧/١) ، وابن مندة ، وأبو نعيم كما فى أسد الغابة (٣٧٦/٧) ، والطبرانى كما فى الإصابة ، وقال الترمذى : لا يروى لا من حديث عبد الله بن عمر العمرى ، وليس بالقوى عند أهل الحديث ، واضطربوا فى هذا الحديث .

(٢٨) موضوع . أخرجه الترمذى (١٧١) ، والدارقطنى (٢٤٩/١) ، والبيهقى (٤٣٥/١) فى سننه يعقوب بن الوليد ، كذبه أحمد وغيره .

(٢٩) صحيح . أخرجه البخارى (١٩٥٢) ، ومسلم (١١٤٧) ، وأحمد (٦٩/٦) ، وأبو داود (٢٤٠٠) ، وابن حبان (٢٣٢/٥) ، والدارقطنى (١٩٥/٢) ، وابن الجارود (٩٤٣) ، والبغوى فى شرح السنة (١٧٧٣) ، والبيهقى فى سننه (٢٥٥/٤) ، (٢٧٩/٦) .

(٣٠) صحيح . أخرجه البخارى (١٩٥٣) ، ومسلم (١١٤٨) ، وأحمد (٢١٦/١) ، وأبو داود (١٠٦١) ، والترمذى (٧١٢) ، بنحوه ، والنسائى (١١١/٣) ، وابن ماجه (١٧٥٨) بمعناه .

وحديث الإطعام عن الميت ، ولا يصح رفعه ، والصحيح أنه موقوف على ابن عمر .

وهذا الباب واسع لو تتبعناه لطال الكلام فيه ، لنقتصر على هذه الأمثلة ، ولنذكر ما حكاه القاضي أبو الحسين الماوردي في كتابه « الحاوي » وقد ذكر مذاهب الناس في الصلاة ، فقال :

١٤٨ - وأما مذهب الشافعي ، والذي نص عليه أنها صلاة الصبح لكنه قال : مهما قلت قولاً فخالفت فيه خيراً ، فأنا أول راجع عنه ، وقد وردت الأخبار نقلاً صحيحاً بأنها صلاة العصر ، فهذه مذهبه على الأصل الذي مهده أنها صلاة العصر دون ما نص عليه من الصبح ، ولا يكون على قولين كما وهم بعض أصحابنا .
وحكى فيه أيضاً في باب وطىء الحائض عن النبي - ﷺ - قال : « إن وطىء في العراك فعليه دينار ، وإن وطىء قبل الغسل فنصف دينار » (٣١) .

فروى هذا الحديث الشافعي ، وكان إسناده ضعيفاً ، فقال : إن صح ، قلت به ، فإن لم يصح فلا شيء عليه ، وإن صح فقد اختلف أصحابنا فيه على وجهين أحدهما وهو قول كثير منهم أنه يكون محمولاً على الإيجاب اعتباراً بظاهره ، وقد حكى الربيع عن الشافعي أنه قال :

« ما ورد من سنة الرسول - ﷺ - بخلاف مذهبي ، فاتركوا له مذهبي ، فإن ذلك مذهبي » .

(٣١) ضعيف . أخرجه الترمذي (١٣٧) ، والطبراني في الكبير (١٢١٣٤) ، والبغوي في شرح السنة (٣١٥) ، والبيهقي في السنن الكبرى (٣١٨/١) كلهم بمعناه .
● صح الحديث بلفظ « يتصدق بدينار أو نصف دينار » أخرجه أحمد (٢٣٠/١) ، ٢٣٧ ، ٢٧٢ ، ٢٨٦ ، ٣١٢ ، ٣٢٥ ، وأبو داود (٢٦١) ، (٢٦٢) ، (٢٦٣) ، والترمذي (١٣٦) ، والنسائي (١٥٣/١) ، وابن ماجه (٦٤٠) ، والدارمي (٢٥٤/١) ، وابن الجارود (١٠٨) ، (١١١) ، والحاكم (١٧١/١) - (١٧٢) ، والدارقطني (٢٨٧/٣) ، والبيهقي (٣١٤/١) ، والطبراني (١٢١٢٩) ، (١٢١٣٠) ، (١٢١٣١) ، (١٢١٣٢) ، (١٢١٣٣) في الكبير .

١٤٩ - واختار ابن المنذر أيضاً أنها العصر ، كما اختاره الماوردي وقال :

وقد فعل أصحابنا مثل ذلك في التشويب ، وفي الصلاة الوسطى ، واختار الحافظ أبو عمر بن عبد البر في كتاب « التمهيد والاستذكار » بعد ذكر من قال من الصحابة ، والتابعين أنها صلاة العصر ، وهو قول الشافعي ، وأبي حنيفة ، وأصحابه ، وإن كان ذكر القاضي أبو الفضل عياض في كتاب « الإكمال » أن مذهب الشافعي أنها العصر .

١٥٠ - قلت : بجميع ما ذكرناه عن الشافعي ، وأصحابه ، وحكيناؤه عن أئمة مذهبه وأتباعه ، ما دل ذوى الإنصاف ، وأولى التحصيل والاعتراف أن مذهبه أنها العصر بغير إنكار ، ولا نكير ، وهو مذهب عمر ، وعلي ، وأبي بن كعب ، وعبد الله بن مسعود ، وأبي أيوب الأنصاري ، وعبد الله بن عباس ، وعبد الله بن عمر ، وعائشة على الصحيح من أقوالهم أو في الثلاثة ، وعبد الله بن عمرو ، وسمرة ابن جندب ، وأبي هريرة ، وأبي سعيد الخدري ، وحفصة ، وأم سلمة ، وأم حبيبة - رضي الله عنهم - .

وبه قال : عبيدة السلماني ، وإبراهيم النخعي ، وعبيد بن أبي مریم ، وزر بن حبيش ، والحسن البصري ، ومحمد بن سيرين ، وقتادة ، وسعيد بن جبيرة ، والضحاك بن مزاحم ، والحليمي ، ومقاتل ، وأحمد بن حنبل ، وهو الصحيح من مذهب أبي حنيفة ، وأبي يوسف ، ومحمد ، ويقال به من المالكية عيد الملك بن حبيب ، وهو قول أكثر العلماء من أصحاب النبي - ﷺ - وغيرهم ، قاله الترمذي ، والبخاري ، ومذهب جمهور التابعين قاله الماوردي ، وقول أكثر أهل الأثر قاله ابن عبد البر أبو عمر ، وقال ابن عطية في تفسيره : وعلى هذا القول جمهورهم ، وبه أقول إلى هنا .

قال المصنف : ألحق في رجب .

الباب السادس
ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الصبح

١٥١ - فإن قيل : الدليل على أنها صلاة الصبح : مذهب مالك ، ويحكى عن عمر ، ومعاذ بن جبل ، وابن عباس ، وابن عمر ، وعائشة ، على خلاف عنهم ، وأبي موسى ، وأبي أمامة ، وجابر بن عبد الله ، وأنس بن مالك ، وبه قال جابر بن زيد ، وطاووس ، وعطاء ، وعكرمة ، ومجاهد ، من وجهين :

أحدهما : أنها وسطى من الفضل ، وذلك من عشرة أوجه :

الأول : اختصاصها بنص قوله تعالى : ﴿ إِنْ قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾^(١) والمراد به صلاة الصبح .

الثاني : قوله عليه الصلاة والسلام :

« من صلى الصبح في جماعة فكأنما قام ليلة »^(٢) .

الثالث : قوله عليه الصلاة والسلام :

« من صلى الصبح فهو في ذمة الله ، فانظر يا بن آدم لا يطلبك الله بشيء من ذمته »^(٣) .

الرابع : تقديم آذانها على وقتها .

الخامس : اختصاصها بزيادة التثويب في آذانها ، وهو قول المؤذن : الصلاة خير من النوم .

السادس : ترك قصرها .

السابع : أنها منفردة بوقتها لا يشاركها فيها غيرها ، فلا تجمع مع غيرها فيه ، ولا في غيره .

(١) سورة الإسراء : ٧٨ .

(٢) لفظ الحديث « من صلى العشاء » وسوف يأتي .

(٣) صحيح . أخرجه أحمد (٣١٢/٤ ، ٣١٣) ، ومسلم (٦٥٧) ، والترمذي (٢٢٢) ، وابن ماجه (٣٩٤٦) ، والطبراني في الكبير (١٦٥٤) ، (١٦٥٥) ، (١٦٥٦) ، (١٦٥٧) .

الثامن : أنه يجهر فيها بالقراءة كصلاة الليل ، وهي واقعة في النهار على المذهب الصحيح (٤) .

(٤) حاشية بخط المصنف :

اختلف الناس فيما بين طلوع الفجر إلى طلوع الشمس على مذاهب ثلاثة : هل هو من الليل ؟ أو من النهار ؟

أولاً : هو من الليل ، لا من النهار فروى عن عثمان ، وابن مسعود ، وحذيفة ، وابن عباس ، وطلق ابن علي ، وعطاء ، والأعمش ، وإسحاق وغيرهم أنه من الليل ، حتى أنه روى عن حذيفة أنه تسحر بعد طلوع الفجر ، وحكى عن الأعمش وإسحاق أنهما جوزا الأكل إلى طلوع الشمس ، فصلاة الصبح عند هؤلاء من صلاة الليل ، ويشهد لهذا المذهب ظاهر حديث : « إن بلالاً ينادى بليل ، فكلوا واشربوا حتى ينادى ابن أم مكتوم » وكان لا ينادى حتى يقال له أصبحت أصبحت في ظاهر حديث حذيفة في سحوره مع النبي - ﷺ - هو النهار إلا أن الشمس لم تطلع .

قلت : أخرجه أحمد (٩/٢ ، ٥٧) ، والبخاري (٦١٧) ، ومسلم (١٠٩٢) ، والنسائي (١٠/٢) ، والترمذي (٢٠٣) .

ويدل عليه أيضاً قول أمية بن أبي الصلت :

والشمس تطلع كل آخر ليلة حمراء يصبح نورها يتوقد
وقول عدى بن زيد :

وجاعل الشمس مضراً لا خفاء به بين النهار وبين الليل قد فصلا

وزعم النضر بن شميل : أن أول النهار طلوع الشمس ، ولا يعد ما قبل ذلك من النهار ، والصحيح الذي عليه جمهور علماء الأمة ، واستقر عليه الآن أمر الناس أنه من النهار ، وأن الأكل والشرب يحرمان على الصائم بطلوع الفجر لقوله تعالى :

﴿ وكلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الأبيض من الخيط الأسود من الفجر ﴾ سورة البقرة : ١٨٧ .

وقد بينهما النبي - ﷺ - لعدى بن حاتم في قوله : « إنما هو بياض النهار وسواد الليل » .

قلت : أخرجه أحمد (٣٧٧/٤) ، والبخاري (١٩١٦) ، ومسلم (١٠٩٠) ، وأبو داود (٢٣٣٢) والترمذي (٤٠٥٠) ، والنسائي (١٤٨/٤) .

ثم قوله ﴿ ثم أتموا الصيام إلى الليل ﴾ أمر يقتضى وجوب الإمساك عند طلوع الفجر ، وهذا مقتضى الفقه والإيمان ، فصلاة الصبح من صلاة النهار .

ويدل عليه أيضاً قوله : ﴿ أقم الصلاة طرفي النهار ﴾ سورة هود : ١١٤ أجمع أهل التفسير على أن المراد به الصبح والعصر ، وقول الخليل بن أحمد : النهار : ما بين طلوع الفجر إلى غروب الشمس ، والجمع : نهر ، وأنهره .

والدليل على من قال من الليل والنهار فصل قول الشاعر :

هل الدهر إلا ليلة ونهارها وإلا طلوع الشمس ثم غيابها
فدل على أنه لا فاصل بينهما .

الرابع : إنها جهرية بين سريتين ، وجهريتين .

الخامس : إنها بين صلاتين تجمعان .

السادس : إنها بين صلاتين رباعيتين ، فالجواب عن ذلك من وجهين :

أحدهما : أن ما ذكروه هو من قبيل المعنى ، والمعنى لا يستوح إليه إلا عند عدم النص لأنه منحط عن درجته وثانيه في الرتبة ، وأدلتنا نصوص صريحة ثابتة ، فلا يعارضها ، ولا يكون لها مصادماً .

الوجه الثاني : في تفصيل الجواب عن ما ذكروه ، فنقول : أما قوله تعالى : ﴿ **إِنْ قرآن الفجر كان مشهوداً** ﴾ أى تشهدا الملائكة ، فقد شركتها صلاة العصر ، في ذلك أيضاً ، والدليل عليه :

١٥٢ - ما أخبرنا أبو نصر بن فضائل بن بندقة والعليان بن هبة الله السامري ، وابن عبد اللطيف الدينوري ، وغيرهم بقراءتي عليهم منفردين ببغداد في الرحلة الأولى قالوا : أخبرتنا فخر النساء شهدة بنت أحمد بن الفرغ الآبري قال الأول سماعاً ، وقال الباقر كتابه قالت : أنبا أبو الفوارس طراد بن محمد بن علي الزينبي قراءة عليه وأنا أسمع قال : أنبا القاضي أبو الحسن علي بن عبد الله بن إبراهيم الهاشمي العيسوي ثنا عثمان - وهو ابن أحمد - السماك ثنا أحمد بن بشر المرثدي ثنا خالد بن خدش ثنا المغيرة بن عبد الرحمن عن أبي الزناد . ح .

١٥٣ - وقرأت علي أبي يعقوب الحافظ أخبرك أبو الحسن المديني أنبا أبو علي المقرئ أنبا أحمد بن عبد الله ثنا محمد بن بدر ثنا بكر بن سهل ثنا عبد الله بن يوسف ثنا مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة أن رسول الله - ﷺ - قال : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل ، وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة العصر ، وصلاة الفجر » .

وفي حديث مالك تقديم الفجر على العصر ، « ثم يعرج الذين كانوا » وفي رواية مالك « الذين باتوا فيكم ، فيسألهم ، وهو أعلم بهم : كيف » وفي حديث

المغيرة « وهو أعلم ، فيقول : كيف تركتم عبادى ؟ فيقولون : تركناهم وهم يصلون ، وأتيناهم وهو يصلون » (٦) .

هذا حديث صحيح عال ، مدنى الإسناد ، متفق على صحته من حديث أبى عبد الرحمن عبد الله بن ذكوان القرشى ، الأموى ، مولاهم ، المدنى ، المعروف بأبى الزناد ، وكان يغضب منها ، وكان أبوه ذكوان أختاً لأبى لؤلؤة قاتل عمر بن الخطاب ، وفى طبقتة عبد الله بن ذكوان ، شيخ بصرى ، ويروى عن محمد بن المنكدر بخطى ، وثابت من رواية أبى عبد الله مالك بن أنس الحميرى ، الأصبهى ، المدنى ، الفقيه عنه .

أودعه البخارى ومسلم فى صحيحهما ، أما البخارى فرواه عن أبى محمد عبد الله بن يوسف الدمشقى نزيل تستر ، على الموافقة كما رويناها ، وأما مسلم فرواه عن يحيى بن يحيى النيسابورى كليهما عن مالك ، واسم الأعرج عبد الرحمن بن هرمز ، أبو داود ، القرشى ، الهاشمى ، مولاهم ، واسم أبى هريرة عبد الرحمن بن صخر ، الأزدي الدوسى ، وقد تقدم ذكره .

١٥٤ - وقوله فى هذا الحديث « ويجتمعون فى صلاة الفجر وصلاة العصر » دليل على الاشتراك فى شهود الملائكة الصلاتين جميعاً ، وتساوى الحكم فى ذلك ، وأما قولهم عنه عليه الصلاة والسلام « من صلى الصبح فى جماعة فكأنما قام ليلة » فليس هو كذلك ، وإنما هو : « من صلى العشاء فى جماعة ، كان له قيام نصف ليلة ، ومن صلاها مع الصبح فى جماعة كان له قيام ليلة » (٧) .

١٥٥ - وأما قوله عليه الصلاة والسلام : « من صلى الصبح فهو فى ذمة الله » فهى خصيصة معارضة بالخصائص التى تقدم ذكرها فى صلاة العصر ، وسنشير إليها فى عقب ذلك .

(٦) صحيح . أخرجه مالك (١٨٤/١) ، أحمد (٤٨٦/٢) ، والبخارى (٥٥٥) ، (٣٢٢٣) ، (٧٤٢٩) ،

ومسلم (٦٣٢) ، وابن حبان (١١٧/٣ - ١١٨) ، والبخارى (٣٨٠) فى شرح السنة .

(٧) صحيح . أخرجه أحمد (٥٨/١ ، ٦٨) ، ومسلم (٦٥٦) ، وأبو داود (٥٥٥) ، والبخارى (٨٥) ،

شرح السنة ، وابن حبان (٢٥١/٣) .

١٥٦ - وأما تقديم أذانها على وقتها إن سلم من يمنعه ، فإنما كان لأن وقتها يوافق الناس وهم نائمون ، وللشرع اعتناء بالحث على أول الوقت ، فلو صادف التأديب أول الوقت ، فإلى أن يتنبه النائم ، ويهض ويلبس ، ويستنجى ويتوضأ يموته أول الوقت ، فقدم التأذين لهذا المعنى ، ولذلك قال بعض العلماء : لا يعتد بالآذان إذا تفاحش التقدم ، وينبغي أن يكون سحرا قريبا من الصبح

١٥٧ - وكذلك الجواب عن التثويب يلتفت إلى هذا المعنى لما كان تقديم الآذان لغلبة الغفلة ، واستثقال النوم ، فأشبهه زيادة التثويب في الآذان مبالغة في الانتباه لإدراك فضيلة أول الوقت ، ويدرس على ملاحظة هذا المعنى ، جعل لفظ النوم في التثويب ، وكون الصلاة خيرا منه إشارة إلى ما ذكرناه على أن التثويب مكروه عند بعض العلماء ، وهو الجديد من قول الشافعي ، وليس بمختار .

وأما ترك قصرها فخصيصة لها ، فإن المغرب لا تقصر أيضا ، ولأنه يؤدي إلى جعلها ركعة ، ولم نعهد في شرعنا صلاة فرضت ركعة في محل الأمن ، وأما كونها منفردة بوقتها ، لا تجمع مع غيرها ، فلأن الأصل في الجمع المقارنة في الوقتية ، والتواخي في النوعية ، فتجمع صلاة الليل مع صلاة الليل ، وصلاة النهار مع صلاة النهار ، والجهرية مع الجهرية ، والسرية مع السرية ، فلو جمعت مع الظهر لأدى إلى الجمع بين الجهرية والسرية ، ولو جمعت مع العشاء لأدى إلى الجمع بين الليلية والنهارية ، ولأن وقتها لا يتعقبه وقت صلاة مكتوبة ، فامتنع جمعها لوجوبه المباينة ، وعدم المناسبة .

١٥٨ - وأما كونها تجهر فيها بالقراءة ، وهي من صلاة النهار ، فكذلك الجمعة والعيد ، يجهر فيها بالقراءة ، وهما من صلاة النهار .

١٥٩ - وأما المشقة اللاحقة في الإتيان إليها ، فكذلك هي في العصر ، بل المشقة في العصر أعظم منها في الصبح لأنها كانت تأتي وقت أسواقهم ، واشتغالهم بمعاشهم ، وقد به الله سبحانه على أن البيع من أعظم ما يشغل عن الصلاة ، فقال

تعالى : ﴿ وذرّوا البيع ﴾^(٨) وقال : ﴿ إذا رأوا تجارة أو هواً انفضوا إليها وتركوك قائماً ﴾^(٩) فكان الإتيان إليها أشق عليهم من الصبح .

١٦٠ - وأما افتتاح الصحيفة بها فكذلك العشاء تختم بها .

١٦١ - وأما وقوعها في ظلمة الليل وضيء النهار فكذلك المغرب تصلى في بياض النهار وظلمة الليل ، وقد ورد في السنة أنها وتر صلاة الليل .

١٦٢ - وأما التوسط في العدد فالمغرب أولى بالتوسط العددي إن سلمناه في الصبح .

١٦٣ - وأما كونها نهارية بين ليليتين ونهاريتين ، فكذلك العصر نهارية بين ليليتين ونهاريتين .

١٦٤ - وأما كونها جهرية بين سريتين وجهريتين ، فكذلك المغرب جهرية بين سريتين وجهريتين .

١٦٥ - وأما كونها بين صلاتين تجمعان ، فكذلك العصر والمغرب كلتاها بين صلاتين تجمعان .

١٦٦ - وأما كونها بين صلاتين رباعيتين فكذلك المغرب بين صلاتين رباعيتين على إنا وإن سلمنا هذه المدارك تعارضها بما امتازت به صلاة العصر أيضاً من الخصائص والفضائل ، فمنها : أن رسول الله - ﷺ - غلظ المصيبة في فوتها بذهاب الأهل والمال في قوله - ﷺ - : « من فاتته صلاة العصر فكأنما وتر أهله وماله »^(١٠) .

أفرد منهما ، أو أصيب بهما ، أو سلبيهما .

(٨) سورة الجمعة : ٩ .

(٩) سورة الجمعة : ١١ .

(١٠) (١١ ، ١٠) : سبق تخريجه .

١٦٧ - ومنها : حبوط عمل تاركها ، المضيع لها ، المتهاون بفضل وقتها في قوله - ﷺ - : « من ترك صلاة العصر فقد حبط عمله » (١١) .

١٦٨ - ومنها : أنها كانت أحب إليهم من أنفسهم ، وآبائهم ، وأبنائهم ، وأهلهم وأموالهم .

١٦٩ - ومنها : قوله - ﷺ - : « فمن حافظ عليها كان له أجرها مرتين » (١٢) .

١٧٠ - ومنها : أنها أول صلاة شرعت فيها صلاة الخوف . من هنا :

١٧١ - ومنها : أنها أول صلاة توجه فيها النبي - ﷺ - إلى الكعبة ، وأن الآية نزلت في غير صلاة قبلها ، حكاه ابن عطية في تفسيره . إلى هنا قال المصنف : الحق في رجب .

١٧٢ - ومنها : أن انتظارها بعد الجمعة كعمرة .

١٧٣ - ومنها : قوله - ﷺ - : « ورجل أقام سلعة بعد العصر فحلف بالله » (١٣) الحديث .

١٧٤ - قلت : وقد عظم الله الأيمان التي يحلف بها العباد فيما شجر بينهم بعدها فقال : ﴿ تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ﴾ (١٤) قال عامة المفسرين : بعد صلاة العصر ، وكذلك غلظ العلماء اللعان ، وسائر الأيمان المغلظة بوقت صلاة العصر لشرفه ومزيتته .

١٧٥ - ومنها : أن سليمان عليه الصلاة والسلام أتلف مالا عظيماً من الخيل نحو تسعمائة فرس لما شغله عرضها عن صلاة العصر ، إلى أن غابت الشمس ، فمدحه الله تعالى ، وأثنى عليه بقوله تعالى : ﴿ نعم العبد إنه أواب إذ عرض عليه بالعشي ﴾ (١٥) الآية .

(١١) ، (١٢) ، (١٣) : سبق تخريجها .

(١٤) سورة المائدة : ١٠٦

(١٥) سورة ص ٤٤

ويقال : إن الله تعالى أمر الملائكة الموكلين بالشمس حتى ردوها على سليمان ، حتى صلى العصر في وقتها .

١٧٦ - ومنها : أن الساعة التي في يوم الجمعة قد قيل إنها العصر .

١٧٧ - ومنها : أن وقتها وقت ارتفاع الأعمال . من هنا :

١٧٨ - ومنها : الحديث المرفوع « إن الله تعالى يوحى إلى الملكين لا تكتبنا على عبدى الصائم بعد العصر سيئة » (١٦) .

١٧٩ - ومنها : ما روى عن جعفر الصادق قال : إذا كان يوم الخميس عند العصر ، أهبط الله عز وجل ملائكة من السماء إلى الأرض معها مصاحف من فضة بأيديها أقلام من ذهب تكتب الصلاة على محمد - ﷺ - إلى الغد حتى غروب الشمس .

١٨٠ - ومنها : ما جاء في قوله تعالى : ﴿ والعصر إن الإنسان لفي خسر ﴾ (١٧) .

قال مقاتل : العصر هي الصلاة الوسطى أقسم بها حكاه ابن عطية وغيره . إلى هنا : قال المصنف : ألحق في رجب .

١٨١ - ومنها : ما روى في الحديث « إن الملائكة تصف كل يوم بعد العصر بكتبها في السماء الدنيا ، فينادى الملك ألق تلك الصحيفة ، فيقول : وعزتك ما كتبت إلا ما عمل ، فيقول الله عز وجل : لم يرد به وجهي ، وينادى الملك الآخر : اكتب لفلان كذا وكذا ، فيقول الملك : وعزتك إنه لم يعمل ذلك ، فيقول الله عز وجل : إنه نواه ، إنه نواه » (١٨) .

(١٦) سبق تخريجه .

(١٧) سورة العصر : ١-٢ .

(١٨) ضعيف . أخرجه عبد الله بن أحمد في زوائد الزهد عن أبي عمران الجوني مرسلأ ، كما في الدر المنثور (١٠٤/٦) ، وله شاهد مرسل أيضاً ، أخرجه ابن المبارك (١٥٣) في الزهد ، وابن أبي الدنيا في الإخلاص ، وأبو الشيخ في العظمة ، مرفوعاً من حديث ضمرة بن حبيب ، وهو تابعي ، انظر : الدر المنثور (١٠٤/٦) .

١٨٢ - ومنها : أن وقته وقت اشتغال الناس بتجاراتهم ومعاشهم في الغالب (١٩) .

١٨٣ - ومنها : أنها وسطى في الوجوب ، لأن أول الصلوات وجوباً كانت الفجر ، وآخرها العشاء ، فكانت العصر هي الوسطى في الوجوب ، وقد ذكرنا أنها بين ليلتين ونهاريتين ، وأنها بين صلاتين تجمعان كالصبح .

(١٩) حاشية بخط المصنف :

قال الطبري في تفسيره : فحث النبي ﷺ لم يحث مثله على غيرها من الصلوات ، وإن كانت المحافظة على جميعها واجبة ، فكان بينا بذلك أن التي حض الله بالحث على المحافظة عليها بعدما عم الأمر بها جميع المكتوبات هي التي اتبعه فيها نبيه - ﷺ - فخصها من الحض عليها بما لم يخص به غيرها من الصلوات ، وحذر أمته من تضييعها ما حل بمن قبلهم من الأمم التي ووصف أمرها ، ووعدهم من الأجر على المحافظة عليها ضعفي ما وعد على غيرها من سائر الصلوات ، وأحسب أن ذلك كان كذلك لأن الله تعالى ذكره جعل الليل سكناً ، والنهار من شغلهم بطلب المعاش ، والتصرف في أسباب المكاسب ، هادئون إلا القليل منهم ، وللمحافظة على فرائض الله ، وإقام الصلوات المكتوبات فازعون ، وكذلك ذلك في صلاة الصبح لأن ذلك وقت قليل من يتصرف فيه للمكاسب ، والمطالب ، ولا مؤنة عليهم في المحافظة عليها .

وأما صلاة الظهر فإن وقتها وقت قائلة الناس ، واستراحتهم من مطالبهم في أوقات شدة الحر ، وامتداد ساعات النهار ، ووقت توديع النفوس ، والتفرغ لراحة الأبدان في أوان البرد ، وأيام الشتاء ، وأن المعروف من الأوقات لتصرف الناس في مطالبهم ومكاسبهم ، والاشتغال بسعيهم لما لا بد منه لهم من طلب أوقاتهم ، وقتان من النهار : أحدهما أول النهار بعد طلوع الشمس إلى وقت الهاجرة ، وقد خفف الله تعالى ذكره فيه عن عباده عبء تكاليفهم في ذلك الوقت ، وثقل ما يشغلهم عن سعيهم في مطالبهم ومكاسبهم ، وإن كان قد حثهم في كتابه ، وعلى لسان رسوله في ذلك الوقت على صلاة ، ووعدهم عليها الجزيل من ثوابه من غير أن يفرضها عليهم ، وهي صلاة الضحى ، والآخر منها آخر النهار ، وذلك من بعد إيراد الناس ، وإمكان التصرف ، وطلب المعاش صيفاً وشتاءً إلى وقت مغيب الشمس ، وفرض عليهم فيه صلاة العصر ، ثم حث على المحافظة عليها لئلا يضيعوها ، لما علم من إثارة عباده أسباب عاجل دنياهم ، وطلب معاشهم فيها على أسباب آجل آخرتهم بما حثهم به عليه في كتابه ، وعلى لسان رسوله - ﷺ - ، ووعدهم من جزيل ثوابه على المحافظة عليها ما قد ذكرت بعضه في كتابنا هذا ، وسنذكر باقيه في كتابنا الأكبر إن شاء الله من كتاب أحكام الشرائع ، تمت الحاشية انظر : تفسير الطبري (٣٥١/٢-٣٥٢) .

ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الظهر

١٨٤ - وذهب زيد بن ثابت ، وأسامة بن زيد إلى أنها الظهر ، ويعزى ذلك إلى ابن عمر ، وأبي سعيد ، وعائشة على اختلاف عنهم ، وهو قول عبد الله بن شداد ، وعروة بن الزبير ، ويروى عن أبي حنيفة ، وحجتهم ما روى عن عائشة ، وحفصة - رضى الله عنهما - أنهما أمرتا أن يزداد في مصحفهما بعد قوله تعالى ﴿ والصلاة الوسطى ﴾ وصلا العصر بالواو ، وذلك يدل على أنها غير العصر ، والظاهر أن العصر تليها لاقتراهما ، ونسق العصر عليها ، وقد مضى الجواب عن حديث عائشة وحفصة مستوفى مستقصى ، ولأنها أول صلاة فرضت ، وأول جماعة أقيمت في شرعنا ، ولهذا سميت الأولى ، وهى أول صلاة توجه فيها النبي - ﷺ - إلى الكعبة على الصحيح ، ولأن النبي - ﷺ - يصلى الظهر بالهاجرة ، ولم يكن يصلى صلاة أشد على أصحابه (٢٠) - رضى الله عنهم - منها فنزلت حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى الآية .

وقد تقدم الكلام في هذه الآية ، والجواب عنه ، ولأنها وسطى صلاة النهار بين الصبح والعصر ، لأنها في وسط النهار ، ولأن الجماعات ترتفع لأجلها يوم الجمعة ، ولأن الجمعة فضلت لأجلها ، ولأنها في الساعة التي تفتح لها فيها أبواب السماء فلا تغلق حتى تصلى الظهر ، ويستجاب فيها الدعاء .

ذكر من ذهب إلى أنها صلاة المغرب

١٨٥ - وقال قبيصة بن ذؤيب وقتادة على اختلاف عنه هى المغرب لما روى عن علي - رضى الله عنه - أنها سيدة كل صلاة ، ولما روى مرفوعاً :

(٢٠) حاشية بخط المصنف : وجد شدتها على أصحابه أنهم أشغل ما يكونون عند وقتها في غنمهم ، ونواضحهم ، وتجارهم وقائلتهم .

« إن أفضل الصلوات عند الله صلاة المغرب ، لم يحطها عن مسافر ، ولا مقيم فتح الله بها صلاة الليل ، وختم بها صلاة النهار » (٢١) .

ولأن رسول الله - ﷺ - داوم على تعجيلها ، ولأنها وسطى في الوجوب ، ووسطى في الأوقات ، ووسطى في العدد ، لأن أول الصلوات في شرعنا كانت الظهر ، فتكون المغرب هي الوسطى ، ووقتها متوسط ، بين الليل والنهار ، لأن الشارع جعلها وتر صلاة النهار ، وهي واقعة في الليل ، وعددها أوسط أعداد ركعات الصلوات ، ليست بأكثرها ولا بأقلها ، وعدد أيضا وتر متوسط بين الأشفاع ، ولأنها بين سريتين وجهريتين ، ولعدم التنفل بين آذانها وإقامتها ، ولضيق وقتها إما وجوباً أو استحباباً ، ولذلك صلاها جبريلُ بالنبي في اليومين في وقت واحد لأنها لا تقصر مع كونها زائدة على اثنتين ، ولأنها وتر صلاة النهار ، ووتر الصلاة المفروضة ، والوتر أفضل من الشفع ، « لأن الله وتر يحب الوتر » (١١) وقد ذكرنا أنها بين صلاتين تجمعان ، وأنها بين صلاتين رباعيتين كالصبح .

(٢١) ضعيف . رواه أبو الوليد يونس بن عبد الله الصفار في كتاب الصلاة ، والطبراني في الأوسط مختصراً ، وإسناده ضعيف . قال الحافظ العراقي . انظر : الإحياء (٣٥٧/١) وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٣٠٩/١) : رواه الطبراني في الأوسط - من حديث عائشة - وفيه عبد الله بن محمد بن يحيى بن عروة ، وهو ضعيف .

● حاشية بخط المصنف :

بقية الحديث في صلاة المغرب « فمن صلاها ثم صلى بعدها ركعتين قبل أن يكلم جليسه رفعت صلاته في أعلى عليين » وقع إلينا في جزء الكوفي من رواية الإمام محمد بن إسحاق بن خزيمة عن محمد بن موسى الحرشي عنه مغلد بن يزيد عن مقاتل عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة قالت : قال رسول الله - ﷺ - : « يا عائشة ما صلاة أحب إلى الله من المغرب ، لم يحطها عن مسافر ، ولا مقيم ، افتتح بها الليل ، وختم بها النهار ، فمن صلاها ثم صلى بعدها ركعتين » الحديث . قلت : لم يذكر المصنف سنده إلى تلك الرواية ، ثم إنه في سنده مقاتل بن سليمان ، وقد كُذِّب ، والله أعلم .

(١١) حسن . أخرجه أبو داود (١٤١٦) ، والترمذي (٤٥٣) ، والنسائي (٢٢٨/٣ ، ٢٢٩) ، من حديث علي - رضي الله عنه -

● وأخرجه أحمد (١٠٩/٢ ، ١٥٥ ، ٢٧٧) من حديث ابن عمر ، (٢٩٠/٢ ، ٤٩١) من حديث أبي هريرة وغيرهما .

ذكر من ذهب إلى أنها العشاء الآخرة

١٨٦ - وذهب علي بن أحمد النيسابوري فيما ذكره في تفسيره إلى أنها صلاة العشاء الآخرة ، وحكاه أبو الطيب سهل بن محمد بن سليمان عن بعضهمي لما جاء في فضلها من الآثار ، ولما جاء من خصائص هذه الأمة لم يصلها أحد قبلها ، وأول من صلاها نبينا - ﷺ - ، ولأنها في وسط الليل لقوله عليه الصلاة والسلام : « إنه لوقتها لولا أن أشق على أمتي » (١٢) لصلاها حين ذهب عامة الليل ، ولأنها جهرية بين جهريتين ، ولأنها بين صلاتين لا تقصران ، ولأنها بين صلاتين يجهر فيهما بالقراءة ، وكتاهما ذات سواد من الليل ، وبياض من النهار ، ولأن الصحيفة بها تختم كما بالصبح تفتح ، ولأنها مصونة بالنهي عن الحديث بعدها برأبها .

(١٢) سبق تخريجه

ذكر من ذهب إلى أنها غير معينة

١٨٧ - وقال الربيع بن خثيم : هي واحدة منهن غير معينة ، وحكى ذلك عن سعيد بن المسيب ، ونافع ، وشريح ، وروى أن رجلاً سأل زيد بن ثابت عن الصلاة الوسطى فقال : حافظ على الصلوات تصبها ، فهي مخبوءة في جميع الصلوات حتى ساعة الإجابة ، في ساعة يوم الجمعة ، وليلة القدر في ليالي شهر رمضان ، واسمه الأعظم في جميع الأسماء ، والكبائر في جملة الذنوب ، لأنه أبعث على المحافظة على جميعها أو إبهامها ، وترك تعيينها حث على الإتيان بجميعها فكان أولى بها من التعيين المفضى إلى إهمال ما سواها .

١٨٨ - وقال ابن عبد البر في التمهيد : وقد ذكر مذاهب الناس فيها كما ذكرنا قد قبل فيما وصفنا ، وبالله توفيقنا والله أعلم بمراده من قوله : ﴿ الصلاة الوسطى ﴾ وكل واحدة من الخمس وسطى ، لأن قبل كل واحدة منهن صلاتين ، وبعدها صلاتين كما قال زيد بن ثابت في الظهر ، والمحافظة على جميعهن واجب ، والله المستعان .

١٨٩ - وقال الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسى بعد وصف مذاهب الناس فيها ، وكل هذا الاختلاف يشعر بأنها مما استأثر الله تعالى بعلمه عن خلقه ليحافظ على جميع الصلوات كما استأثر بالعلم بليلة القدر ليحافظ على قيام الشهر أو العشر الأواخر منه ، وليس في هذا المذهب أقوى من مذهب من ذهب إلى أنها العصر أو الصبح ، فإن تردد النظر بينهما ، وما دلت عليه الآثار فيهما أظهر مما سواهما .

ذكر من ذهب إلى أنها الصلوات الخمس

١٩٠ - وقال محمد بن الحسن النقاش في تفسيره : ووقفت طائفة في الوسطى ، وقالت هي الخمس ، ولم يبين أى صلاة هي ، ثم زعمت طائفة خرجت عن الأقاويل المشهورة أن معنى الصلاة الوسطى هي الصلوات الخمس ، وهي الوسطى من الدين كما جاء عن النبي - ﷺ - أنه قال :

« بنى الإسلام على خمس »^(١٣) قالوا : فهي الوسطى من الخمس ، وهذا القول يروى عن معاذ بن جبل ، وعبد الرحمن بن غنم ، والله تعالى أعلم بحقيقته .
١٩١ - وقال الحافظ أبو الحسن المقدسى : وقيل : إنها الصلوات الخمس لأنها وسط الإسلام أى خياره ، ولذلك قال عمر - رضى الله عنه - :
« لا حظ في الإسلام لمن ترك الصلاة » .

ولأن تاركها كافر مطلقاً على قول بعض العلماء ، فيكون قوله تعالى :
﴿ حافظوا على الصلوات ﴾ على هذا عاماً في المفروضات ، والمندوبات ، ثم خص المفروضات بمزيد المحافظة تأكيداً لها بالوجوب ، وتشريفاً لها بالإفراد بالذكر كقوله تعالى : ﴿ وملائكته ورسله وجبريل وميكال ﴾^(١٤) وكقوله سبحانه : ﴿ فيهما فاكهة ونخل ورمان ﴾^(١٥) .

١٩٢ - قلت : وقد ورد في الصلوات الخمس من غير تعيين واحدة منهن عنه - ﷺ - فضائل .

منها : قوله - ﷺ - لما سأله عبد الله بن مسعود أى الأعمال أحب إلى الله ، قال : « الصلاة على وقتها »^(١٦) .

(١٣) صحيح . أخرجه أحمد (٢٦/٢ ، ٩٣ ، ١٢٠) ، والبخارى (٨) ، (٤٥١٥) ، ومسلم (١٦) ،
والترمذى (٢٧٣٦) ، والنسائى (١٠٧/٨-١٠٨) .

(١٤) سورة البقرة . ٩٨ .

(١٥) سورة الرحمن : ٦٨ .

(١٦) صحيح أخرجه البخارى (٥٢٧) ، ومسلم (٨٥) ، (١٣٩) .

وفي لفظ آخر عنه - صلى الله عليه وسلم - وقد سئل في حديث أم فروة أى الأعمال أفضل ، قال : « الصلاة فى أول وقتها » (١٧) .

وقوله - صلى الله عليه وسلم - لفضالة بن عبيد (١٨) « حافظ على الصلوات الخمس » (١٩) .

وقوله - صلى الله عليه وسلم - : « قال الله تعالى إني فرضت على أمتك خمس صلوات ، وعهدت عندي عهداً ، أنه من حافظ عليهن لوقتهن أدخلته الجنة » (٢٠) .

وقوله - صلى الله عليه وسلم - : « رأيتم لو أن نهراً بباب أحدكم يغتسل منه خمس مرات ، ما تقولون يبقى من درنه ؟ » قالوا : لا يبقى من درنه شيء . قال : « ذلك مثل الصلوات الخمس يحو الله بهن الخطايا » (٢١) .

وقوله - صلى الله عليه وسلم - : « الصلوات الخمس ، والجمعة إلى الجمعة ، ورمضان إلى رمضان مكفرات لما بينهن ما اجتنبت الكبائر » (٢٢) .

وكان القاضى يضعف هذا القول ، ويقول : إن أهل هذه الفصاحة لا يذكرون شيئاً مفصلاً ، ثم يشيرون إليه مجملاً ، وقد قال تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات ﴾ فصرح بذكرها ، وإنما يجمل الفصحاء الشيء ، ثم يصرحون به بعد ذلك .

(١٧) سبق تخريجه

(١٨) فى بعض الروايات أنه فضالة الليثى

(١٩) صحيح . أخرجه أبو داود (٤٢٨) ، وابن حبان (١٢٠/٣) ، والحاكم (٢٠/١) ، (٦٢٨/٣) ، والطبرانى (٣٢٠/١٨) فى الكبير ، والبيهقى فى السنن الكبرى (٤٦٦/١) .

(٢٠) ضعيف . أخرجه أبو داود (٤٣٠) ، وابن ماجه (١٤٠٣) فيه بقية وهو مدلس ، ورواه بالنعنة فى رواية أبى داود ، وفيه ضبارة بن أبى السليل من المجهولين كما فى التقريب (٣٧٢/١) ؛ ودويد بن نافع من المقبولين .

● صحح الحديث بلفظ : « خمس صلوات افترضهن الله تعالى من أحسن وضوءهن ، وصلاهن لوقتهن ، فأنتم ركوعهن ، وخشوعهن كان له على الله عهد أن يغفر له ، ومن لم يفعل ، فليس على الله عهداً إن شاء غفر له ، وإن شاء غفر له » أخرجه أحمد (٣١٧/٥ ، ٣٢٢) ، وأبو داود (٤٢٥) وغيرهما

(٢١) صحيح . أخرجه أحمد (٣٧٩/٢) ، والبخارى (٥٢٨) ، ومسلم (٦٦٧) ، والترمذى (٣٠٢٨) ، والنسائى (٢٣١/١) ، والدارمى (٢٦٧/١) (الدرن) بفتح الدال والراء الوسخ .

(٢٢) صحيح . أخرجه مسلم (٢٢٣) ، وأحمد (٤٠٠/٢ ، ٤١٤ ، ٤٨٤) ، والترمذى (٢١٤) .

ذكر من ذهب إلى أنها الجمعة

١٩٣ - وذهب آخرون إلى أنها الجمعة خاصة ، حكاه أبو الحسن الماوردي في تفسيره الملقب بـ (النكت) ، والحجة محمد بن مظفر في تفسيره « ينبوع الحياة » ، ونسبه إلى بعض المتأخرين ، وحكاه أيضاً الحافظ أبو الحسن المقدسي أخذاً بظاهر الآية في أن المعطوف غير المعطوف عليه ، فيكون قوله : ﴿ حافظوا على الصلوات ﴾ راجعاً إلى الخمس ، ﴿ والصلوة الوسطى ﴾ راجعاً إلى صلاة أخرى من غيرهن ، فوجب أن تكون الجمعة ، وإن كانت بدلاً عن الظهر ، إلا أنه بدل عظمت فضيلته ، وجعل الشارع مقدماً على أصله عند اجتماع شرائطه المعروفة التي لا تشترط في غيره ، وكثرة شرائط الشيء دليل على فضله ، وقد اختصت بخصائص دون غيرها من الصلوات .

١٩٤ - فمنها : تأكيد استحباب الغسل والطيب ، والسواك ، واللباس ، وقراءة القرآن ، والصلوة على النبي - ﷺ - ، والخطبة / ووجوب الجماعة فيها .
١٩٥ - ومنها : أنه - ﷺ - « كره الصلاة نصف النهار إلا يوم الجمعة » وقال : « إن جهنم تسجر إلا يوم الجمعة » (٢٣) .

١٩٦ - ومنها قوله عليه الصلاة والسلام : « إن الملائكة تقعد يوم الجمعة على كل باب من أبواب المسجد يكتبون الناس على منازلهم ، الأول ، فالأول » (٢٤) .

١٩٧ - ومنها : ما روى « إن الله تعالى يبرز في كل يوم جمعة ، فيكونون منه في القرب على قدر تسارعهم إلى الجمعة في الجنة » (٢٥) .

(٢٣) ضعيف . أخرجه أبو داود (١٠٨٣) وقال : هو مرسل ، مجاهد أكبر من أبي الخليل ، وأبو الخليل لم يسمع من أبي قتادة .

(٢٤) صحيح . أخرجه أحمد (٢٣٩/٢) ، والبخاري (٩٢٩) ، ومسلم (٨٥٠) ، والنسائي (٩٧/٣ ، ٩٨) ، وابن ماجه (١٠٩٢) ، وابن خزيمة (١٧٦٩) ، والبيهقي (٢٣٢/٤) في شرح السنة ، والبيهقي (٢٢٦/٣) ، (٢٢٩/٥) في السنن الكبرى .

(٢٥) لم أجده مرفوعاً .

ولأن الجمعة إلى الجمعة تكفر الذنوب بينهما ، ولأن تاركها أمر أن يتصدق بدينار أو نصف دينار إن لم يجد^(٢٦) ، ولأن التهجير إليها كالحج ، ولأنها تلى ساعة الإجابة كما ورد في صحيح مسلم ، ولأنها وسطى صلاة النهار ، بين الصبح والعصر ، ولأنها وسط النهار كالظهر ، ولأن يومها خير يوم طلعت فيه الشمس ، فيه خلق آدم ، وأهبط فيه ، وتاب فيه ، وتوفى فيه ، وفيه تقوم الساعة^(٢٧) ولأنه عيد للمسلمين بمنزلة السبت لليهود ، والأحد للنصارى ، ولأن الله تعالى أقسم به ، فقال : ﴿ وشاهد ومشهود ﴾^(٢٨) فالمشهود يوم عرفة ، والشاهد يوم الجمعة^(٢٩) معاً ، وهو بضم الميم وسكونها ، وكانت العرب تسميه يوم العروبة ، قال الشاعر :

نفسى الفداء لأقوام هم خلطوا يوم العروبة أوردأ بأوراد

١٩٨ - وقيل : إنها الجمعة في يوم الجمعة ، وفي سائر الأيام الظهر ، وكره أبو بكر محمد بن مقسم في تفسيره ، وعزاه إلى علي - رضى الله عنه - .

وصلاة الجمعة تامة مستقلة ، أو ظهر مقصورة ، اختلف العلماء فيها ، فذكروا عن عمر أنه قال : « إنما قصرت الصلاة من أجل الخطبة » .

ونقلوا في اشتراط الطهارة في الخطبة قولين ، قال القاضي حسين : ذلك مبنى على أن الخطبتين بدل عن الركعتين ، وفيه طريقان ، ويعود الخلاف إلى أن الجمعة ظهر مقصورة ، قال الشاشي : وهذا بناء فاسد . قلت : وقد روى عن عمر - رضى الله عنه - في الصحيح قال :

(٢٦) ضعيف . أخرجه أحمد (٨/٥) ، وأبو داود (١٠٥٣) ، والنسائي (٨٩/٣) ، وابن ماجه (١١٢٨) ، وابن حبان (٢٧٧٨) ، والحاكم (٢٨٠/١) .

(٢٧) صحيح . أخرجه مسلم (٨٥٤) ، والترمذي (٤٨٦) ، وأحمد (٤١٨/٢) ، (٥١٢) ، والنسائي (٩٠/٣) .

(٢٨) سورة البروج : ٣

(٢٩) ضعيف . أخرجه الترمذي (٣٣٣٦)

« صلاة الضحى ركعتان ، وصلاة الفطر ركعتان ، وصلاة المسافر ركعتان ،
وصلاة الجمعة ركعتان تمام غير قصر على لسان نبيكم - ﷺ - ، وقد نخاب من
افتري » (٣٠) .

وقد ضعف عياض أيضاً قول من قال الوسطى هي الجمعة ، وقال : لأن
المفهوم أن الإيضاء بالمحافظة عليها للمشقة والجمعة صلاة واحدة في سبعة ، فلا يلحق
في حضورها مشقة في الغالب .

١٩٩ - وقيل : إن الصلاة الوسطى صلاتان : العشاء والصبح ، ذكره ابن
مقسم أيضاً في تفسيره ، ونسبه إلى أبي الدرداء - رضي الله عنه - .

لقوله - ﷺ - : « لو يعلمون ما في العتمة والصبح لأتوهما ولو حبواً » (٣١) .

وقوله - ﷺ - : « من صلى العشاء في جماعة كان له كقيام نصف ليلة ،
ومن صلاها مع الصبح في جماعة كان له كقيام ليلة » (٣٢) .

وقوله - ﷺ - : « بشر المشائين في الظلم إلى المساجد بالنور التام يوم
القيامة » (٣٣) .

(٣٠) النسائي (١١١/٣) وقال : ابعده الرحمن بن أبي ليلى لم يسمع من عمر ، وابن ماجه (١٠٦٣) ، (١٠٦٤)
وجعل بينه وبين ابن عجرة ، وأخرجه عبد الرزاق ، ومالك ، وابن أبي شيبة ، وأحمد ، والعدلي ،
والمروزي في العيدين ، وأبو يعلى ، وابن جرير ، وابن خزيمة ، والطحاوي ، والشاشي ، والدارقطني في
الأفراد ، وابن حبان ، والبيهقي في السنن كما في كنز العمال (١٤٥٥٣) .

(٣١) صحيح . أخرجه البخاري (٦٥٤) ، ومسلم (٤٣٧) ، وأحمد (٣٠٣/٢ ، ٣٧٥) .

(٣٢) سبق تخريجه .

(٣٣) صحيح . أخرجه أبو داود (٥٦١) ، والترمذي (٢٢٣) من حديث بريدة الأسلمي ، وفيه جهالة أحد
الرواة .

● أخرجه ابن ماجه (٧٨١) ، والحاكم (٢١٢/١) من حديث أنس ، وأخرجه الحاكم (٢١٢/١) من حديث
سهل بن سعد .

● رواه أبو يعلى - من حديث أبي سعيد الخدري - وفيه عبد الحكم بن عبد الله وهو ضعيف . قاله الهيثمي
في مجمع الزوائد (٣٠/٢) .

● ومن حديث زيد بن حارثة ، رواه الطبراني في الأوسط ، والكبير ، وفيه ابن لهيعة ، وحديثه في الشواهد
في عداد الحسن ، ولزيد من الشواهد انظر : مجمع الزوائد (٣٠/٢ - ٣١) .

ولأنها أقل الصلوات كانتا على المنافقين ، ولأن الصحيفة تختم بالعشاء ، وتفتح بالصبح وكل واحدة منهما وسطى باعتبار ما قبلها وما بعدها .

٢٠٠ - وذهب أبو بكر الأبهري المالكي إلى أن الصلاة الوسطى صلاتان أيضاً :

أحدهما : الصبح بأدلة ما ، وبظاهر الكتاب في قوله تعالى : « وقوموا لله قانتين » والأخرى العصر للأخبار الثابتة فيها ، وكل واحدة منهما وسطى باعتبار ما قبلها ، وما بعدها ، وقد ورد في فضلها أحاديث صحيحة ثابتة .

٢٠١ - منها قوله - ﷺ - : « يتعاقبون فيكم ملائكة بالليل وملائكة بالنهار ، ويجتمعون في صلاة الفجر وصلاة العصر » (٣٤) الحديث .

٢٠٢ - وقوله - ﷺ - : « من صلى البردين دخل الجنة » (٣٥) يعنى الفجر والعصر .

٢٠٣ - وقوله - ﷺ - : « لن يلج النار أحد صلى قبل طلوع الشمس ، وقبل غروبها » (٣٦) يعنى الفجر والعصر .

٢٠٤ - وقوله - ﷺ - : « إن استطعتم أن لا تغلبوا على صلاة قبل طلوع الشمس وقبل غروبها فافعلوا » (٣٧) ، ثم قرأ : ﴿ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل غروبها ﴾ (٣٨) .

٢٠٥ - ومنها قوله - ﷺ - لفضالة بن عبيد : « حافظ على العصرين » وما كانت من لغته ، فقال : وما العصران ؟ فقال : « صلاة قبل طلوع الشمس ، وصلاة قبل غروبها » (٣٩) .

(٣٤) سبق تخريجه .

(٣٥) صحيح . أخرجه مسلم (٦٣٤) ، وأحمد (٨٠/٤) ، وابن حبان (١١٩/٣) .

(٣٦) صحيح . أخرجه البخاري (٥٧٤) ، ومسلم (٦٣٥) ، وأحمد (٨٠/٤) .

(٣٧) صحيح . أخرجه البخاري (٥٧٣) ، ومسلم (٦٣٣) وغيرهما .

(٣٨) سورة ق : ٤٠ .

(٣٩) سبق تخريجه .

ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الجماعة

٢٠٦ - وقيل : إنها الجماعة في جميع الصلوات ، حكاها الإمام أبو الحسن علي ابن حبيب الماوردي البصرى في النكت ، لقوله - صلى الله عليه وسلم - :

« صلاة الجماعة أفضل من صلاة أحدكم وحده بخمس وعشرين جزءاً »^(٤٠) وفي لفظ : « صلاة الرجل في جماعة تزيد على صلاته في بيته ، وصلاته في سوقه بضعاً وعشرين درجة »^(٤١) .

وفي آخر : « صلاة الجماعة تعدل بخمس وعشرين درجة من صلاة الفرد »^(٤٢) .

وفي آخر : « صلاة يصلها مع الإمام أفضل من خمس وعشرين صلاة يصلها وحده »^(٤٣) .

٢٠٧ - وقوله : « إن الصف الأول على مثل صف الملائكة ، ولو علمتم ما فضيلته لا بتدرتموه ، وإن صلاة الرجل مع الرجل أزكى من صلاته وحده ، وصلاته مع الرجلين أزكى من صلاته مع الرجل ، وما كثر فهو أحب إلى الله »^(٤٤) .

٢٠٨ - وقوله - صلى الله عليه وسلم - : « من غدا إلى المسجد أو راح ، أعد الله له نزلاً كلما غدا أو راح »^(٤٥) .

(٤٠) صحيح . أخرجه البخارى (٦٤٦) ، ومسلم (٦٤٩) ، والترمذى (٢١٦) ، والنسائى (١٠٣/٢) ، وابن ماجه (٧٨٧) .

(٤١) صحيح . أخرجه أحمد (٤٧٥/٢) ، والبخارى (٦٤٧) بنحوه ، ومسلم (٦٤٩) ، وأبو داود (٥٥٩) ، وابن ماجه (٧٨٦) .

(٤٢) صحيح . أخرجه البخارى (٦٤٦) ، ومسلم (٦٤٩) .

(٤٣) صحيح . أخرجه مسلم (٦٤٩) ، وأحمد (٢٧٣/٢) ، (٥٢٩) .

(٤٤) صحيح . أخرجه أبو داود (٥٥٤) ، وأحمد (١٤٠/٥) ، وغيرهما .

(٤٥) صحيح . أخرجه أحمد (٥٠٩/٢) ، والبخارى (٦٦٢) ، ومسلم (٦٦٩) .

٢٠٩ - وقوله - ﷺ - : « من تطهر في بيته ، ثم مشى إلى بيت من بيوت الله ليقضى فريضة من فرائض الله كانت خطواته إحداها تحط - عند مسلم خطواته - خطيئة ، والأخرى ترفع درجة » (٤٦) .

٢١٠ - وقول عبد الله بن مسعود - رضي الله عنه - :

« من سره أن يلقي الله عز وجل غداً مسلماً فليحافظ على هؤلاء الصلوات حيث ينادى بهن ، فإن الله عز وجل شرع لنببيكم سنن الهدى ، وإنهن من سنن الهدى ، ولو أنكم صليتم في بيوتكم ، كما يصلي هذا المتخلف في بيته لتركتم سنة نبيكم ، ولو تركتم سنة نبيكم لضللتم ، وما من رجل يتطهر فيحسن الطهور ، ثم يعمد إلى مسجدٍ من هذه المساجد ، إلا كتب الله له بكل خطوة يخطوها حسنة ، ويرفعه بها درجة ، ويحط عنه بها سيئة ، ولقد رأيتنا وما يتخلف عنها إلا منافق معلوم النفاق ، ولقد كان الرجل يؤتى به يهادى بين الرجلين حتى يقام في الصف » (٤٧) .

٢١١ - ويقال : إنها صلاة الخوف ، حكاه لنا من يوثق به من أهل العلم ، لقوله تعالى : ﴿ افظوا على الصلوات والصلوة الوسطى وقوموا لله قانتين ، فإن خفتم فرجالاً أو كباناً ﴾ (٤٨) .

وجه الاستدلال بها من ثلاثة أوجه :

أحدها : أنه لما خصص الوسطى بالذكر في قوله : ﴿ والصلوة الوسطى ﴾ وخصص الخوف بالذكر في قوله : ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو كباناً ﴾ فكانت صلاة الخوف مخصصة بالذكر ، ظهر حملها على الوسطى لتخصيص كل واحدة منها بالذكر عملاً بالمناسبة بين المخصصين .

الوجه الثاني : إن عود الضمير إلى أقرب مذكور ، وهو الأرجح ، ومعنى قوله ﴿ فإن خفتم ﴾ أى اشتد خوفكم ﴿ فرجالاً أو كباناً ﴾ أى فصلوها رجالاً أو كباناً ، فضمير المفعول في فصلوها ، يجوز أن يعود إلى الصلوات ، أى : فصلوا

(٤٦) صحيح . أخرجه مسلم (٦٦٦) .

(٤٧) صحيح . أخرجه مسلم (٦٥٤) .

(٤٨) سورة البقرة : ٢٣٨-٢٣٩

الصلوات رجلاً أو ركباناً ، ويجوز أن يعود إلى الوسطى ، أى فصلوا الوسطى رجلاً أو ركباناً ، لكن عوده إلى الوسطى أرجح لكونه عائداً إلى أقرب مذکور ، فيكون التقدير فصلوا الوسطى التى هى صلاة الخوف رجلاً أو ركباناً .

الوجه الثالث : إن قوله ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾ صفة للوسطى لحيثه بعده ، ومعناه : قوموا لله خاشعين فيها ، ثم رفع الخشوع عنهم بقوله ﴿ فإن خفتم فرجالاً أو ركباناً ﴾ لأن الراكب الخائف لا يتمكن من الخشوع ، ورفع الخشوع بالخوف دليل على الاشتراك فى الموصوف فتعين أن يكون الوسطى صلاة الخوف ، وإنما قلنا ذلك لأن الوسطى هى الموصوفة بإباحة الصلاة رجلاً أو ركباناً ، والموصوف بإباحة الصلاة رجلاً أو ركباناً هى صلاة الخوف فتكون الوسطى صلاة الخوف .

ولأن المشقة فيها أعظم لما فيها من مراقبة العدو ، ومثابرتة ، والتخوف من ميله ، ومنازلته .

ولأن الله تعالى علمنا بنفسه صفتها وبين لنا فى كتابه كيفيتها ، فقال تعالى : ﴿ وإذا كنت فيهم فأقم لهم الصلاة فلتقم طائفة منهم معك ، وليأخذوا أسلحتهم فإذا سجدوا فليكونوا من وراءكم ولتأت طائفة أخرى لم يصلوا فليصلوا معك وليأخذوا حذرهم وأسلحتهم ﴾ (٤٩) .

ولأن الله امتن على عباده بصحة فعلها حيثما كانت وجوههم مستقبلي القبلة وغير مستقبليها ، مع كثرة الأعمال فيها الخارجة عن أعمال الصلاة ، من متابعة المشى فيها ، والمسايقة ، ومطاردة العدو ، وتتابع الضرب ، والكلام عند الحاجة إلى غير ذلك ، وهذه خصائص اختصت بها صلاة الخوف ، من بين سائر الصلوات ، ولأنها وسطى باعتبار ما قبلها وما بعدها ، ولأنها وسطى بين القصر والإتمام من حيث أنهم يصلون مع الإمام بعض الصلاة فهى كالمقصورة ، ويتمون لأنفسهم منفردين ، فيصدق عليها صفتا التمام والقصر بالنظر إلى الحالتين ، ولا صلاة كذلك إلا صلاة الخوف .

(٤٩) سورة النساء ١٠٢

ذكر من ذهب إلى أنها الوتر

٢١٢ - واختار الشيخ أبو الحسن علي بن محمد السخاوي المقرئ النحوي رحمه الله أنها الوتر متمسكاً بأن المعطوف غير المعطوف عليه في قوله تعالى : ﴿ حافظوا على الصلوات والصلوة الوسطى ﴾ .

وزعم أن الأمر بالمحافظة وقع عليهن ، وبالمحافظة على الصلاة الوسطى ، وقع على صلاة أخرى من غيرهن ، وليس لنا صلاة أخرى خارجة عنهن إلا الوتر ، وذكر الأحاديث الواردة في فضلها :

كقول أبي هريرة : « أوصاني خليلي بثلاث لا أدعهن حتى أموت : صوم ثلاثة أيام من كل شهر ، وصلاة الضحى ، ونوم على وتر » (٥٠) .

وعن أبي الدرداء مثله (٥١) .

٢١٣ - وقوله - ﷺ - : « اجعلوا آخر صلاتكم بالليل وتراً » (٥٢) .

٢١٤ - وقوله - ﷺ - : « الوتر حق على كل مسلم ، فمن أحب أن يوتر بخمس فليفعل ، ومن أحب أن يوتر بثلاث فليفعل ، ومن أحل أن يوتر بواحدة فليفعل » (٥٣) .

(٥٠) صحيح أخرجه البخاري (١٩٨١) ، ومسلم (٧٢١) وغيرهما .

(٥١) حاشية بخط المصنف رحمه الله

حديث أبي هريرة اتفاقاً عليه ، وحديث أبي الدرداء انفرد به مسلم ، وقد رواه الإمام أحمد ، والنسائي من حديث أبي در أيضاً

(٥٢) صحيح أخرجه البخاري (٩٨٨) ، ومسلم (٧٥١) ، وأحمد (٢٠/٢) ، وابن خزيمة (١٠٨٢) ، والبغوي (٩٦٥) في شرح السنة ، والبيهقي (٤٣/٣) في السنن الكبرى

(٥٣) صحيح أخرجه أحمد (٤١٨/٥) ، وأبو داود (١٤٢٢) ، والنسائي (٢٣٨/٣) ، وابن ماجه (١١٩٠) ، والدارقطني (١٧١/١) ، والحاكم (٣٠٣/١)

● حاشية بخط المصنف رحمه الله تعالى :

حديث « الوتر حق على كل مسلم ، فمن شاء فليوتر بخمس ، ومن شاء فليوتر بثلاث ، ومن شاء فليوتر بواحدة » رواه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه من حديث ابن شهاب عن عطاء بن يزيد عن أبي أيوب عن النبي ﷺ ، وروى أبو داود من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه عن النبي ﷺ قال : الوتر حق . فمن لم يوتر فليس منا .

٢١٥ - وقوله - ﷺ - : « إن الله أمدكم بصلاة خير لكم من همر النعم ، جعلها الله لكم فيما بين صلاة العشاء إلى أن يطلع الفجر » (٥٤) .

٢١٦ - وقوله - ﷺ - : « إن الله زادكم صلاة هي صلاة الوتر ، فصلها بين العشاء إلى صلاة الفجر » (٥٥) .

٢١٧ - وروى عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن رسول الله - ﷺ - قال : « إن الله قد زادكم صلاة فحافظوا عليها ، وهي الوتر » (٥٦) . فكان عمرو ابن شعيب يرى أن تعاد الوتر ولو بعد شهر ، ثم قال : فورود هذه الأحاديث فيها دون غيرها من النوافل ، وأمر الرسول - ﷺ - بالمحافظة عليها مما يميزها عن النوافل ، ويوجب لها أن تكون فضلها لاسيما قوله معاً « أمدكم بصلاة ، وزادكم صلاة » فلا يرتاب ذو فهم بعد هذا أنها ألحقت بالصلوات الخمس في المحافظة عليها ، هذا آخر كلام السخاوى فى الجزء الذى عمله فيها .

٢١٨ - قلت : ومن الدليل على ذلك أيضاً مشابقتها صلاة المغرب من الفرائض ، فى قوله - ﷺ - :

« صلاة المغرب وتر صلاة النهار فاوتروا صلاة الليل » (٥٧) لأنها كانت فرضاً على نبينا - ﷺ - فى قوله :

« ثلاث هن على فرائض ، وهن لكم تطوع : الوتر والنحر وصلاة الضحى » (٥٨) .

رواه الإمام فى مسنده من حديث عكرمة عن أبى عباس .

(٥٤) إسناده ضعيف . والحديث صحيح . أخرجه أبو داود (١٤١٨) ، والترمذى (٤٥١) ، وابن ماجه (١١٦٨) ، والدارقطنى (٣٠/٢) ، والحاكم (٣٠٦/١) . وللحديث شواهد أورده الشيخ الألبانى فى كتابه إرواء الغليل (١٥٦/٢ - ١٥٩) فليرجع إليها .

(٥٥) انظر السابق .

(٥٦) سبق تخريجه برقم (٢١٥) وأخرجه أحمد (١٨٠/١) .

(٥٧) صحيح . أخرجه أحمد (٣٠/٢ ، ٤١ ، ٨٣ ، ١٥٤) ، وابن أبى شيبة .

(٥٨) منكر . أخرجه أحمد (٢٣١/١) ، والحاكم (٣٠٠/١) ، وقال الذهبى : ما تكلم الحاكم عليه ، وهو غريب منكر ، ويحيى ضعفه النسائى والدارقطنى .

ولأنها مختلف في وجوبها على أمتها ، ولأنها وسطى في الزمن ، لأن وقتها
الأفضل شطر الليل كالعشاء: ، ولأنها من نوافل الليل ، وهي أفضل من نوافل النهار

ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الأضحى

٢١٩ - قيل : إنها صلاة عيد الأضحى ، حكاه لنا من وقف عليه في بعض الشروح المطولة ، ويحتج له أيضاً بما احتج به لصلاة الوتر قبله من ظاهر العطف في الآية ، وأن الأمر بالمحافظة على الصلاة الوسطى وقع على صلاة أخرى من غير الخمس ، فانبغى أن تكون خارجة عنهن ، وأن تكون هذه الصلاة لما جاء فيها ، وفي يومها من الفضائل .

٢٢٠ - فمنها : إن الله تعالى أمر في كتابه فقال : ﴿ فصل لربك وانحر ﴾ (٥٩) وقد ذهب بعضهم إلى وجوبها .

٢٢١ - منها : إن الله تعالى أقسم بيومها في كتابه العزيز في قوله : ﴿ والفجر . وليال عشر . والشفع والوتر ﴾ (٦٠) فالعشر عشر ذو الحجة ، والوتر يوم عرفة ، والشفع يوم النحر .

٢٢٢ - ومنها : إنه يوم القر - بفتح القاف - وهو اليوم الذي بعده من الأيام المعدودات ، وهي أيام التشريق .

٢٢٣ - ومنها : إن شهرها أعظم الشهور حرمة ، وأحب ذى الحجة إلى الله العشر الأول ، وهي الأيام المعلومات .

ولأن وقتها من مطلع الشمس كوقت صلاة العصر في مغربها فناسبتها ، كما ناسبت الجمعة في الاغتسال ، والطيب ، والسواك ، واللباس ، وتوفير الجماعات ، والخطبة ، والجهر بالقراءة في ركعتيها ، وامتازت أيضاً بزيادة التكبير فيها ، وهي ذات ركوع وسجود ، وفي أعقاب الصلوات في يومها ، ويفضل الصدقة والأضحى في يومها ، ويفضل إحياء ليلة يومها إلى غير ذلك من الفضائل الواردة فيها .

(٥٩) سورة الكوثر : ٢ .

(٦٠) سورة الفجر : ١-٣ .

ذكر من ذهب إلى أنها صلاة عيد الفطر

٢٢٤- وذهب آخرون إلى أنها صلاة عيد الفطر ، حكاه لنا أيضاً المشار إليه في صلاة الضحى ، وقد سلف فيها ذكر أكثر الأدلة المشتركة بينهما من العطف في الآية ، ومقابلتهما صلاة العصر في الوقتية ، ومشابتهما الجمعة في النعتية ، وفضل الصدقة فيهما ، وفضل إحياء ليلتهما ، وزيادة التكبير فيهما في أعقاب الصلوات في يوميهما ، وامتازت هذه عن أختها بفضل الفطرة في يومها ، وفضل الصوم الواجب ، وختامه ليلة يومها .

من هنا : وروى ابن أبي عاصم في كتاب « الجهاد » مرفوعاً من حديث أم هانئ « إن الله تعالى كتب الجهاد على الرجال ، والعمرة والعيدن على النساء » (٦١) إلى هنا بخط المصنف ألحق في رجب .

ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الضحى

٢٢٥ - وذاكرت فيها أحد شيوخى الفضلاء ، فقال أظننى وقفت على قول من ذهب أنها صلاة الضحى ، ثم تردد فيه ، فإن ثبت هذا القول ، وهو تمام سبعة عشر قولاً فيها ، فله شواهد وفضائل من الستة بعد إمرار العطف في الآية على ظاهره كما تقدم في الوتر وغيره ، فمما روى في ذلك :
من هنا : ما رواه الطبرانى في معجمه من حديث يحيى بن أبى كثير عن أبى سلمة عن أبى هريرة عن النبى - ﷺ - قال :
« إن فى الجنة باباً يقال له الضحى ، فإذا كان يوم القيامة ، نادى مناد الذين كانوا يديمون على صلاة الضحى هذا بابكم فادخلوه برحمة الله » (٦٢) .
[إلى هنا] بخط المصنف ألحق في رجب .

٢٢٦ - ومنه حديث أبى الدرداء - رضى الله عنه - « أوصانى خليلى - ﷺ - بثلاث لا أدعهن ما عشت : بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتى

(٦١) لم أجده .

(٦٢) ضعيف جداً ، أخرجه الطبرانى فى الأوسط ، كما فى مجمع الزوائد (٢٣٩/٢) ، وانظر : السلسلة الضعيفة (٣٨٧/١) للألبانى

الضحى ، وأن لا أنام إلا على وتر» (٦٣) وفي لفظ حديث البزار : « وسبحة الضحى في السفر والحضر » .

٢٢٧ - ومثله حديث أبي هريرة : « أوصاني خليلي - ﷺ - بثلاث لا أدعهن حتى أموت ، بصيام ثلاثة أيام من كل شهر ، وركعتي الضحى ، والوتر قبل أن أنام » (٦٤) .

٢٢٨ - وروى أبو ذر عن النبي - ﷺ - قال : « يصبح على كل سلامى من أحدكم صدقة ، فكل تسبيحة صدقة ، وكل تحميدة صدقة ، وكل تهليلة صدقة ، وأمر بالمعروف صدقة ، ونهى عن المنكر صدقة ، ويجزى عن ذلك ركعتان يركعهما من ضحى » (٦٥) .

السلاميات عظام الأصابع ، وقال أبو عبيد : السلامى فى الأصل : عظمة تكون فى فرسن البعير ، ويقال : إن آخر ما يبقى فيه المخ من البعير إذا عجم فى السلامى ، والعين ، فإذا ذهب منهما لم تكن له بقية ، قال الراجز :
لا يشتكين عملا . ما أبقين .
ما دام مخ فى سلامى أو غيره

٢٢٩ - وروى على - رضى الله عنه - قال :

« كان رسول الله - ﷺ - إذا زالت الشمس - يعنى من مطلعها - قيد رمح (٦٦) أو رمحين كقدر صلاة العصر من مغربها ، صلى ركعتين ، ثم أمهل حتى إذا ارتفع الضحى صلى أربع ركعات ثم أمهل حتى إذا زالت الشمس صلى أربع ركعات قبل الظهر حين تزول الشمس ، فإذا صلى الظهر صلى بعده ركعتين ، وقبل العصر أربع ركعات ، فذلك ست عشر ركعة » (٦٧) .

(٦٣) سبق تخريجه . وأخرجه مسلم (٧٢٤) .

(٦٤) سبق تخريجه .

(٦٥) صحيح . أخرجه مسلم (٧٢٠) .

(٦٦) فى الحاشية بخط المصنف : قيد رمح بكسر القاف ، وقاد رمح أى قدر رمح . انتهى .

(٦٧) لم أجده .

وفي بعض ألفاظ : « ويفصل بين كل ركعتين بالتسليم على الملائكة المقربين ،
والنبيين ، ومن تبعهم من المسلمين » .

٢٣٠ - وروى عمرو بن عبسة السلمي في حديثه الطويل إن النبي
ﷺ - قال له .

« إذا صليت الصبح فاصبر عن الصلاة حتى تطلع الشمس ، فإذا طلعت
فلا تصلي حتى ترتفع ، فإنها تطلع بين قرني شيطان ، وحينئذ يسجد لها الكفار ،
فإذا ارتفعت قيد رمح أو رمحين فكن فإن الصلاة مشهودة محضورة ، حتى يستقل
الرمح بالظل ، ثم احصر عن الصلاة ، فإنها حينئذ تسجر جهنم » (٦٨) وذكر تمام
الحديث .

٢٣١ - وروى نعيم بن هماروقيل : هبار ، وقيل : همار ، ونقل غير ذلك ،
الخطيفاني الشامي عن النبي - ﷺ - عن ربه تعالى قال : « ابن آدم صل لي أربع
ركعات أول النهار أكفك آخره » (٦٩) .

٢٣٢ - وعن معاذة أنها سألت عائشة - رضي الله عنها - هل كان رسول الله
ﷺ - يصلي الضحى ؟ قالت : نعم أربعاً ، يزيد ما شاء الله (٧٠) .

٢٣٣ - وعن أم هانئ قالت : ذهبت إلى رسول الله - ﷺ - عام الفتح ،
فوجدته يغتسل ، فلما فرغ من غسله ، قام يصلي ثمانى ركعات ، متلحفاً في ثوب
واحد ، ثم انصرف ، وذلك ضحى (٧١) .

وفي لفظ : قالت : ما رأيته صلى صلاة قط أخف منها غير أنه كان يتم الركوع
والسجود .

(٦٨) صحيح . أخرجه أحمد (١١١/٤ ، ١١٢ ، ١١٣ ، ٣٨٥) ، وأبو داود (١٢٧٧) ، والنسائي
(٢٧٩/١ - ٢٨٠) .

(٦٩) صحيح . أخرجه أحمد (٢٨٦/٥ ، ٢٨٧) ، وأبو داود (١٢٨٩) ، وله شاهد من حديث أبي الدرداء
وأبي ذر ، أخرجه الترمذي (٤٧٥) ، وأحمد (٤٤٠/٦ ، ٤٥١) .

(٧٠) صحيح . أخرجه مسلم (٧١٩) .

(٧١) صحيح . أخرجه البخاري (١١٠٣) ، (١١٧٦) ، ومسلم (٧١٦) ، والترمذي (٤٧٢) .

٢٣٤ - وعن أنس « أن النبي - ﷺ - صلى الضحى ست ركعات » (٧٢) .

٢٣٥ - وعن أبي ذر الغفارى - رضى الله عنه - أنه قال لرسول الله - ﷺ - أوصنى؟ قال : « إذا صليت الضحى ركعتين لم تكتب من الغافلين ، وإذا صليتها أربعاً كتبت من العابدين ، وإذا صليتها ستاً لم يتبعك ذلك اليوم ذنب ، وإذا صليت ثمانياً كتبت من القانتين ، وإذا صليت ثنتى عشرة ركعة بنى الله لك بيتاً فى الجنة » (٧٣) .

٢٣٦ - وعن أنس قال : قال رسول الله - ﷺ - : « من صلى الضحى ثنتا عشرة ركعة بنى الله له قصرأ فى الجنة » (٧٤) .

٢٣٧ - وقال إسحاق بن راهوية فى كتاب « عدد ركعات السنة والتطوع » : إذا أحب أن يتدىء صلاة الضحى صلى ركعتين إن أحب أن يقتصر عليهما فله ذلك ، وإن أحب أن يزيد شيئاً يفصل فى كل ركعتين إن شاء أو فى الأربع ، وإن شاء صلى ثمانياً ، ذكر لنا عن النبي - ﷺ - أنه صلى الضحى يوماً أربعاً ، ويوماً ركعتين ، ويوماً ستاً ، ويوماً ثمانياً توسعة على أمته - ﷺ - .

٢٣٨ - قلت : وقد جعلها الشارع من صلاة الأوابين من حديث زيد بن أرقم أن النبي - ﷺ - قال : « صلاة الأوابين إذا رمضت الفصال من الضحاء » (٧٥) .
أى أصابها حر الرمضاء ، والفصال : صغار الإبل .

(٧٢) رواه الطبرانى فى الكبير ، والأوسط وإسناده حسن ، من حديث أم هانىء كما فى مجمع الزوائد (٢٣٨/٢) .

(٧٣) ضعيف رواه البزار وفيه حسين بن عطاء ضعفه أبو حاتم وغيره . انظر مجمع الزوائد (٣٦/٢) وبنحوه عن أبي الدرداء عند الطبرانى فى الكبير ، وفيه موسى بن يعقوب الزمى ، صدوق سيء الحفظ كما فى

التقريب (٢٨٩/٢) .

(٧٤) ضعيف أخرجه الترمذى (٤٧٣) ، وابن ماجه (١٣٨٠) فى سنده أحد المجهولين

(٧٥) صحيح أخرجه مسلم (٧٤٨)

من هنا : وجعلها في حديث أنس من صلاة الأبرار في قوله عليه الصلاة والسلام له : « صل صلاة الضحى فإنها صلاة الأبرار » (٧٦) .
إلى هنا بخط المصنف الحق في رجب .

٢٣٩ - وروى الإمام أحمد في مسنده من حديث عكرمة عن ابن عباس عن النبي - ﷺ - قال : « كتب على النحر ، ولم يكتب عليكم ، وأمرت بركعتي الضحى ، ولم تومروا بها » (٧٧) .

ولأن وقتها من أول النهار كوقت العصر من آخره ، كما ورد في حديث علي - رضي الله عنه - أنفاً ، وقد عدها أبو إسحاق الشيرازي من السنن الراجعة ، ولم يذكرها غيره من الفقهاء ، وهو عجيب مع ورود هذه الآثار التي لم ترد في حق غيرها من السنن التي ذكروها في كتبهم ، والجواب عن هذا وعمما قيل في الصلوات المذكورة في هذا الكتاب ، هو الجواب الذي قدمناه في صلاة الصبح من حيث أنه من جهة المعنى والمفهوم ، وما ذهبنا إليه من قبيل النص والمنطوق ، فكان الأخذ به أولى ، وكان شيخنا الحافظ أبو محمد المنذرى رحمه الله يقول :

وفي المراد بالوسطى ثلاثة أقوال : أحدها : أنها أوسط الصلاة مقداراً .
والثاني : أنها أواسطها محلاً .

والثالث : إنها أفضلها ، وأوسط كل شيء أفضله ، فمن قال الوسطى الفضلى جاز لكل مذهب أن يدعيه ، ومن قال مقداراً فهي المغرب لأن أقلها ركعتان ، وأكثرها أربع ، ومن قال محلاً ، ذكر كل أحد مناسبة يوجه بها قوله ، وللعلماء فيها أقوال : أحدها : أنها الصبح ، والثاني : الظهر ، والثالث : العصر ، والرابع : المغرب ، والخامس : العشاء الآخرة ، والسادس : الجمعة ، والسابع : جميع الصلوات ، والثامن : الصبح والعصر ، والتاسع : غير معينة ، والعاشر : الجماعة . انتهى كلامه .

(٧٦) ضعيف . أخرجه زاهر بن طاهر في سداسياته ، وضعفه الألباني كما في السلسلة الضعيفة (٣٤٧٥) .
(٧٧) سبق تخريجه .

الخاتمة

٢٤٠ - وحكى ابن مقسم عن ابن المسيب أنه قال :

كان أصحاب النبي - ﷺ - هكذا مختلفين في الصلاة الوسطى ، وشبك بين أصابعه .

٢٤١ - وقال النقاش : قال أنس - رضى الله عنه - : ما اختلفوا يعنى الصحابة - رضى الله عنهم - فى شيء ما اختلفوا فى الصلاة الوسطى ، وشبك بين أصابعه ، وأما التابعون والمفسرون والمتأولون فعلى مثل اختلاف الصحابة فيها ، وليس من الصلوات الخمس صلاة إلا قيل : إنها الوسطى .

٢٤٢ - قلت : والصحيح من هذه الأقوال السبعة عشر التى أوردناها فى كتابنا هذا أنها صلاة العصر ، لما ذكرنا من النصوص الصريحة ، والأدلة الصحيحة أولاً التى لا يمكننا دفعها ، ولا نجد عنها حولا ، وهو كان المقصود بوضع هذا الكتاب ، المرجو من الله نفعه فى الحال والمآب ، وإنما ذكرت فيه مذاهب الناس ومأخذهم فيها من الآثار ، والقياس ليكون كالتممة له ، والتكملة لمن أراد الوقوف على مذاهبهم فى هذه المسألة غفر الله لنا ، ولمن استفادها ، وختم بالحسنى لنا وله .

آخر الكتاب

والحمد لله رب العالمين ، وصلى الله على سيدنا محمد سيد الأنبياء ، وخاتم المرسلين ، وعلى آله وأصحابه والتابعين ، وسلم تسليماً كثيراً إلى يوم الدين .
آمين

علقها لنفسه ولمن شاء الله من بعده فقير رحمة ربه ، وراجى عفوه ، ومغفرته محمد بن أحمد بن محمد القرشى اليويننى غفر الله له ولوالديه ولأشياخه ، والمسلمين فى اليوم المبارك الثالث عشر من شهر جمادى الآخرة ، عام تسع وسبعين وثمانمائة من نسخة مكتوب فيها : شاهدت على الأصل المنقول من هذه النسخة ما نصه : سمع

جميع هذا الكتاب وهو « كشف المغطى في تبين الصلاة الوسطى » على مؤلفه شيخنا العلامة العالم الحافظ المتقن اللبيب ، الناقد ، شرف الدين ، أئى محمد ، وأئى المصادق ، عبد المؤمن بن خلف بن أئى الحسن بن شرف بن الخضر بن موسى التونى الأصل ، والمولد الدمياطى المنشأ حفظ الله مهجته سيدنا وشيخنا الإمام العالم ، العلامة حجة العرب ، مالك أزمة الأدب ، الصاحب الوزير ، شيخ الشيوخ ، شرف الدين ، أبو محمد عبد العزيز القاضى ، الإمام زين الدين أئى عبد الله ، محمد بن عبد المحسن بن محمد بن منصور الأنصارى ، الأوسى ، قراءة وسماعاً فى يوم السبت حادى عشر ذى قعدة الحرام سنة أربع وسبعمائة بخط مدرسه الصاحب بن شكر بالقاهرة المحروسة .

ولله الحمد والمنة

وبهامش هذه النسخة مكتوب سمعت على الشىخة المسندة الأصيلة المباركة ، المحجبة ، الكاتبة ، أم عبد الله نشوان ابنة الإمام الرحلة الجمالى القلانى بن على الكنانى الحنبلى ، أبقاها الله تعالى بإجازتها من المسند ثنا خالد بن إبراهيم بن أئى بكر بن عمر (بياض) عن الحافظ عبد المؤمن الدمياطى .

الفهارس العامة

- ١ - فهرس الآيات القرآنية .
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية .
- ٣ - فهرس الآثار السلفية .
- ٤ - فهرس الأشعار .
- ٥ - فهرس الأعلام .
- ٦ - فهرس الموضوعات .

١ - فهرس الآيات القرآنية

الآية الكريمة	السورة	النص بالكتاب
﴿ وإذ رأوا تجارة أو لهواً انفضوا إليه وتركوك قائماً ﴾	الجمعة : ١١	١٥١
﴿ أقم الصلاة لدلوك الشمس إلى غسق الليل ﴾	الإسراء : ٧٨	٤٤
﴿ إن الذين كفروا يصدون عن سبيل الله ﴾	الحج : ٢٥	١١٦
﴿ إن قرآن الفجر كان مشهوداً ﴾	الإسراء : ٧٨	١٥١/٤٤
﴿ تحبسونهما من بعد الصلاة فيقسمان بالله ﴾	المائدة : ١٠٦	١٧٤/١٠٥
﴿ حافظوا على الصلوات والصلاة الوسطى ﴾	البقرة : ٢٣٨	/١٠٧/٤٤
		١٠٩/١٠٨
		١١٢/١١١
		١١٦/١١٥
		١٢٢/١٢٠
		١٩٢/١٩١
		٢١٢/٢١١
﴿ حتى توارت بالحجاب ﴾	ص : ٣٢	١٠٥
﴿ الذين يشترون بعهد الله وأيمانهم ثمناً قليلاً ﴾	آل عمران : ٧٧	٩٤
﴿ فسبح بحمد ربك قبل طلوع الشمس وقبل الغروب ﴾	ق : ٤٠	٢٠٤
﴿ فصل لربك وانحر ﴾	الكوثر : ٢	٢٢٠
﴿ فلما أسلما وتله للجبين وناديناه ﴾	الصفافات	١١٦
	١٠٣	

الآية الكريمة	السورة	النص بالكتاب
﴿ فيها فاكهة ونخل ورمان ﴾ ﴿ من بعد صلاة العشاء ثلاث عورات ﴾	الرحمن . ٦٨	١١٦
﴿ من كان عدواً لله وملائكته ورسوله وجبريل وميكال ﴾ ﴿ وإذا أخذنا من النبيين ميثاقهم ومنك ومن نوح وإبراهيم .. ﴾	النور ٥٨	٤٤
﴿ وإذا كنت فيهم فأقمت لهم الصلاة ﴾ ﴿ وبشرناه بإسحاق ومن وراء إسحاق يعقوب ﴾	البقرة : ٩٨	١١٦
﴿ وذروا البيع ﴾ ﴿ وشاهد ومشهود ﴾ ﴿ والفجر وليال عشر والشفع والوتر ﴾ ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾	الأحزاب : ٧ النساء : ١٠٢	١١٦ /٨٦/٨٥ ٢١١/٨٨
﴿ وكذلك يرى إبراهيم ملكوت السموات والأرض ﴾ ﴿ وكذلك نصرف الآيات وليقولوا درست ﴾ ﴿ ولتكن منكم أمة يدعون إلى الخير ويأمرون بالمعروف .. ﴾	هود : ٧١ الجمعة . ٩ البروج : ٣ الفجر : ١-٣ البقرة . ٢٣٨	١١٦ ١٥٩ ١٩٧ ٢٢١ ١٢٤/١٢١ ١٣٠/١٢٥ ٢١١/٢٠٠ ٢٣٨
﴿ ولقد آتينا موسى وهارون الفرقان وضياء ﴾	الأنعام ٧٥ الأنعام : ١٠٥ آل عمران :	١١٦ ١١٦ ١١٦
	١٠٤ الأنبياء . ٤٨	١١٦ ١١٦

الآية الكريمة	السورة	النص بالكتاب
﴿ولكن رسول الله وخاتم النبيين﴾	الأحزاب : ٤٠	١١٦
﴿وملائكته ورسله وجبريل ..﴾	البقرة : ٩٨	١٩١
﴿ومن يقنت منكن لله ورسوله﴾	الأحزاب : ٣١	١٢٦

٢ - فهرس أطراف الأحاديث

رقم النص بالكتاب	طرف الحديث	رقم النص بالكتاب	طرف الحديث
١٩٦	إن الملائكة تقعد يوم الجمعة	٢٣١	ابن آدم صلى لى أربع ركعات
٩٠/٨٩	إن هذه الصلاة عرضت على من كان قبلنا	٢١٣	اجعلوا آخر صلاتكم
١٤٨	إن وطىء فى العراك	١٤٣	احرمى واشترطى
٣	إنه قعد يوم الخندق على فرضة	٢٣٠	إذا صليت الصبح فاصبر
١٤٥	إنه لوقتها	٢٣٥	إذا صليت الضحى ركعتين
٢٢٧/٢٢٦/٢١٢	أوصانى خليلى بثلاث	١٩٢	أرأيتم لو أن نهراً
١٢٠	أى الصلوات بقيت ؟	١٤٥	اعتموا بهذه الصلاة
١٩٩	بشر المشائين	١٠٠	أكثروا من أن تقولوا يوم الجمعة
٨٢/٨٠/٦٨	بكروا بالصلاة فى يوم الغيم	١٠١	التمسوا الساعة التى ترجى
١٩٠	بنى الإسلام على خمس	٩	اللهم املاً قبورهم وبيورتهم ناراً
٩٥/٩٣	ثلاثة لا يكلمهم الله	٥	اللهم املاً قلوب الذين شغلونا
٩٤	ثلاثة لا ينظر الله إليهم	٢٨	اللهم من حبسنا
١٩٢	حافظوا على الصلوات الخمس	٢٠٤	إن استطعتم أن لا تغلبوا
٢٠٥	حافظوا على العصرين	١٨٥	إن أفضل الصلوات عند الله
١٧	حبسونا عن الصلاة الوسطى	١٩٥	إن جهنم تسجر
٩٨	خلق الله التربة يوم السبت	٦٣/٥٩	إن الذى تفوته صلاة العصر
٦٥/٦٤/٦٠	الذى تفوته صلاة العصر	٣٧	إن الشيطان يغيب معها
٦٧	ستكون فتن	٢٠٧	إن الصف الأول على مثل
٢٦	شغلونا عن صلاة العصر	٤٩	إن الصلاة الوسطى هى
٨/٧/٤/٢/١	شغلونا عن الصلاة الوسطى	٩٧	إن فى الجمعة لساعة
٢٨/٢٧/٢٥/٢٣/١٨/١٠/		٢٢٥	إن فى الجنة باباً
٢٣٨	صلاة الأوابين	٢١٥	إن الله أمركم بصلاة
٢٠٦	صلاة الجماعة أفضل	٢١٦/٢١٥	إن الله زادكم صلاة
٢٠٦	صلاة الجماعة تعدل	٢٢٤	إن الله كتب الجهاد على الرجال
٢٠٦	صلاة الرجل فى جماعة	١٩٧	إن الله يبرز فى كل يوم جمعة
١٩٢	الصلاة فى أول وقتها	١٧٨	إن الله يوحى لى الملكين
١٩٢/١٤٦	الصلاة لوقتها	٩١	إن لكم فى كل جمعة حجة
٢١٨	صلاة المغرب وتر	١٤٤	إن للصلاة أولاً وآخراً
		١٨١	إن الملائكة تصف كل يوم

رقم النص بالكتاب	طرف الحديث	رقم النص بالكتاب	طرف الحديث
٢٠٩	من تطهر في بيته	٣٢/٢٤/١٩	صلاة الوسطى صلاة العصر
٢٠٢/١٩٩	من صلى البردين	٥١/٥٠/٤٧/٤٣/٣٩/٣٨/	
١٥٤/١٥١	من صلى الصبح في جماعة	٣٥	الصلاة الوسطى العصر
١٥٥/١٥١	من صلى الصبح فهو في ذمة الله	٢٠٦	صلاة يصلها مع الإمام
٢٣٦	من صلى الضحى ثنتا عشرة ركعة	٢٣٨	صل صلاة الضحى
١٩٩/١٥٤	من صلى العشاء في جماعة	٢١٤	صلى الضحى ست ركعات
٢٠٨	من غدا إلى المسجد أو راح	١٩٢	الصلوات الخمس
١٦٦/٨١/٦٦	من فاتته صلاة العصر	١٤٧	صومي عن أمك
١٤٧	من مات وعليه صيام	١٦٩	فمن حافظ عليها كان له أجرها
٣٠	الموتور أهله وماله	١٩٢	قال الله إني فرضت على أمتك
١١٤	هل رؤى فيكم المغربون ؟	١٤٢	قولي لبيك اللهم ومحلي
٣٤	هي العصر	٢٢٩	كان إذا زالت الشمس
٢١٤	الوتر حق على كل مسلم	١٢٠	كان يصلي الظهر بالهاجرة
١٤٦	الوقت الأول من الصلاة	١٢٠/١١٤	لينتهين رجال أو لأحرقن
١٤٤	وقت صلاة المغرب	٢٣٩	كتب على النحر
١٤٥	ولولا ضعف الضعيف	١٣٠	كل حرف في القرآن
٢٠١/١٥٣	يتعاقبون فيكم ملائكة	٢٠٣	لن يلج النار أحد صلى
٢٢٨	يصبح على كل سلامي	١٩٩	لو يعلمون ما في العتمة
٩٢	يصبح المؤمن يوم الجمعة	١٢	ملاً الله بيوتهم وقبورهم ناراً
٩٦	يوحي الله إلى الملكين	١١	ملاً الله قبورهم وقلوبهم ناراً
٩٩	يوم الجمعة ثنتا عشرة ساعة	١٦٧/٨٢/٨١	من ترك صلاة العصر

٣ - فهرس الآثار

رقم النص بالكتاب	القائل	طرف الأثر
٤٥	أبو هريرة	اختلفنا فيها كما اختلفتم
١١١/١٠٩	حفصة	إذا بلغت هذه الآية
١٠٨/١٠٧	عائشة	إذا بلغت هذه الآية
١٣٩/١٣٨	الشافعي	إذا صح الحديث
١٣٣	الشافعي	إذا صح عندكم الحديث
١٤٠	الشافعي	إذا وجدتم لرسول الله - ﷺ - سنة
٤٩	على	أربع حفظتم من رسول الله - ﷺ -
٨٢	الطبري	الأمر بتبكير الصلاة
٥٧	عبيد الله بن محمد	إن آدم لما تيب عليه
٩٧	عبد الله بن سلام	إن الله ابتداء الخلق
١٠٢	الشعبي	إن رجلاً من المسلمين حضرته الوفاة
١٢٠	الزبيرقان	إن رهطاً من قريش مر بهم زيد
١٠٥	الحسن	إن سليمان لما شغله عرض الخيل
١٢٢	البراء بن عازب	إن كنا لتتكلم في الصلاة
١٩٨	عمر	إنما قصرت الصلاة
١٣٤	الشافعي	أى سماء تظلني ؟
٨٥	ابن عباس	خرج رسول الله - ﷺ - في غزاة
٥٨	علي بن الموفق	رأيت رب العزة في المنام
١٣٢	الشافعي	رأيتني خرجت من كنيسة
٤٤	أبو هريرة	سأقرأ عليك القرآن حتى تعرفها
٧	عاصم	سل علياً عن الصلاة الوسطى
١٣٧	الشافعي	سميت ببغداد ناصر السنة
١٩٨	عمر	صلاة الضحى ركعتان
١٢٧	جابر بن زيد	الصلاة كلها قنوت
١١٦	ابن عباس / علي	الصلاة الوسطى صلاة الصبح
٥٦/٥٥	عبد الله بن عمر	صلاة الوسطى صلاة العصر

رقم النص بالكتاب	القائل	طرف الأثر
٥٠	عائشة	صلاة الوسطى صلاة العصر
٥٢	ابن عباس	الصلاة الوسطى صلاة العصر
٥١	أبي بن كعب	الصلاة الوسطى صلاة العصر
٨٨	أبو عياش الزرق	صلينا مع رسول الله - ﷺ - الظهر
٨٣	جابر بن عبد الله	غزونا قوماً من جهينة
٢٩	ابن عباس	قاتل عدواً فلم يفرغ
٥	علي	قاتلنا الأحزاب فشغلونا
١١٥	البراء	قرأناها مع رسول الله - ﷺ - أياماً
١٢٤	البراء	كان أحدنا يكلم الرجل
١١٣	عمرو بن رافع	كان مكتوباً في مصحف حفصة
١٣١	الشافعي	كل ما قلته
٨٦	زيد بن الصامت	كنا مع رسول الله - ﷺ - بعسفان
٨١	أبو المليح	كنا في غزوة مع بريدة
١٢١	البراء	كنا نتكلم في الصلاة
٥	علي	كنا نرى أنها صلاة الفجر
٩/٧	علي	كنا نراها الفجر
١١٢	عائشة	كنا نقرأها على الحرف الأول
١١	علي	لم يصل العصر يوم الخندق
١٢	علي	لما كان يوم الأحزاب
١٢٦	الشعبي	لو كان القنوت كما تقولون
١٣٥	زياد بن أبي طالب	ما رأيت أحداً أتبع للحديث
٢٣٣	أم هانئ	ما رأيتته صلى صلاة أخف
١٤٨	الشافعي	ما ورد من سنة الرسول الله - ﷺ -
٢١٠	عبد الله بن مسعود	من سره أن يلقي الله غداً مسلماً
١٣٠	مجاهد	من طول القنوت الخشوع
٢٥	مجاهد	من القنوت الركوع
١١٦	البراء	نزلت حافظوا على الصلوات
٢٣٢	عائشة	نعم أربعاً

رقم النص بالكتاب	القائل	طرف الأثر
١٩١	عمر	لاحظ في الإسلام
٣٧	سمرة	هذه وصية سمرة إلى بنيه
٤٤	أبو هريرة	هي العصر
٤٨	على	هي العصر

٤ - فهرس الأشعار

صدر البيت	كلمة القافية	عدد الأبيات	رقم النص
أكر عليهم	حمحا	١	١١٦
ألا حينذا	البعء	١	١١٦
إلى الملك	مزدحم	١	١١٦
جئت	هيثم	٢	١١٦
حتى إذا	شبوا	٢	١١٦
سلط	هام	١	١١٦
فحلل ذا	ناكب	١	٨٨
فقددت	مينا	١	١١٦
فلما أجازنا	عتنقد	١	١١٦
فمالي	يعد	١	١١٦
لخولة	الغد	١	١١٦
نفسى	أوراد	١	١٩٧

٥ - فهرس الأعلام

حرف الألف

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
٨٢	أحمد بن حرب الصورى	١٢٢	إبراهيم
٣١	أحمد بن الحسن بن أحمد	١٠٠	إبراهيم بن أحمد بن سليمان
	أحمد بن الحسن بن	٧٩	إبراهيم بن أبى الحسن
٦٦	عبد الجبار	٦٨	إبراهيم دحيم
١٢٣	أحمد بن الحسين الخذاء	٣٠	إبراهيم بن عامر بن إبراهيم
٩٣	أحمد بن الحسين بن الكسار	٤٣	إبراهيم بن عبد الله المصرى
١٥٠	أحمد بن حنبل		إبراهيم بن عبد الرحمن بن
١٣٦	أحمد بن روح	٨٥	عوف
٢	أحمد بن سليمان	٥٠/٤٣	إبراهيم بن عمر الحنبلى
٩٩	أحمد بن شعيب بن على	٥٩/٥٥/	
٧٧	أحمد بن شكر بن عبد الرحمن	٥٨	إبراهيم بن محمد العدل
/٨٨/٨٥	أحمد بن طاهر المهينى	١٠٦/٦٣	إبراهيم بن محمود بن سالم
١٣٠/١٠٥		١٧٧/	
٢٥/١٠/١	أحمد بن عبد الله	١٨	إبراهيم بن موسى
/٦٥/٣٤/		١٢	إبراهيم بن موسى الفراء
/١٠٨/٩٠		١٣٥	إبراهيم بن ميمون
١٢٣/١١٦		١٥٠	إبراهيم النخعى
١٥٢/١٣٣		١٥٠/٥١	أبى بن كعب
١٣١	أحمد بن عبد الله بن إسحاق	٢٣٩/٢٧	أحمد
٧	أحمد بن عبد الله بن على	٨١	أحمد بن إبراهيم بن إسماعيل
٨٣	أحمد بن عبد الله بن يونس	١٣٦	أحمد بن إسحاق
٨٥	أحمد بن عبد الجبار	٨	أحمد بن إسحاق بن خربان
	أحمد بن عبد الرحمن بن	٦٤	أحمد بن إسماعيل الإسماعيلى
٧٩	الصائغ	٨٤/٢٢	أحمد بن إسماعيل بن يوسف
	أحمد بن عبد الرحمن بن	١٥٢	أحمد بن بشر المرثدى
٦٢	عبد البارىء	١٢٢/٣٨	أحمد بن أبى بكر
٣٧	أحمد بن عبد الرحمن بن عثمان	٣٨	أحمد بن جناب

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
١٢١	أحمد بن منيع	/١٠١/٦٠	أحمد بن عبد القادر
٦٧/٢	أحمد بن موسى بن إسحاق	١١٨/١١٠	
٧	أحمد بن يحيى البزاز	١٠٦	أحمد بن عبد الملك الأسدي
١٢٦/٨٣	أحمد بن يونس	١٢١	أحمد بن عبيد
١٨	إسحاق	٩٨	أحمد بن علي
/٩٣/١٨	إسحاق بن إبراهيم	١٠٠	أحمد بن علي بن أحمد
١٢٤/١١٦	إسحاق بن بهلول	١٠٢/١٥	أحمد بن علي بن ثابت
٨٢		١١٩/	
/١٠٧/٦٠	إسحاق بن الحسن	٢	أحمد بن علي بن الحسين
١١٨/١١١		٣٢	أحمد بن عمر بن يوسف
٢٣٧	إسحاق بن راهوية		أحمد بن أي عيسى بن أي
١٨٤/١٢٠	أسامة بن زيد	١٣٣	الفرج
٥٢	إسرائيل	٧٦	أحمد بن المبارك بن محمد
١٠٠	إسماعيل بن إبراهيم	٩٢/٥٢	أحمد بن محمد
٥٦/٣٨/٥	إسماعيل بن أحمد البيهقي	١١٤/	
١١٢/		/٨/٦/٢	أحمد بن محمد بن أحمد
٩٣	إسماعيل بن أحمد بن الحسين	٦٢/١٥/١٢	
٩٨	إسماعيل بن أمية	٨٩/٧٠/٦٩/	
١٢٢/١٢١	إسماعيل بن أي خالد	٥١/٣٨	أحمد بن محمد الأزدي
١٢٤/١٢٣/		١٢٥/	
١١٤	إسماعيل بن داود	٩٣	أحمد بن محمد بن إسحاق
١٣٦	إسماعيل بن شعاع	٨١/٦٤	أحمد بن محمد البرقاني
٢٣	إسماعيل بن عبد الرحمن	٥٦/٢٩	أحمد بن محمد الحنفي
٨١	إسماعيل بن علية	٣٧	أحمد بن محمد بن زياد
٤٤	إسماعيل بن عياش	٤٥/٣٣	أحمد بن محمد الطحاوي
/٣٣/٩/٣	إسماعيل بن الفضل	١٠٩/	
/٥٢/٤٥		/٦٣/٢٠	أحمد بن محمد بن عبد العزيز
١١٣/١٠٩		١١٧/١٠٦	
١٢٥/		١١٥	أحمد بن محمد بن عبدوس
٩٩	إسماعيل بن قاسم	٢٨	أحمد بن محمد بن فاذشاه
١١٥	إسماعيل بن أي الليث	٩٦	أحمد بن محمد الوكيل
١١٤	إسماعيل المحاملي	١٣٨	أحمد بن المكّي

العالم	رقم النص بالكتاب	العالم	رقم النص بالكتاب
إسماعيل بن محمد	٨٠		٢٣٤/١٥١
إسماعيل بن مكى	٦١		٢٤١/٢٣٦
إلياس بن محمد	٥٥	أيوب	٥١
أنس بن مالك	٩٢/٩١/١٨	أيوب بن خالد	٩٨
	/١٠١/٩٦/	أيوب بن نهبك	١٠٠

حرف الباء

بهر بن الحكم الكسائى	٥٧	بشر بن موسى	١٣٢
البراء بن عازب	١١٦/١١٥	بقية	٨٢
بريدة بن الحصيب	١٤٣/٨٢	بكر بن سهل	/١٠٤/٦٥
بشر بن مطر	٤٨		١٥٢/١٠٨

حرف التاء

٤٩ تراب بن عمر العسقلانى

حرف الجيم

جابر	٨٣	جرير	٩٥/٩٣
جابر بن زيد	١٥١/١٢٧	جعفر بن أحمد الأزدى	٣
جابر بن سيلان	٤٥	جعفر بن سعد	٣٧
جابر بن عبد الله	/٩٩/٨٣	جعفر بن محمد بن الفضل	٤٨/٢٠/١٧
	١٥١		

حرف الحاء

حاتم بن محبوب	٢٦	حبيب بن الحسن	/٩٥/١٨
الحارث	٤٩/٤٨/٤٧		١٢٣
الحارث بن أبى أسامة	٩٠/٨٣	حبيب بن الشهيد	٣٦
الحارث بن شبيل	١٢٣	حجاج بن محمد	١١٢/٩٨
الحارث بن مسكين	٩٩	حجاج بن منهل	١٢٧
الحارث بن الأسود	٤	حذيفة بن اليمان	٢٦

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
١٣	الحسن بن علي بن المستنصر	١٣٧/١٣١	حرملة بن يحيى
١٩	الحسن بن محمد بن إسحاق	/٣٤/٣٢	الحسن
٩٦	الحسن بن محمد الخلال	١٣٠/٩٥	
١٤	الحسن بن محمد القرشي	١٣٣	الحسن بن أحمد
١٠٨	الحسن القارىء	٣٥	الحسن بن أحمد بن إبراهيم
٦٧	الحسن المقرئ	٩٠/٢٥/١	الحسن بن أحمد الخذاء
١١٤	الحسين	١٠	الحسن بن أحمد المديني
٧٢	الحسين بن طلحة	٣٤	الحسن بن أحمد المقرئ
٦	الحسين بن علي بن أحمد	١٥٠/١٩	الحسن البصرى
٧٢/٧١	الحسين بن علي البسرى	١٣٩/١٣٨	الحسن بن سعيد بن جعفر
٢٧	الحسين الكاتب	١٤٠/	
١٢٩/١٠٤	الحسين بن محمد بن الحسين	٩٥/٦٤/١٨	الحسن بن سفيان
١١	الحسين بن محمد الدمشقى		الحسن بن عبد الرحمن بن
/٢٧/٤/٣	الحكم	٨	خلاد
٢٩/٢٨		٢	الحسن بن علي بن أحمد
٢٩	الحكم بن عتيبة	١٣٤	الحسن بن علي الجصاص
٩٢	حميد الطويل	٤٠	الحسن بن علي بن صدقة

حرف الخاء

٣٧	خبيب بن سليمان	٩٧	خالد
٤٤	خطاب بن عثمان	١١	خالد الخذاء
٦٦	خلف بن سالم	١٥٢	خالد بن خدش
٨٩	خير بن نعيم	٤٥	خالد بن دهقان
		٤٥	خالد بن عبد الله بن الفرغ

حرف الدال

٨٥	داود بن الحصين	٨١	داود بن أمية الزهرى
----	----------------	----	---------------------

حرف الراء

١٨٧	الربيع بن خثيم	١٤٨	الربيع
-----	----------------	-----	--------

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
١١٤	ربيعة بن ألى عبد الرحمن	١٣٥/١٣٤	الربيع بن سليمان
٣٤/٣٣	روح بن عبادة	١٩	الربيع بن صبيح

حرف الزاى

١٨	زيد	٥	زائدة بن قدامة
١٢٢/١٢١	زيد بن أرقم	١٢٠	الزبرقان بن عبد الله
١٢٤/		٢٥/٢٤/٢٣	زيد
١٠٨/١٠٧	زيد بن أسلم	٩٠	الزبير بن العوام
١١١/		/٨/٧/٥	زر بن حبش
٢٦	زيد بن ألى أنيسة	١٥٠/٢٦	
١٨٤/١٢٠	زيد بن ثابت	١٠٢/٥٩	زكريا
١٨٨/١٨٧/		/١٣٨/٥٩	زكريا بن يحيى الساجى
٤١	زيد بن الحسن	١٤٠/١٣٩	
٨٨	زيد بن النعمان	٨٣/١٨	زهير
		١٠٢	زياد بن أيوب

حرف السين

٦٥/٤٧	سفيان بن عيينة	٧٤	السائب بن يزيد
١٠٠	سلمة بن شبيب	٦٥/٥٦	سالم بن عبد الله
٣٩	سليمان بن إبراهيم	٩٨	سريج بن يونس
٢٨	سليمان بن أحمد بن أيوب	٦٦	سعد بن محمود
٩١	سليمان بن أحمد بن يحيى	٦٣	سعيد
١٠٢/١٧	سليمان بن الأشعث	٢٩/٢٨/٢٧	سعيد بن جبير
٩٤	سليمان الأعمش	١٥٠/	
٥٠/٤٣/٣٩	سليمان التيمى	٢٠	سعيد بن الحسين
٤	سليمان بن حرب	٣٥/٣٤/١٩	سعيد بن ألى عروبة
٦١	سليمان بن خلف	٩٥	سعيد بن عمرو
٣٧	سليمان بن سمرة	٢٤٠/١٨٧	سعيد بن المسيب
٦٧	سليمان بن عبد الملك	١١٤	سعيد بن يحيى
١١٦	سليمان بن عثمان	/٤٨/٨/٧	سفيان
٦	سليمان بن على	١١٥/٨٨	

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
٩١	سهل بن سعد	٩٦	سليمان بن أبي كريمة
١٨٦	سهل بن محمد	٣٥/٣٤/٣٢	سمرة بن جندب
١١٧/٦٣	سويد بن سعيد	٥٠/٣٧/٣٦	

حرف الشين

٣٢/١٠/٤/٣	شعبة	١٨/٢/١	شتير بن شكل
١٢٠/٣٦/		١٢٥/٥	شجاع بن الوليد
١١٦/١١٥	شفيق بن عقبة	١٨٧	شرح

حرف الصاد

٦٧	صالح بن كيسان	٦٧	صالح
٤٥	صدقة بن خالد	٢٠	صالح بن شجاع

حرف الضاد

١٥٠	الضحاك بن مزاحم	٤٨/١٧ ١٢٠/	الضحاك بن غانم
-----	-----------------	---------------	----------------

حرف الطاء

١٥٢/٧٢	طراد بن محمد	١٥١	طاووس
--------	--------------	-----	-------

حرف العين

٤١	عبد الله بن أحمد بن إبراهيم	٨/٧/٥	عاصم
٢٣	عبد الله بن أحمد الأصماني	٨٣/١٠	عاصم بن علي
٧٨/٧٧	عبد الله بن أحمد البراز	١٢٦/١٠٠	عامر بن شراحيل
٥٠	عبد الله بن أحمد بن أيوب	٥٤	عامر بن مكى
١٣٣/٤	عبد الله بن أحمد بن حنبل	١٩	العباس بن أحمد بن عقيل
٥٥/٤٣/٣٧	عبد الله بن أيوب	٦٧	عباس بن محمد
٢٦/٢٥/٤	عبد الله بن جعفر	٩٤	عباس بن الوليد
٩٨	عبد الله بن الحسن بن المنذر	٢٥/٢٣	عبد الله

العالم	رقم النص بالكتاب	العالم	رقم النص بالكتاب
عبد الله بن محمد بن علي	٧٧	عبد الله بن الحسن بن منصور	٧٧
عبد الله بن محمد بن علي بن		عبد الله بن الحسين الخزرجي	٧٠
رياد	٨٨	عبد الله بن الحسين بن	
عبد الله بن مسعود	/١٥٠/٢٤	عبد الله	٦٩
	٢١٠/١٩٢	عبد الله بن حماد	٢٧
عبد الله بن مسلمة	٦٠	عبد الله بن دهيل بن علي	٣١
عبد الله بن أبي الوحش	٦٨/٦٧	عبد الله بن رافع	٩٨
عبد الله بن وهب	٦٥	عبد الله بن سعد	٨٥
عبد الجبار بن حميد	١٠٣	عبد الله بن سليمان	٥٩
عبد الجبار محمد البيهقي	١٢٨	عبد الله بن شبيب	١١٤
عبد الله بن يحيى	٧١	عبد الله بن شداد	١٨٤
عبد الله بن يوسف	١٥٢	عبد الله بن شرويه	١١٦
عبد الجبار بن محمد التاجر	١٠١	عبد الله بن صالح	٨٩/٥٦
عبد الجبار بن محمد بن		عبد الله بن الصباغ	١٠١
عبد الله	٢٤/٩	عبد الله بن عباس	١٥٠/١١٦
عبد الجبار بن محمد المرزباني	١٢١	عبد الله بن عبد الرحمن	٩٢
عبد الحق بن عبد الخالق	١٠٦/٦٣	عبد الله بن عبيد الله	١١٤
	١١٧/	عبد الله بن عثمان بن خثيم	٤٤
عبد الحق بن يوسف	٩٧	عبد الله بن علي الزينبي	٥٠/٤٥/١٢
عبد الخالق بن هبة	٣١	عبد الله بن عمر	٥٩/٥٥/٣٢
عبد الدائم بن عبد المجيد			٦٥/٦٣/٦٠/
الزجاجي	٩٩		/١٠٠/٩٥
عبد الرحمن	٦٦/٢٣/٨		١٤٠/١٠٩
عبد الرحمن بن إبراهيم	٦٨	عبد الله بن عمرو	١٥٠/١٤٣
عبد الرحمن بن أحمد بن الحسن	٩٣	عبد الله بن محمد	١٨/١
عبد الرحمن بن بشر	١٨	عبد الله بن محمد بن أيوب	١١
عبد الرحمن بن أبي حاتم	١٣١	عبد الله بن محمد البغدادي	١١
عبد الرحمن بن عبد المجيد	٤٧	عبد الله بن محمد بن جعفر	٨٣
عبد الرحمن بن عبد المنعم	٨٠	عبد الله بن محمد بن شرويه	٢٤/١٨
عبد الرحمن بن عبدان	٨٥	عبد الله بن محمد بن عبد الله	
عبد الرحمن بن عبيد الله		ابن عمر	٧
الحرفي	٨٦	عبد الله بن محمد بن عبد الله	
عبد الرحمن بن عبيد الله بن		ابن ناصح	٦٨
محمد	٥٧		

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
٦٢	عبد الله بن محمد بن عبيد الله	٣٠	عبد الرحمن بن عثمان
٥٤	عبد اللطيف بن سالم	٨١	عبد الرحمن بن عمرو
	عبد اللطيف بن أبي	١١٤	عبد الرحمن بن عوف
٣	السعادات	١٩٠	عبد الرحمن بن غنم
١٠٨/٧٥	عبد اللطيف بن المبارك	٤٤	عبد الرحمن بن لبيبة
	عبد المجيد بن الحسين بن		عبد الرحمن بن محمد بن
١٣	يوسف	١٣١	حمدان
٥٢	عبد المطلب بن المبارك		عبد الرحمن بن محمد بن
٤٧	عبد المعطى بن منصور	٦٨	عبد العزيز
١١٤	عبد الملك		عبد الرحمن بن مسعود بن
١٥٠	عبد الملك بن حبيب	٣١	سرور
١١٤/١١٢	عبد الملك بن عبد الرحمن	٦٧	عبد الرحمن بن مطيع بن الأسود
١٢	عبد الملك بن عمر بن خلف		عبد الرحمن بن مكى بن
٢٦	عبد الواحد بن أحمد	٨٩/٦٩/٧	الحاسب
٩٥	عبد الواحد بن زياد	٧	عبد الرحمن بن مهدى
٦٦	عبد الواحد بن محمد بن أحمد		عبد الرزاق بن عبد القادر
٣٩/٣٥	عبد الوهاب بن عطاء	٣٨	الجيلي
٧	عبد الوهاب بن المبارك	٨٦	عبد الصمد بن النعمان
٨	عبد الوهاب بن أبي منصور		عبد العزيز بن عبد الله
٥٠	عبد الوهاب بن يعقوب	٦٧	الأويسى
٦٦	عبد الواحد بن محمد بن أحمد	٦٦/٦١	عبد العزيز بن عبد الوهاب
٩	عبدة	٤٢	عبد العزيز بن مسلم
٣٦	عبدة بن سليمان الكلابي	٥٩	عبد العزيز بن يحيى
٧٤	عبيد بن عمر		عبد الغافر بن محمد بن
٨٨	عبيد بن زيد	٢٣	عبد الغافر
٥٢	عبيد العبدى	٥٤	عبد الغافر بن محمد بن على
١	عبيد بن غنام	٢	عبد الغنى بن أبى بكر
١٥٠	عبيد بن أبى مریم	٣٢	عبد القادر بن محمد
٨١	عبيد الله بن سعيد	٥٠	عبد القاهر بن محمد
٧٣	عبيد الله بن عبد الله	٢٧	عبد الكريم
٩٧	عبيد الله بن عبد الله بن عتبة	٤٦	عبد الكريم بن عبد الرحمن
١٠١	عبيد الله بن عبد المجيد الخنفي		عبد الكريم بن محمد بن
٢٦	عبيد الله بن عمرو	٨٠	علوان

العالم	رقم النص بالكتاب	العالم	رقم النص بالكتاب	العالم
عبيد الله بن محمد بن عبد الجليل	١٥	عبيد الله بن محمد بن عبيد الله بن محمد بن عبد الله عبيدة السليماني	١٠٤/٨٩	عبيد الله بن محمد بن عبد الجليل
عبيد الله بن محمد بن عبد الله عبيدة السليماني	١٧	عبيد الله بن محمد بن عبد الله عبيدة السليماني	٣٠	عبيد الله بن محمد بن عبد الله عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٠/٩/٨	عبيدة السليماني	١٨٦	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٧/١٢/١١/	عبيدة السليماني	١٢٩	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٥٠/١٨	عبيدة السليماني	٥٨	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٤٥/٤٤	عبيدة السليماني	٢٠٦	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٩	عبيدة السليماني	٤٧	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٥٢	عبيدة السليماني	٤٩	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٣٥	عبيدة السليماني	٧٣/٧١/٦٩	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١١٥	عبيدة السليماني	٨٨	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٨١/١٧	عبيدة السليماني	٧٤/٤٥/٢٣	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٨١	عبيدة السليماني	١٠٩	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١١٨	عبيدة السليماني	١١٣	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٠٨/٦٠	عبيدة السليماني	١٨/٣/٢	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٥٤	عبيدة السليماني	١١٦/٧١	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٢٦	عبيدة السليماني	٨٠/٧١	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	/١٢٠/٦٧	عبيدة السليماني	١١	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٨٤	عبيدة السليماني	٣٦	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٥١/٣٣	عبيدة السليماني	١٥٢	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	/١٥١/٨٥	عبيدة السليماني	١٦	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٢٣٩/٢١٨	عبيدة السليماني	٧٧/٥٦/٥	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٠/٩/٥/٤/١	عبيدة السليماني	١١٢	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٨/١٢/١١	عبيدة السليماني	٤٩	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٣٦/٢٧/١٩	عبيدة السليماني	٨٦	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٤٩/٤٨/٤٧	عبيدة السليماني	٦٤	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٨٥/١٥٠	عبيدة السليماني	٢١٢	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٢٢٩/١٩٨	عبيدة السليماني	٧٠	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	١٠٠	عبيدة السليماني	٦٦	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٨٤	عبيدة السليماني	٦٨/٢٣	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٨	عبيدة السليماني	٣٧	عبيدة السليماني
عبيدة السليماني	٧٣	عبيدة السليماني		عبيدة السليماني

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
٩٥/٦٧	عمر بن عبد العزيز	٣٠	علي بن محمد الفقيه
٩	عمرو	١٠١/٢٤	علي بن محمود بن أحمد
٩٢/٦٥	عمرو بن الحارث	١٢٣	علي بن المديني
١٢٠	عمرو بن أبي حكيم	٣٧	علي بن المسلم
١١٣/١٠٩	عمرو بن رافع	٨٩	علي بن الفضل المقدسي
٢١٧	عمرو بن شعيب	٥٠	علي بن معالي بن غانم
٩٠	عمرو بن العاص	/٣٣/٥	علي بن معبد
٢٣٠	عمرو بن عيسى السلمي	١١٢/١٠٩	
٦٧	عمرو بن محمد الناقد	٥٨	علي بن الموقف العابد
٣٢	عمرو بن مرزوق	٨٦	علي بن يحيى بن علي
١١١	عمرو بن نافع	١٥٢	العليان بن هبة الله
٨١	عمران بن موسى	١٥٠/٨٥	عمر
٣٠	عنبسة بن سعيد الرازي	١٩٨/١٩١	
٢٣	عون بن سلام الكوفي	١١٧	عمر بن إبراهيم البراز
٩٧	عون بن عبد الله	٦٣	عمر بن إبراهيم بن سعد
١٩٨/١٤٩	عياض	١٠٦	عمر بن إبراهيم بن سعيد
٢	عيسى بن سليمان	١٢	عمر بن أحمد بن شاهين
١٢١/٢٤	عيسى بن محمد بن عيسى	٤٧	عمر بن أحمد بن أبي عمرو
٣٨/١٨/١٢	عيسى بن يونس	١٠٩/٦٧	عمر بن الخطاب
١٢٤/١٢٢		١٣٧	عمر بن الربيع الخشاب
	عيسى بن يونس بن أبي	٨٤	عمر بن عبد الله
١٢٤/٨٠	إسحاق		

حرف الفاء

١٢٥/١١٦	فضيل بن مرزوق	٢٠٥/١٩٢	فضالة بن عبيد
٥٦/٥٢	فهد	١٣٦	الفضل بن زياد
		١٠٢/١٦	الفضل بن سهل
		١١٩	

حرف القاف

١١٥/٣٩	القاسم بن الفضل بن عبد الواحد	٥٧/٤٨	القاسم بن جعفر بن عبد الواحد
		١٠٢	

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
١٥٠/١٣٠		٩١	قاسم بن مهدي
١٨٥		١٨٥	قيصة بن ذؤيب
٩٠/٦٤	قتيبة بن سعيد	٣٢/١٠/٩	قتادة
٣٦	قريش بن أنس	٣٥/٣٤/٣٣	
١٠٨/١٠٧	الققعقاع بن حكيم	٥٦/٥٥/٥٠	

حرف الكاف

٤٥	كهيل بن حرملة	٣١	كامل بن رضوان السليماني
----	---------------	----	-------------------------

حرف الميم

٦٢	محمد بن إبراهيم بن عبد الرحمن	٨٩/٥٦/٣٠	ليث
٤٥	محمد بن إبراهيم بن علي	١٢٥	ليث بن أبي سليم
٥٦	محمد بن إبراهيم بن علي القاضي	٦٣/٦٢/٦٠	مالك
٥٢	محمد بن إبراهيم بن علي المدني	١٠٧/١٠٦	
٣٨/٣٣/٣	محمد بن إبراهيم المقرئ	١١١/١٠٨	المبارك
/٦٦/٥١		١٥١/١١٤/	المبارك بن عبد الجبار
١٢٥/١٠٩		١٥٣/١٥٢	المبارك بن محمد بن أحمد
٦٧/٤٠/١٨	محمد بن أحمد	٧٤/٩	المبارك بن محمد بن محمد بن يزيد
١١٣		٨	مجاهد
٢	محمد بن أحمد بن إبراهيم	٥٩	محمد
٤٨	محمد بن أحمد الأثرم	٩١	محمد بن إبراهيم
١١٢	محمد بن أحمد الأزدي	٣٥	
١٣٢/٤	محمد بن أحمد بن الحسن	٨٨/٨٦	
٨٩/٧٢	محمد بن أحمد بن رزقويه	١٥١/١٢٥	
٩٢	محمد بن أحمد بن سعيد	١٨/١٧/١٢	
١٠٢/١٧	محمد بن أحمد بن عمر	٣٦	
١٢١	محمد بن أحمد الفضيلي	٩٨/٢٩/١	
		١١٣/١١٢	
		٥	
		٣٧	

رقم النص بالكتاب	العالم	رقم النص بالكتاب	العالم
١٢٧/٥٦	محمد بن خزيمه		محمد بن أحمد بن أبي
٥٩	محمد بن ذباب المصري	١٠٠	الفوارس
٣٢	محمد بن ريبان الثقفي	٢٤/٩	محمد بن أحمد بن محبوب
٢٥	محمد بن أبي ريد الخباز	٧٨	محمد بن أحمد المحتسب
٢٨	محمد بن أبي ريد الكراني	٥١/٣٨/٥/٢	محمد بن أحمد بن محمد
٤٩	محمد بن سعيد بن غالب	١١٢/٥٦	
١٢	محمد بن أبي سعيد المقرئ		محمد بن أحمد بن محمد بن
٨٤	محمد بن سهل الواسطي	٤٦	رر
/٣٦/١١	محمد بن سيرين	١٠١	محمد بن أحمد المروزي
١٥٠		٥	محمد بن أحمد المصري
٥٥	محمد بن أبي طاهر الكعبي	٣٠	محمد بن أحمد بن منده
١٢٨/١٠٣	محمد بن طلحة الشافعي	١٣٢	محمد بن إدريس
٢٥/٢٤/٢٣	محمد بن طلحة بن مصرف	٨٣	محمد بن إسحاق
١٢٦		٥٩	محمد بن إسحاق بن إبراهيم
٣٧	محمد بن عبد الله	٣٦/٢٦/١٨	محمد بن إسماعيل
	محمد بن عبد الله بن إبراهيم	٨٧	
٦٠	البزاز	٧	محمد بن إسماعيل بن علي
٣٩	محمد بن عبد الله الأنصاري	٩٢	محمد بن أمير
٢٨	محمد بن عبد الله الحضرمي	١٠٨/٦٥	محمد بن بدر
/١٠٧/٦٠	محمد بن عبد الله الشافعي	١٥٢	
/١١١/٨٦		١٨/٨	محمد بن أبي بكر المقدمي
١١٨		١٢٠/٣٤/٤	محمد بن جعفر غندر
٩٢	محمد بن عبد الله بن محمد	٦٤	محمد بن الجنيد
	محمد بن عبد الله بن محمد	٩٧	محمد بن الحسن بن أحمد
٨٥	الضبي	٨٢/٥٨	محمد بن الحسن الأنباري
٩٦	محمد بن عبد الله بن همام	٢٤	محمد بن الحسن بن الحسين
١٣٥	محمد بن عبد الرحمن بن مهمل	١٢٣/١٠١	محمد بن الحسن المديني
	محمد بن عبد الكريم بن	١٩٠	محمد بن الحسن النقاش
٧٢/٣٥	خثيش	٢٧	محمد بن الحسين بن داود
١١٧/٦٢	محمد بن عبد الملك الأسدي	٩٩	محمد بن الحسين النيسابوري
١٣٧	محمد بن عبد المؤمن بن مخلد	٢٧	محمد بن حمدونه بن سهل
		١٠١/٣٨	محمد بن أبي حميد

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
٤٤	محمد بن أبي الفتوح		محمد بن عبد الواحد بن
٩٨/٦٢	محمد بن الفرغ الأزرق	٥٩	الحسن
٢٣	محمد بن الفضل	١٠٩	محمد بن علي
٤٩	محمد بن كثير الكوفي	٨٧	محمد بن علي البغدادي
٨٢	محمد بن محمد	٧٣	محمد بن علي بن بقاء
٣٩	محمد بن محمد بن أحمد الحاكم	٢٩	محمد بن علي بن داود
١٤	محمد بن محمد بن أبي زيد	١٩	محمد بن علي الدلال
٧١	محمد بن محمد بن مخلد	١٣٤	محمد بن علي بن حبيش
٣٨/٥	محمد بن محمد المطرز	٦	محمد بن علي بن أبي سعيد
٩٠	محمد بن معمر	١٢٩	محمد بن علي بن عبد الله
٥٣	محمد بن محمد المهتدي	٣٩	محمد بن علي بن عبد الملك
١٢٠/١٨	محمد بن المثني		محمد بن علي بن محمد بن
٦٧	محمد بن مسلم	١٩	يوسف
٢١	محمد بن المطهر	٦	محمد بن علي بن الهني
/٨٢/٣٢	محمد بن المظفر	١٠٤	محمد بن علي الواسطي
١٩٣			محمد بن عمر بن أحمد
١٩٨	محمد بن مقسم	١١٣	الأصبهاني
٥٣	محمد بن أبي منصور		محمد بن عمر بن أحمد
٥٧/٤٨/١٧	محمد بن مقبل النهرواني	٥٢	الشافعي
١٢٠/١٠٩		٢٦	محمد بن عمر بن حفصويه
٤٩	محمد بن ناصر	٥٨	محمد بن عمر الذهبي
١٠٩/٢٩	محمد بن نصر الصوفي	٥٠/٣١	محمد بن عمر بن عبد السيد
١٢٧		٢٩	محمد بن عمر المدني
٧٧	محمد بن النفيس	١١٣	محمد بن عمرو
٣٩	محمد بن الوليد البغدادي	٨٩	محمد بن عمرو بن نافع
١٣	محمد بن الوليد بن خلف	٢٩/٢٨/٢٧	محمد بن عمران بن أبي ليلى
٣٠	محمد بن هارون	١٨	محمد بن أبي عمرة
٩٥	محمد بن يحيى	٩	محمد بن عيسى الترمذي
١٢	محمد بن يحيى الروياني	١٠١	محمد بن عيسى السلمى
٤٧	محمد بن يحيى بن عمر	٢٣	محمد بن عيسى بن عمرويه
٢	محمد بن يحيى بن محمد	٨٦	محمد بن غانم
٨٥	محمد بن يعقوب	١٠٦/٦٣	محمد بن غريب
٨٣	محمد بن أبي يعلى	١١٧	

رقم النص بالكتاب	العلم	رقم النص بالكتاب	العلم
٢٧	المظفر بن عبد الرحيم	٣٦	محمود
١٥١	معاذ بن جبل	١٥	محمود بن أحمد بن محمود
٨١	معاذ بن هشام	٢٨	محمود بن إسماعيل الصيرفي
٤٤/٤	معاوية بن أبي سفيان	٢	محمود بن جعفر بن محمد
٨١	معاوية بن عمرو الجرمي	٢٤	محمود بن غيلان
١٢٢/١٨	المعتمر بن سليمان	٢٤/٩	محمود بن القاسم بن محمد
٦٦	معن	١٢١/١٠١	
١٥٢	المغيرة بن عبد الرحمن	١٢٩/١٠٤	محمود بن نصر
٥٩	المفضل بن فضالة	١٩	مخلد بن جعفر بن مخلد
٨٨	المفضل بن محمد الجندي	٧٨	المرجى بن الحسن
١٨٠/١٥٠	مقاتل	٩٩/٦٨	مرشد بن يحيى
٢٩/٢٨	مقسم	٣٧	مروان بن جعفر
٣٧	مكي بن عبد الرزاق	١٢١	مروان بن معاوية
٨٨/٨٦	منصور	٢٥/٢٤/٢٣	مرة الهمداني
١١٣/٢٩	منصور بن الحسين	٩٥	مسدد
١٢٥		٩٥	مسعود
٤٥/٣٣/٣	منصور بن الحسين بن القاسم	٩٨/٩٠/٦٧	مسعود الجمال
١٠٩/٥٢		١٠٨	
١٩	منصور بن أبي مزاحم	٨٣/٢٥/١٠	مسعود بن منصور
١٢٦	مهدى	١٣١	
٨٨	موسى بن طارق	/١٠٨/١	مسلم
٩٠	موسى بن هارون	١٤٦/١٤٣	
١٠١/٣٨	موسى بن وردان	١٤٧	
٧٣	موهب بن أحمد بن إسحاق	٢٣/١٨	مسلم بن الحجاج القشيري
٧٣	موهب بن أحمد بن محمد	١٨	مسلم بن صبيح
١٢٨	المؤيد بن محمد الطوسي	٩	مسلم بن عبد الله

حرف النون

/٨٩/٤٧	نصر بن أحمد بن عبد الله	١٣	ناصر بن علي
١١٤		٦٣/٥٩/٣٠	نافع
٧٤	نصر الله بن عبد الرحمن بن محمد الزريقي	٦٥/٦٤	
		١٨٧/١٠٩	

العالم	رقم النص بالكتاب	العالم	رقم النص بالكتاب
نصر الله بن عبد الرحمن بن عبد الواحد النضر	٣٥ ٨٥	نعيم بن همار نفيس بن سعيد نوفل بن معاوية	٢٣١ ٧٦ ٦٧/٦٦/٦٥

حرف الهاء

هبة الله بن أحمد هشام هشام بن حسان هشام بن أبي عبد الله	١١ ١٨/١٢ ١٨/١٧ ٨١	هشيم همام هناد	١٢٣/١٠٢ ١٢٤ ٨١/٥٦/٣٣ ٩
--	----------------------------	----------------------	---------------------------------

حرف الواو

ورقاء وفاء بن أسعد وكيع	٨٦ ٧٥ ١٢٤/١٢٣	الوليد وهيب بن خالد وهيب بن أبي المنصور	٦٨ ٥١ ٧٠
-------------------------------	---------------------	---	----------------

حرف الياء

يحيى يحيى بن آدم يحيى بن إبراهيم بن محمد يحيى بن ثابت يحيى الجزار يحيى بن جعفر يحيى بن زكريا بن أبي زائدة يحيى بن سعيد يحيى بن عبد الله يحيى بن عبد الوهاب يحيى بن عقبة	٨١/٦٨/٨ ١١٦ ١١٥ ٨٢/٦٤/٦٠ ١٢٢/١١١ ٤/٣ ٣٥ ١٧ /١٢٣/١٨ ١٢٤ ١٠٠/٦٢ ٥٨ ٢	يحيى بن أبي كثير يحيى بن مالك يحيى بن محمود يحيى بن مرهوب يحيى بن نصر يحيى بن يحيى النيسابوري يزيد بن إبراهيم التستري يزيد بن معاوية يزيد بن هارون يعقوب بن إبراهيم بن سعد يعقوب بن عبد الرحمن	٨٢/٨١/٨٠ ٢٢٥ ٥٠ ٦٦ ٥٩ ٩٧ ١٠٨ ٨٣ ٦٧ ٩٢/١٧ ١٢١/١١٣ ١٠٩/٦٧ ١١
---	--	--	--

العالم	رقم النص بالكتاب	العالم	رقم النص بالكتاب
يعقوب القمي	٣٠	يوسف بن مسعود	٦٧/١٨/٤
يوسف بن أحمد	٨٦		/٩٥/٩٠
يوسف بن خليل	٣٤/٢٥/١		١٣٣/١٠٨
	٩٨/٨٣/٧٧	يوسف بن يعقوب	١٢٣/٨
	١٣١	يونس	٥٦/٢٥/٤
يوسف بن راشد	٨٣	يونس بن بكير	٨٥
يوسف بن علي	٩٦	يونس بن عبد الله	٦٢/٦١

الكنى من الرجال

٥٦	أبو جعفر	٢٣	أبو إبراهيم بن محمد
١٢٧/٤٤	أبو جعفر الأزدي	١٢٤	أبو أحمد
١١٤	أبو جعفر الطحاوي	١٨	أبو أحمد الغطريفى
٥٧	أبو جعفر بن محمد	٥٤	أبو أحمد بن أبى منصور
١٢٦	أبو جعفر المصرى	١٨	أبو أسامة
٩٠	أبو حاتم بن حبان	٤٩/٤٨/٤٧	أبو إسحاق
١١٦	أبو الحجاج	١٠٩/٥٢	
١٠/٩	أبو حسان	٩٢	أبو إسحاق بن أبى الثناء
٩٧	أبو الحسن بن أحمد البزار	٢	أبو إسحاق السبيعى
٨٧	أبو الحسن بن أحمد الواحدى	٢٥	أبو إسماعيل
٥٠	أبو الحسن بن أبى بكر	١٢٧	أبو الأشهب
٨٨/٨٥	أبو الحسن بن عبد الله	١٥١	أبو أمامة
١٣٠/١٠٤	البغدادى	١٥٠/٥٠	أبو أيوب الأنصارى
٧٣	أبو الحسن بن أبى على الخطائى	١٢٥	أبو بشر الرق
٤٩/٣١/١	أبو الحسن بن على بن أبى منصور	١٨	أبو بكر
٧٢/٥٣	منصور	٢٠٠	أبو بكر الأبهري
١٢١	أبو الحسن بن أبى الفتح	٩١	أبو بكر بن أسعد
٨١/٧١/٧٠	أبو الحسن بن أبى الفضائل	٩٤/٨٢	أبو بكر الإسماعيلى
١١٥/١١٤		١٢٦	أبو بكر الأصبهانى
١٩٣	أبو الحسن الماوردى	/٩٤/٨٢	أبو بكر البرقانى
٣٠	أبو الحسن بن محمد	١٢٢	
	أبو الحسن بن محمد بن الحسين	٩٨/٩٠/٨٣	أبو بكر بن خلاد
٩	أبو الحسن بن محمد	١٢٤/٦٥/١	أبو بكر بن أبى شيبة
	النيسابورى	٤٣	أبو بكر بن أبى طاهر
١٠٣	أبو الحسن بن مخلد	١	أبو بكر الطلحى
٨٠	أبو الحسن المدينى	١٢٧	أبو بكر العاصمى
١٥٢/١٢٣	أبو الحسن المقرئ	٦٧/٦٦	أبو بكر بن عبد الرحمن
٩٨	أبو الحسن المقدسى	٨١	أبو بكر الفريابى
١٩٣/١٩١	أبو الحسن بن أبى منصور	١٣٣	أبو بكر بن مالك
/٦٥/٣٤		٦٣	أبو بكر بن مجاهد
١١٦	أبو الحسن بن أبى يعلى	٦٧/٥٧	أبو بكر بن أبى محمد بن عمر
١٥		٤٤	أبو بكر بن المقرئ

٣٧	أبو طاهر بن أنى إسحاق	٧٢	أبو الحسين بن بشران
٥٣	أبو طاهر بن أنى المعالى	١١٩	أبو الحسين بن أنى عبد الله
١٨٦	أبو الطيب	٥١/٣١/٥	أبو الحسين بن أنى الفرغ
١٢٤/٣	أبو عامر العقدى	١١٢/٥٦	
٨٧	أبو العباس	١٤٧	أبو الحسين الماوردى
١٠٠	أبو عبد الله بن أحمد	١٢٦	أبو الحسين اليوسفى
٧٢/٢١	أبو عبد الله بن أنى البدر	١٣٧	أبو حمزة الخولانى
١٠٥	أبو عبد الله البغدادى	١٥٠/١٤٩	أبو حنيفة
٣٣	أبو عبد الله بن أنى الفتوح	١٨٤	
٦٧/٢٥	أبو عبد الرحمن	٦٤	أبو خليفة
٢٢٨	أبو عبيد	٥٢	أبو الخليل
٦٢	أبو عبيد الله بن يحيى	١	أبو خيثمة
٨٨	أبو عثمان الزعفرانى	١٠٢/٢٥/٤	أبو داود
٣٩	أبو عروبة	٢٤	أبو داود الطيالسى
٩١	أبو على	١٩٩/١٤٠	أبو الدرداء
١٤	أبو على بن أحمد بن على	٢٢٦/٢١٢	
١٢٣	أبو على الأصهبانى	٢٢٨/١٤٠	أبو ذر
٨٣/١٨	أبو على الحداد	٢٣٥	
٦٥/٧	أبو على بن أنى الحسن	١٢٣	أبو الربيع
٤٣	أبو على بن عبد الرحمن	٨٣	أبو الزبير
٥٥	أبو على بن أنى القاسم	١٥٣/١٥٢	أبو الزناد
١٢٠	أبو على اللؤلؤى	٩٦	أبو السعادات
١٥٢ ١١٦/٤	أبو على المقرئ	١٢٦	أبو سعد
١٥٠/١٤٩	أبو عمر بن عبد البر	١٨٤/١٢٤/	أبو سعيد
٩٥/١٨	أبو عمرو بن حمدان	١٥٠/٥٦	أبو سعيد الخدرى
١٢٤/١١٦		٣٤	أبو سعيد بن أنى الرجاء
١١١	أبو عمرو بن دوست العلاف	٥١	أبو سعيد بن أنى محمد
١٢٤/١٢١	أبو عمرو الشيبانى	١٩	أبو سعيد المؤدب
٨٨/٨٦	أبو عياش الزرقى	٢٢٥/١١٣	أبو سلمة
٦٢	أبو عيسى	٢٥	أبو شراجيل
٥٧	أبو الفتوح بن أنى إسماعيل	٩٣/٤٣/٣٩	أبو صالح
٩٣	أبو الفتوح الخرقى	٩٥	
١٢٧	أبو الفتحي السراج	٢٨	أبو الصفاء
١٢٧ ٥٧/٤٤	أبو الفتوح بن أنى منصور	١٣٦	أبو طالب
٤٤	أبو الفتوح بن الأخشيد	٧١	أبو طاهر بن أنى أحمد

١٢٦/٥١	أبو المظفر بن محمد	٧٢/٥٠	أبو الفتوح بن أبي السعادات
٩٥/١	أبو معاوية	١٢٧/١١٣	
٣٢	أبو مقيم	١٤	أبو الفتوح بن أبي الفرج
٨٢/٨١	أبو المليح	٩٦/٨٠	أبو الفرج بن أبي الفتح
٩١	أبو منصور بن أبي القاسم	١٤٩	أبو الفضل
٨٠/٦٨	أبو المهاجر	٢٢	أبو الفضل بن أبي الحسن
١٥١/١٠٧	أبو موسى	١٥٢	أبو الفوارس
١٢٥/٥٧/٤٤	أبو موسى بن أبي بكر	٥٠	أبو القاسم بن أسعد
٣٦	أبو موسى بن المثني	٨١	أبو القاسم البغوي
٨١/٧٢/٥٨	أبو نصر	٣٠	أبو القاسم بن أبي الحسن
١٠٧/٩٤		٢١	أبو القاسم بن أبي علي
١٥٢/١١٨		٧٠	أبو القاسم بن أبي الفضل
٢٤	أبو النضر	١٥	أبو القاسم بن أبي المبارك
٥٢/١٨/٤	أبو نعيم	٩٤/٨١	أبو القاسم بن أبي المعالي
٩٥/٨٣/٦٧		٨٠/٦٨/٥١	أبو قلابة
٩٨		٨٢/٨١	
٤٣/٣٩/٣٨	أبو هريرة	٩٥/١٨	أبو كريب
٩٠/٦٧/٤٤		٧٤	أبو المحاسن بن أبي بكر
٩٥/٩٤/٩٣		٣٢	أبو محمد بن الحسن
/٩٨/٩٧		٩٥/٦٧	أبو محمد بن حيان
١٥٣/١٥٠		١٢٣/١١٦	
٢٢٥/٢١٢		١١	أبو محمد بن أبي طاهر
٢٢٧		١٢	أبو محمد بن عبد الوهاب
١٣٨	أبو الوليد	١٢٠	أبو محمد القاضي
١١٦	أبو يحيى الرازي	٤٢	أبو محمد بن محمود
١٢٢	أبو يحيى الروياني	٤٣	أبو محمد بن معالي
٥٨	أبو يحيى بن عبد الوهاب	٢٣٩	أبو محمد المنذري
١٢٣/٢٨	أبو يعقوب	٦١	أبو محمد بن الوليد
١٥٢		٥٥/١٨	أبو مسلم
٦٥/٥٠	أبو يعقوب بن أبي الصفاء	٤٥	أبو مسهر
١٠٠	أبو يعقوب بن أبي الفيثا	٩١	أبو مصعب
٦٧/١	أبو يعلى	١٥	أبو المظفر بن أبي بدر
١٥٠	أبو يوسف	٣١	أبو المظفر بن علي
١٠٨	أبو يوس		

من نسب لأبيه أو جده

١٧١/١٥٠	ابن عطية	١١٤	ابن أبي أويس
٥٦	ابن عفان	٧١	ابن البشرى
٣٥	ابن عكابة السدوسي	٣٢	ابن أبي بكر الأسدي
٦٤/٥٩/٣٠	ابن عمر	١١٤/١١٢	ابن جريج
١٠٠/٦٥		١١٤	ابن أبي حاتم
١٥١/١٤٦		٢٥	ابن الحارث اليامي
١٨٤		٩١	ابن أبي حازم
٣٤	ابن أبي العوام	١٢	ابن حسان
١٢٦	ابن عون	٤٥/٤٤/٣٨	ابن أبي داود
٧٠	ابن أبي الفتح الصوفي	١١٤	ابن رواحة
١١٦	ابن فضيل	٦٦	ابن السمعاني
٢٩/٢٨/٢٧	ابن أبي ليلي	٢٦	ابن شبيب
٣٠		٦٧/٦٥/٥٦	ابن شهاب
١١٤	ابن المحبلي	٧٢	ابن طلحة
٧٣	ابن مخلد	٩	ابن عاصم
/٥١/٣٣/٣	ابن مرزوق	٢٢٤	ابن أبي عاصم
٥٦		٢٩/٢٨/٢٧	ابن عباس
٦٤	ابن مسلم	٨٥/٥٢	
٢٤٠/١٩٩	ابن مقسم	١٤٠/١٣٠	
١٤٩	ابن المنذر	١٥١/١٤٧	
١٣٢	ابن أبي نعيم	٢٣٩	
١٢٤	ابن النقر	٢١٨/١٨٨	ابن عبد البر
٩٩	ابن وهب	١٥٢	ابن عبد اللطيف الدينوري

الأنساب والألقاب

١٥٣	الأعرج	٤٩/٤٨	الأجلح بن عبد الله
٩٣/١٨/١	الأعمش	١٢٢	الإسماعيلي
٩٥		١١٥	الأسود بن قيس
١١٠/٦٠	الأغر بن فضائل	١١٥	الأشجعي
٢٢٢/١١١		١٠٢	الأشعري

١١٣٣/١٣١	الشافعي	٥٥	الأنصاري
١٣٥/١٣٤		٨١/٨٠/٦٨	الأوزاعي
١٣٨/١٣٧		٨٢	
١٤٠/١٣٩		١٤٧/١٠٨	البخاري
١٤٩/١٤٨		١٥٣	
١٥٧/١٥٠		١٥٠	البيهقي
١٠٢/١٠٠	الشمسي	٣٦/١٩	الترمذي
١٣٠		١٥٠/١٤٤	
٦٦	الصوفي	٥٥	التيهني
٨٢	الطبري	٣٦	الجراعي
٢٢٥	الطبراني	١٥٠/١٧	الخليمي
٦٨	الفريابي	١٣٢	الحميدي
٦٤/١١	القعنبي	١٦	الخطيب
١١٨/١٠٧		١٤٠	الزعفراني
١٥٠/١٤٩	الماوردي	٩٦/٦٦/٦٥	الزهري
٣٦	المجوسي	١١٤	الساوي
١٩	النسائي	٢١٧	السخاوي
٢٤١	النقاش	١٤٠	السمعاني
١٣٠/١٠٥	الواحدى	١٩٨	الشاشي

النساء

١١٤/١١٣		١٨٤/١٥٠	حفصة
١٤٧/١٤٣		١٧٢	زاهدة بنت مظفر
١٥١/١٥٠		٩٧/٧٢/٦٠	شهادة بنت أحمد بن الفرج
٢٣١/١٨٤		١١٠/١٠٧	
٢٧	فاطمة بنت علي الدقاق	١٥٢/١١٨	
١٨	كريمة بنت سيرين	١٤٣	ضباعة
٢٣٢	معاذة	/٦٧/٥٠	عائشة
		١١٢/١٠٧	

الكنى من النساء

٣٩	أم حمزة بنت عبد الوهاب	١٥٠	أم حبيبة
			١٨٨

١١٤	أم كلثوم	/٩٨/٦٧	أم سلمة
٧٢	أم محمود	١٥٠	
٢٣٣/٢٢٤	أم هانئ	٧	أم الفتح بنت أحمد
		١٩٢	أم فروة

فهرس كشف المغطى

فهرس الموضوعات

رقم الصفحة	الموضوع
٣	تقديم
٤	عملى فى الكتاب
٥	ترجمة المصنف
٩	وصف مخطوط الكتاب
١١	مقدمة المؤلف
	الباب الأول
	ذكر الأحاديث الدالة بنصوصها دلالة تقتضى
١٥	على أن الصلاة الوسطى هى صلاة العصر
١٨	شغلونا عن الصلاة الوسطى
٢٧	هل الصلاة الوسطى هى صلاة العصر ؟
٣٣	من الموتور أهله وماله ؟
٣٨	وصية سمرة بن جندب إلى بنيه
٤٤	حديث على بن أبى طالب عن الصلاة الوسطى
٤٦	الصحابه يتحدثون عن الصلاة الوسطى
٤٩	من فضائل صلاة العصر
٥١	الباب الثانى
	ذكر ما ورد فيها من الاختصاص والفضل
	الدال على شرف وقتها فى شرعنا وشرع من قبلنا
٥٩	من السنة : التبكير بالصلاة فى يوم الغيم
٦٧	معرفة أهل الشرك بفضل صلاة العصر
٦٩	ما الشاهد والمشهود

رقم الصفحة	الموضوع
٧٣	من خصائص صلاة العصر
٧٥	ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة
٨١	فضل لا حول ولا قوة إلا بالله يوم الجمعة
٨٢	ساعة الإجابة يوم الجمعة
٨٥	الباب الثالث
	ذكر حديث عائشة - رضی الله عنها - المعارض به والجواب عنه
١٠٣	الباب الرابع
	ذكر تفسير قوله تعالى : ﴿ وقوموا لله قانتين ﴾
١٠٩	الباب الخامس
	ذكر ما روى عن الشافعي - رضی الله عنه - من رجوعه إلى الحديث وذهابه وما نقل من قطع القول عليه بذلك في كتبه مذهبه عن أئمة أصحابه - رضی الله عنه - أى الأعمال أفضل ؟
١١٧	
١٢١	الباب السادس
١٢٣	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الصبح
١٣٣	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الظهر
١٣٣	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة المغرب
١٣٥	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة العشاء الآخرة
١٣٦	ذكر من ذهب إلى أنها غير معينة
١٣٧	ذكر من ذهب إلى أنها الصلوات الخمس
١٣٩	ذكر من ذهب إلى أنها الجمعة
١٤٣	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الجماعة
١٤٦	ذكر من ذهب إلى أنها الوتر

رقم الصفحة	الموضوع
١٤٩	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة عيد الأضحى
١٥٠	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة عيد الفطر
١٥٠	ذكر من ذهب إلى أنها صلاة الضحى
١٥٥	الخاتمة
١٥٧	الفهارس العلمية